

يُطَبِّعُ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ عَلَى نَسْخَةِ فَطَيَّةِ فَرِيدَةٍ

إِمْرًا سَلَامًا

# كِتَابُ أَمْرِ الصَّلَاةِ

لِلْإِمَامِ الْعَلَامَةِ الْحَافِظِ

عَلَاءِ الدِّينِ مَغْلَطَايَ

رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

٦٨٩ - ٧٦٢ هـ

بِمُحَقِّقِ

أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَمَالِ الْبَغْدَادِيِّ

عَفَا اللهُ عَنْهُ



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

# حقوق الطبع محفوظة

I.S.B.N.

978-977-6241-45-9

فهرسة أثناء النشر إعداد الهيئة العامة لدار الكتب المصرية  
إدارة الشؤون الفنية

مغلطاي، علاء الدين

إصلاح كتاب ابن الصلاح / تحقيق: محي الدين جمال البكاري

ط ٠١ - القاهرة:

المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، ٢٠٠٧

٢٨٠ ص؛ ٢٤×١٧ سم.

تدمك 9789776241459

الطبعة : الأولى


رقم الإيداع: ٢٤٦١٨ / ٢٠٠٧

التاريخ: ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

المكتبة الإسلامية: القاهرة- ٣٣ ش صعب صالح- عين شمس الشرقية  
ت وفاكس: 202/24991254 الإدارة: ت/ 202/24900606 - 202/24900808

WEB SITE: [WWW.ALISLAMIYA4BOOK.COM](http://WWW.ALISLAMIYA4BOOK.COM)

E-mail : [Islamiya2005@hotmail.com](mailto:Islamiya2005@hotmail.com)



اصلاح  
كتاب ابن الصلاح

لإمام العلامة الحافظ  
علاء الدين مغطاي  
رحمته تعالى

٦٨٩ - ٧٦٢ هـ

تحقيق

أبي عبد الله محمد الدين بن جمال البكري  
عفا الله عنه

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مقدمة التحقيق

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾  
(١٠٢: ٣)، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾  
(١: ٤)، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٣٣: ٧٠، ٧١).

أما بعد، فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد؛

فقد شرف الله الحديث وفضل أهله، وأعلى منزلته وحكمه على كل نحلة، وقدمه على كل علم ورفع من ذكر من حملة وعني به، فهم بيضة الدين ونار الحجة، وكيف لا يستوجبون الفضيلة ولا يستحقون الرتبة الرفيعة وهم الذين حفظوا على الأمة هذا الدين، وأخبروا عن أنباء التنزيل، وأثبتوا ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه وما عظمه الله عز وجل به من

شأن الرسول ﷺ، فنقلوا شرائعه ودونوا مشاهدته وصنفوا أعلامه ودلائله وحققوا مناقب عترته ومآثر آبائه وعشيرته وجاءوا بسير الأنبياء ومقامات الأولياء وأخبار الشهداء والصديقين، وعبروا عن جميع فعل النبي ﷺ في سفره وحضره وطمعته وإقامته وسائر أحواله من منام ويقظة وإشارة وتصريح وصمت ونطق ونهوض وقعود ومأكل ومشرب وملبس ومركب وما كان سبيله في حال الرضا والسخط والإنكار والقبول؛ حتى القلامة من ظفره ما كان يصنع بها والنخاعة من فيه أين كانت وجهتها، وما كان يقوله عند كل فعل يحدثه ويفعله عند كل موقف ومشهد يشهده تعظيماً له ﷺ<sup>(١)</sup> وكان كل هذا منقولاً إلينا بالإسناد؛ ومنه الصحيح وغيره، ولا اعتماد على الضعيف غير الثابت عن رسول الله ﷺ؛ فكان لثابت السنن والآثار وصحاح الأحاديث المنقولة والأخبار ملجأ المسلمين في الأحوال ومركز المؤمنين في الأعمال إذ لا قوام للإسلام إلا باستعمالها ولا ثبات للإيمان إلا بانتحالها فوجب الاجتهاد في علم أصولها ولزم الحث على ما عاد بعمارة سبيلها<sup>(٢)</sup> فلهذا العلم - وهو علم مصطلح الحديث - أصول أحكام واصطلاحات وأقسام وأوضاع يحتاج طالبه إلى معرفتها وتحقيق معنى حقيقتها ويقدر ما يحصل منها تعلق درجته ويقدر ما يفوته تنحط عن غايته رتبته<sup>(٣)</sup> وقد كان التأليف قبل ابن الصلاح على طريقة أئمة أهل السلف - رحمهم الله تعالى - وهو التأليف عن طريق الإسناد؛ يبؤب العالم للموضوع الذي يريد بكلمة من عنده، ثم يسوق ما تحت هذا الباب من نصوص للعلماء. فرأى ابن الصلاح - رحمه الله تعالى - أن يجمع هذا، ويهدبه، ويرتبه، ويجعله على شكل، أو على طريقة أنواع لعلوم الحديث، فصار يُحْضَر كتابه شيئاً فشيئاً، ثم يمليه على طلبته، فجاء الكتاب المعروف المشهور بـ «علوم الحديث»،

(١) من «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» للرامهرمزي.

(٢) مقتبس من مقدمة «الكفاية» للخطيب.

(٣) مقدمة «المنهل الروي» لابن جماعة.

وهو مشهور أيضًا بـ «مقدمة ابن الصلاح» . . . . . هذا الكتاب لما ألفه مؤلفه -رحمه الله تعالى- فرح به الناس في العالم الإسلامي كله ، ويدلك هذا على أن العالم الإسلامي في ذلك الوقت كان بحاجة إلى كتاب مختصر مرتب ، يقدم لهم علوم الحديث بأسلوب سهل ، فلما خرج هذا الكتاب تلقاه العلماء بالقبول ، فاشتغلوا عليه .

اشتغل عليه العلماء ، منهم من اختصره كالنووي ، وابن دقيق العيد ، وابن كثير ، ومنهم من اختصر بعض مختصراته كالنووي مثلاً ، اختصر كتابه «المختصر» ، وكالذهبي اختصر كتاب ابن دقيق العيد الذي هو اختصره بالموقظة .

ومنهم من نظمه مثل العراقي والسيوطي ، ومنهم من وضع عليه نكتاً وفوائد ، واشتغل عليه الناس ، بحيث يمكن أن يقال -يعني- : إنه من الكتب النوادر التي كثرت عليها المؤلفات .

إذا كنا نعرف -مثلاً- أن لصحيح البخاري -يعني- يقولون : أكثر من مائة شرح أو نحو ذلك ، فإن كتاب ابن الصلاح رحمه الله ملحق بهذه الكتب التي كثر التأليف عليها ، كثر ، بلغ العشرات ، كلها تدور حول كتاب ابن الصلاح ، ومن هذه الكتب كتاب<sup>(١)</sup> «اصلاح كتاب ابن الصلاح» للعلامة علاء الدين مغلطاي وهو من أوائل الكتب التي عنت بالتنكيت على كتاب ابن الصلاح فكان لبنة أساس عليها اعتمد كل من حاول التنكيت على ابن الصلاح كالأئمة العراقي ، والبلقيني ، والزرركشي ، وابن حجر . بل ، وبعض من اختصره أيضًا كابن الملقن ، وغيره فلهذا كان من الواجب صرف العناية إليه ، والاهتمام به فكانت هذه المحاولة في إخراجه إلى النور لأول مرة وقد ظل حبس الأدرج قرونًا عديدة إلى أن أذن الله بإخراجه .

(١) من مقدمة الشيخ أحمد شاكر لكتابه «الباعث الحثيث» .

قدمت بين يديه بدراسة مبسطة اشتملت على :

مقدمة .

بينت فيها أهمية علم مصطلح الحديث ، وأهمية الكتاب .

ثم ثنيت بالتعريف بالمصنف ، ثم بالكتاب ؛ فتكلمت عن سبب التسمية ، وسبب التأليف ، وعن منهج المصنف ، ومنهج بعض من استفاد منه ممن جاء بعده ، ثم تكلمت عن منهج العمل في الكتاب ، ووصف ما اعتمدت عليه من مخطوط ، فما كان فيه من صواب فمن الله وحده وبفضله ، وما كان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله من هذا الخطأ براء .

ثم إني لا أنسى أن أشكر كل من ساعدني على إخراج هذا الكتاب ، وأخص منهم بالذكر المشايخ الأفاضل : أبا عبد الله حسين بن عكاشة ، وأبا محمد محمد بن نعناعة ، وأحمد نسيرة ، وتامر أمين . جزاهم الله خيرا وبارك فيهم .

هذا وأسأل الله أن يكون هذا الكتاب لبنة في فهم علم مصطلح الحديث الفهم الأمثل ، إذ هو الطريق لمعرفة ما صح ، وما لم يصح عن رسول الله ﷺ ، كما أسأله أن ينفع به كل من قرأه ، أو نظر فيه ، وأن يرزقني به شفاعة النبي المصطفى يوم الدين ، ويغفر لي ويرحمي ؛ إنه بكل جميل كفيل ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

كتبه حامداً لله تعالى ومصلياً على نبيه

أبو عبد الله محيي الدين بن جمال البكاري

في شهر شوال ١٤٢٨هـ

## ترجمة المصنف<sup>(١)</sup>

### نسبه

أبو عبد الله علاء الدين<sup>(٢)</sup> مغلطاي بن قليج<sup>(٣)</sup> (٤) بن عبد الله

(١) مصادر الترجمة:

- «الوافي بالوفيات» (٢٦ / ٣٥ - ٣٧)، «ذيل العبر» للعراقي (١ / ٧٠)، «الدليل الشافي» (٢ / ٧٣٧)

- «الدرر الكامنة» (٤ / ٣٥٢ - ٣٥٤)، «لسان الميزان» (٦ / ٧٢ - ٧٤)،

- «لحظ الاحاظ» لابن فهد ص ١٣٣-١٤٢ بالهامش.

- «حسن المحاضرة» (١ / ٣٥٩)، «ذيل طبقات الحفاظ» للسيوطي ص ٣٦٥،

- و«الرسالة المستترفة» ص ٨٨، «آداب اللغة» (٣ / ١٩٣)، «الفهرس التمهيدي» ص ٣٢٥

- «تاج التراجم» (٧٧)، «شذرات الذهب» (٦ / ١٩٧)، «معجم المطبوعات» ص ١٧٦٨، «النجوم الزاهرة» (١١ / ٩)

- «معجم المؤلفين» (١٢ / ٣١٣)، «الخطط» للمقريزي (٢ / ٢٤٥)، «الأعلام» للزركلي (٧ / ٢٧٦)،

- «طبقات النسابين» للعلامة بكر أبو زيد، «مقدمة التراجم الساقطة من إكمال التهذيب» ص ٢١-٣٤.

(٢) ذكره التميمي في «طبقاته» باسم محمد مغلطاي، والمسند برهان الدين ابن كسباي

العمادي سماه: علاء الدين علي مغلطاي، ويترجمه العلامة قاسم الحافظ في تاج التراجم باسم مغلطاي فقط، ويقول عنه: مغلطاي بن قليج بن عبد الله علاء الدين البكجري.

(٣) فائدة: قليج: هو السيف بلغة الترك.

(٤) بالجيم في الثاني وتحريك الغين في الاول.

وفي المتأخرين من جعل حركة (الغين) ضمة، وجزم بهذا جان سوفاجيه في Journal Asiatique سنة ١٩٥٠ ص ٥٥. منه

وهو مشكول فيه بسكون الغين، وأبوه (قليج) بكسرة تحت القاف وإهمال الحاء، وكل ذلك مخالف لبيت ابن ناصر الدين، في منظومته «بديعة البيان» وشرحها «التبيان».

البكجري<sup>(١)</sup> الحنفي الحكري المصري التركي محدث، حافظ، مؤرخ، نسابة.

### مولده

مولده فيما ذكره الحافظ تقي الدين بن رافع في سنة تسعين وستمائة، وفيما ذكره الصلاح الصفدي بعد التسعين وستمائة، وقال مغلطاي نفسه أنه ولد في سنة تسع وثمانين وستمائة.

### طلبه للعلم

كان أبوه في صباه يرسله ليرمي بالنشاب فيخالفه ويذهب إلى حلق أهل العلم فيحضرها، وانهمك على الاشتغال حتى صار له مشاركة جيدة في فنون من العلم، وطلب الحديث وعني بهذا الشأن فقرأ بنفسه وأكثر جدًا، وكان جل طلبه في العشر الثاني بعد السبعمائة

وكان يحفظ كفاية المتحفظ، والفصيح لثعلب، وله اتساع في نقل اللغة وفي الاطلاع على طرق الحديث وكان دائم الاشتغال منجمًا عن الناس، وحصل من المسموعات ما يطول عده ثم اشتغل بالتصنيف وقال الصلاح الصفدي: كان جامد الحركة كثير المطالعة والدأب والكتابة وعنده كتب كثيرة جدًا ولم يزل يدأب ويكتب إلى ان مات، ودرس بجامعة القلعة مدة.

وقال ابن رافع: ولي مشيخة الظاهرية للمحدثين. وقد درس الشيخ علاء الدين مغلطاي بالظاهرية بعد موت ابن سيد الناس، و بقبة بيبرس، والتخشد - وهي مدرسة خارج باب زويلة.

(١) بفتح الموحدة وسكون الكاف وفتح الجيم ثم راء على ما في ذيل لب اللباب نقلًا عن الداودي.

والجامع الصالحى ، والمدرسة المجدية بالشارع ، والمدرسة النجمية ،  
و درس بالصرغيمسة أول ما فتحت ثم صرفه صرغيمس نفسه ، ولم يلها  
بعده فحدث بما تداولها من لا خبرة له بفن الحديث .

### شيوخه

سمع من :

الحافظ أبي الفتح ابن سيد الناس ،

وتاج الدين أبي العباس أحمد بن علي بن وهب بن مطيع بن أبي الطاعة

القشيري أخو التقي بن دقيق العيد ،

والحسين بن عمر الكردي<sup>(١)</sup> ،

والواني<sup>(٢)</sup> ،

وأبي المحاسن الختني<sup>(٣)</sup> ،

وأبي النور الدبوسي<sup>(٤)</sup> فأكثر عنه جداً ،

(١) أبو علي نزيل الجيزة بمصر المتوفى سنة ٧٢٠ .

(٢) هو علي بن عمر بن أبي بكر المعروف بابن الصلاح توفى سنة ٧٢٧ .

(٣) نسبة إلى ختن بضم الخاء المعجمة وفتح المثناة الفوقية وفي آخرها نون بلدة دون كاشغر

وراء بوزكند على ما ذكر في «معجم البلدان» ، وطبقات القرشي ، قال ياقوت : وضبط

بعضهم المثناة بالتشديد

والختني هنا هو مسند البلاد المصرية بدر الدين يوسف بن عمر بن الحسين الختني

الحنفي سمع من ابن رواج ، والمنذري وغيرهما وانفرد بعلو الاسناد في اشيء ، وتشبهه

هذه النسبة خطأ : بالجيني نسبة إلى الجين المأكول وهو الامام المحدث علي بن محمد

الجيني المتوفى سنة سبع عشرة وسبعائة فليتبته إلى ذلك .

(٤) يونس بن إبراهيم الكتاني توفى سنة ٧٢٩ .

وشيوخ الإسلام ابن تيمية الحراني ،

ويوسف بن عبد الرحمن أبي الحجاج المزي ،

وأحمد بن الشجاع الهاشمي ،

ومحمد بن محمد بن عيسى الطباخ<sup>(١)</sup> ،

وكان قد لازم الجلال القزويني<sup>(٢)</sup> ،

وتقي الدين السبكي الشافعي الحافظ ،

والحجار<sup>(٣)</sup> ،

و عبد الرحيم المنشاوي ، وخلائق

وذكر أنه سمع من الحافظ الدمياطي<sup>(٤)</sup> ،

ومن أبي الحسن بن الصواف<sup>(٥)</sup> راوي النسائي

وأنه سمع من ابن دقيق العيد درساً بالكاملية في سنة ٧٠٢ ؛

وقال العراقي : ادعى أنه أجاز له الفخر ابن البخاري ولم يقبل أهل

الحديث ذلك منه ،

(١) توفي سنة ٧١٨ .

(٢) محمد بن عبد الرحمن أبو عبد الله توفي سنة ٧٣٩ .

(٣) المعروف بإسم أبي العباس أحمد بن أبي طالب أو أبي العباس بن الشحنة وهو مسند الدنيا ورحلة الافاق أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي طالب بن أبي النعم نعمه بن الحسن بن علي الصالح الحنفي الشهير بابن الشحنة الحجار ترجمه الحافظ الشمس ابن طولون في «الغرف العلية في ذيل الجواهر المضية» ترجمة وافية . مات قبيل الظهر في ٢٥ من صفر سنة ٧٣٠ .

(٤) عبد المؤمن بن خلف توفي سنة ٧٠٥ .

(٥) المتوفى سنة ٧١٢ .

وصار يتتبع ما كان خرج منه بواسطة فيكشط بواسطة ويكتب فوق الكشط أنبأنا، ذكرت دعواه في مولده وفي إجازة الفخر له للشيخ تقي الدين السبكي فأنكر ذلك، وقال: إنه عرض عليه كفاية المستحفظ في سنة خمس عشرة وهو أمرد بغير حية. قال العراقي: وأقدم ما وجدت له من السماع سنة سبع عشرة بخط من يوثق به وادعى هو السماع قبل ذلك بزمان فتكلم فيه لذلك.

قال: وسألته عن أول سماعه، فقال: رحلت قبل السبع مائة إلى الشام. فقلت: فهل سمعت بها شيئاً؟

قال: سمعت شعراً، ثم ادعى أنه سمع علي بن الحسن بن الصواف راوي النسائي فسألته عن ذلك. فقال: سمعت عليه أربعين حديثاً من النسائي بخطه ليس عليه طبقة لا بخطه ولا بخط غيره فذكر أنه قرأه بنفسه سنة اثنتي عشرة على بن الصواف يعني سنة موته، وقد قال في الجزء الذي خرج له لنفسه وأشرت إليه قبله سمعت الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد يقول بمدرسة الكاملية سنة اثنتين وسبع مائة قال رسول الله ﷺ: «لا تجتمع أمتي على ضلالة» قال العراقي فذكرت ذلك للسبكي فقال: إن الشيخ تقي الدين ضعف في أواخر سنة إحدى وسبع مائة وتحول إلى بستان خارج باب الحرق فأقامه به إلى أن مات في صفر سنة اثنتين وسبع مائة.

قال: ثم ذكر لي مغلطاي أنه وجد له سماعاً على الشيخ تقي الدين في جزء حديثي فسألته عنه فقال: من سنن الكجبي فقلت: له من كتب الطبقة؟ فقال: الشيخ تقي الدين نفسه. فسألته أن أقف عليه فوعد وجدته بعد بخزانة كتبه بالظاهرية فطلبت منه فتعلم<sup>(١)</sup> ثم وقفت في تركته على سنن أبي

(١) علق على هذا محقق «لحظ الألفاظ» قائلاً: لكن يا هذا ظنك لا يغني من الحق شيئاً فكأن العراقي كان مدفوعاً إلى جميع ما عمله معه وكان صغير السن إذ ذاك يطلب العلم عند مغلطاي، وصعب على الاستاذ أن يرى تلميذه مدفوعاً إلى مثل هذا العمل =

مسلم الكنجي وفيه سماعه لشيء منه على بنت الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد

وكان أول سماعه الصحيح للحديث في سنة سبع عشرة وسبعمائة غير أنه ادعى السماع من

جماعة قدماء ماتوا قبل هذا كالدمياطي، وابن دقيق العيد، وابن الصواف، ووزيرة ابنة المنجا، وقد خرج لنفسه جزءاً عنهم، وعن غيرهم فإلله أعلم.

= بصفاء باطنه وصغر سنه من قبل منافسيه ولما أحس بذلك منه ماطله ولم يجبه جواباً شافياً لأنه لم يكن مسترشداً.

وما بين الصلاح والعلاء من الجفاء معروف، وليس في كل ما حكوا حجة صريحة لما ادعوا ولا تقف الظنون عند حد إذا استرسل الرجل وراءها ولا شك أن إجازات هؤلاء العامة تشملها حتماً باعتبار سنه، وإجازتهم له إجازة خاصة أو سماعه منهم شيئاً فدون إثبات نفي ذلك خرط القتاد والإجازة للصغير أو إحضاره في مجلس التسميع مما يتساهل فيه الرواة للتبرك بذلك، ومما يتنافسون فيه رغبة في علو الإسناد لكن أهل العلم لا يعتدون بمثل هذا التحمل وليس هذا مما يتناطح فيه المتناطحون.

وهذا حافظ الشام ابن ناصر الدين الدمشقي رماه الحافظ برهان الدين البقاعي بالكشط والتزوير، ولم يعتدوا برمييه وأما العلاء فما رموه لا بالكشط ولا بالتزوير، بل رموه بأنه قال: إنه أجيز من فلان وهو صغير وسمع من فلان وهو صغير وهم يقولون إن ذلك لم يثبت عندنا ولا شك أن عدم الثبوت عندهم لا يدل على عدم الثبوت في نفس الأمر حتى يلصق به هذه الوصمة، وابن الملقن، والبلقيني، والعراقي، والطهيسي، ومعاصروهم من الحفاظ من المتشبعين من موائد علوم صاحب الترجمة، وليس هذا الكلام مما يحط من مقدار من تكون إمامته وعلو شأنه.

## تلاميذه

المقرئ أحمد بن رجب والد الحافظ ابن رجب الحنبلي ،  
 ومحمد بن موسى بن محمد بن سند المصري ،  
 وأخذ عنه عامة المشايخ كالعراقي ،  
 والبلقيني ،  
 والرحوي ،  
 وإسماعيل الحنفي<sup>(١)</sup> ،  
 وأبي الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي ،  
 وغيرهم .

## مصنفاته

- شرح البخاري في نحو عشرين مجلدة<sup>(٢)</sup> ،
- وذيل المؤلف والمختلف ،
- وذيل على تهذيب الكمال<sup>(٣)</sup> يكون في قدر الأصل قال ابن حجر :  
 وفيه فوائد غير أن فيه تعصبًا كثيرًا في أربعة عشر مجلدا ،
- ثم اختصره في مجلدين مقتصرًا فيه على المواضع التي زعم أن الحافظ

(١) هو إسماعيل بن إبراهيم الكتاني المتوفى سنة ٨٠٢ .

(٢) المسمى بالتلويح .

(٣) وهو المطبوع باسم « إكمال تهذيب الكمال » بتحقيق الشيخ عادل أبو تراب ، والقطعة الساقطة نال بها بعض الطلبة رسالة الماجستير ، وهي مطبوعة أيضًا وقد استفدت منها في التعريف بالمصنف فجزاهم الله خيرًا .

المزي غلط فيها وأكثر ما غلطه فيه لا يرد عليه، وفي بعضه كان الغلط منه هو فيها،

- ثم اختصر المختصر في مجلد لطيف،
- وقطعة من أبي داود،
- ورتب المبهمات على أبواب الفقه قال ابن حجر: رأيت منه بخطه،
- وكذا رتب بيان الوهم لابن القطان، وأضافها إلى الأحكام<sup>(١)</sup> وسماه «منارة الإسلام»،
- وصنف زوائد ابن حبان على الصحيحين،
- وذيل على ابن نقطة ومن بعده في المشتبه
- ووضع شيئاً على الروض الانف للسهلي سماه (الزهر الباسم)،
- و«شرح سنن بن ماجه» سماه (الاعلام بستته عليه السلام)<sup>(٢)</sup>،
- وذيل على ذيول الإكمال بذيل كبير في مجلدين،
- وصنف الواضح المبين في من استشهد من المحبين فحصل له بسببه محنة<sup>(٣)</sup>

- وعمل في فن الحديث إصلاح بن الصلاح فيه تعقبات على بن الصلاح أكثرها وارد أو ناشئ عن وهم أو سوء فهم<sup>(٤)</sup> وقد تلقاه عنه أكثر مشايخنا

(١) يعني «الأحكام الوسطي» لعبد الحق الإشبيلي

(٢) قد طبع وذكر الميمني نسخة منه في مجلدين، بخطه، وهي مسودته، قال: كتبها سنة

٧٣٢هـ، في خزانة فيض الله، باستنبول، الرقم ٣٦٢

(٣) تكلم صلاح الدين العلائي على هذا الجزء في جزء لطيف أنكر فيه سماعه على جماعة

ممن ادعى أنه سمعه عليه

(٤) سفرد لذلك مبحثاً خاصاً إن شاء الله.

وقلدوه فيه لأنه انتهت إليه رئاسة الحديث في زمانه.<sup>(١)</sup>

- ومن تخريجاته ترتيب صحيح بن حبان على أبواب الفقه ، قال ابن حجر : رأيت به خطه ولم يكمل ،
- والتعقب على الأطراف للمزي ،
- واليس إلى كتاب ليس في اللغة ،
- و الإشارة في السيرة النبوية ؛ اختصر به الزهر الباسم وأضاف إليه سيرة بعض الخلفاء<sup>(٢)</sup> ،
- والاتصال في مختلف النسبة<sup>(٣)</sup> ،
- والخصائص النبوية<sup>(٤)</sup> ،
- و الايصال في اللغة<sup>(٥)</sup>
- وكذا على كتاب الضعفاء لابن الجوزي<sup>(٦)</sup> ،
- وكتاب في الاحكام مما اتفق عليه الائمة الستة ،
- الدر المصون من كلام المصطفى الميمون ﷺ
- الدر المنظوم من كلام المصطفى المعصوم<sup>(٧)</sup>

(١) قاله ابن حجر .

(٢) وهو مختصر أوله : ( بعد حمد الله القهار . . . الخ ) لخصه : من سيره الكبير المسمى : (بالزهر الباسم) .

(٣) بخطه ، في مكتبة الكتاني بفاس ، رقم ٤١٨٣ (كما في مذكرة الافغاني)

(٤) رسالة ، في خزنة أبي فارس الادوزي ، بالسوس

(٥) المجلد الاول منه ، كله بخطه ، في خزنة الرباط (٣٦١ كتاني) .

(٦) المسمى ب «الاكتفاء في تنقيح كتاب الضعفاء» .

(٧) رأيت في الدر المنظوم للحافظ علاء الدين مغلطاى في حديث أن النبي ﷺ نهى عن =

- كتاب في المخضرمين

وكان كثير الاستحضر لها متسع المعرفة فيها، وكذلك في الأنساب وكتبه كثيرة الفائدة في النقل على أوهام له فيها

وقال الشهاب ابن رجب عدة تصانيفه نحو المائة أو أزيد، وله مأخذ على أهل اللغة، وعلى كثير من المحدثين.

### بعض ما قيل فيه

من ألفاظ المدح والثناء التي قيلت في شخصه :

- الشيخ، الفاضل، المحدث.
- مؤرخ، من حفاظ الحديث، عارف بالانساب.
- الامام، العلامة، الحافظ، المحدث، المشهور.
- كان نسابة.

قال العراقي: كان عارفاً بالأنساب معرفة جيدة، وأما غيرها من متعلقات الحديث فله بها خبرة متوسطة

وأما الشهاب ابن رجب فقال: أنشدني لنفسه في الواضح المبين شعراً

= القنوت في الفجر. أن أبا حاتم قال: كان يضع الحديث انتهى. وقد راجعت باب عيينة فلم أر فيه هذا الكلام متحرراً، فإن صحت ولا أخالها صحيحة فيحرق أين قاله أبو حاتم؛ ثم إنني رأيت ابن الجوزي ذكر في «الموضوعات» في باب وضع القلم على الأذن في عنبة بن عبد الرحمن. قال أبو حاتم الرازي: كان يضع الحديث انتهى. وكذا ذكر كلام أبي حاتم على الصواب في ترجمة عيينة بن عبد الرحمن: الذهبي في «ميزانه» فيصح أن النسخة التي وقفت عليها من «الدر» مصحفة، وأن الصواب: عنبة، لا: عيينة. والله أعلم انتهى من (الكشف الحثيث) لسبط ابن العجمي.

يدل على استهتار وضعف في الدين .

### محتته

لما مات ابن سيد الناس تكلم له مع السلطان فولاه تدريس الحديث بالظاهرية، فقام الناس بسبب ذلك وقعدوا ولم يبالي بهم وبالغوا في ذمه وهجوه، فلما كان في سنة ٤٥٠ وقف له العلائي لما رحل إلى القاهرة بابنه أبي الخير ليسمعه على شيوخ العصر وهو بسوق الكتب على كتاب جمعه في العشق تعرض فيه لذكر الصديقة عائشة، فأنكر عليه ذلك ورفع أمره إلى الموفق الحنبلي فقرر، ومنع الكتبيين من بيع ذلك الكتاب، واعتقله بعد أن عزره فانتصر له جنكلي بن البابا وخلصه<sup>(١)</sup>

(١) لما رأى الامير الكبير الورع الزاهد العالم جنكلي ابن البابا العجلي سليل ابراهيم بن ادهم الزاهد المشهور انه في ذلك مظلوم صار إلى جانبه وحال دون ما يريدون، وحاشاه ان يصدر عنه ما يمس بالصديقة وحاشا هذا الامير الورع العالم الذي شهر بدينه وزهده في تواريخ المعبرين ان يكون في جانبه لولا تحقق براءته مما وصموه به ولكن المنافسات بين القرناء لها شؤون في جميع القرون لا سيما إذا كان بينهم تراحم في المناصب أو تخالف في المذاهب ولولا تولية المترجم مشيخة الحديث بالظاهرية بعيد وفاة شيخه ابن سيد الناس لما بدت كوامن الحسد من أقرانه المخالفين له في المذهب الظانين ان هذا العلم وقف عليهم، تارة يتكلمون في اسناده عن شيوخ له بأشياء لا حجة فيها وطورا في كتبه كما ترى مع أنه في معرفة المؤلف والمختلف والانساب واللغة وطرق الحديث لا تجد بين معاصريه من يوازنه بل الحق ان الناس بعده عالية في الرجال على كتبه وعلى كتب المزي فقط، ومن اطلع على التهذيب وعلى الاكمال ثم على ما كتبه الناس لا يرتاب في ذلك .

ولا يضره أن يكون له أوهام معدودة فمن ذا الذي لا يهيم من المكثرين، واكمال ابن الملحق كنسخ لا كماله عفو بلا تعب كما ان شرحه للبخاري كذلك، وكان من جملة ما يثير خواطر معاصريه انه كان يكشف الستار عن وجوه الجرح والتعديل ويثبت في كتبه في الرجال من الكلام فيهم ما لم يعهدوه وما يقصر علمهم عنه وهذه جريمة لا تغفر عندهم ساعهم الله . انتهى من هامش لحظ الألاحظ .

## وفاته

مات في ٢٤ شعبان سنة ٧٦٢ .

وقيل كانت وفاته ٢٤ شعبان سنة ٧٦١ وذلك في يوم الثلاثاء في المهديّة خارج باب زويلة من القاهرة بحارة حلب ، ودفن بالريديانية ، وتقدم في الصلاة عليه القاضي عز الدين بن جماعة رحمه الله تعالى .

## سبب تسمية المصنف للكتاب بهذا الاسم

ذكر الإمام الزركشي في مقدمة كتابه النكت (١٠ / ١) قال :

أخبرني شيخنا العلامة مغلطاي - رحمه الله تعالى - أن بعض طلبة العلم من المغاربة كان يتردد إليه ذكر له أن الشيخ شمس الدين بن اللبان وضع عليه (يعني مقدمة ابن الصلاح) تأليفاً سماه «إصلاح كتاب ابن الصلاح» وأنه تطلب ذلك دهره فلم يجده ثم شرع الشيخ علاء الدين في التنكيت وسماه بالاسم المذكور .

## سبب تصنيف المصنف للكتاب

ذكر المصنف السبب في مقدمته للكتاب حيث قال : إنه تكرر سؤال جماعة ممن قرأ علي كتاب العلامة فريد دهره ووحيد عصره تقي الدين بن الصلاح ، الإمام الفقيه الشافعي رحمه الله وغفر له في تعليق يتضمن نبذاً مما عساها ترد عليه ، وتقييدات أهملها لديه كنت أذكرها لهم حال قراءته ، وأرادوا جمعها في مجموع يرجعون إليه ويعتمدون حال الدرس عليه ، وأنا أسوفهم لفراغ شرح البخاري المسمى بـ «التلويح» ، فلما يسّر الله تعالى نجاهه وكرر ذلك السؤال فعلقت هذه الزجاجات على سبيل الاختصار

والإيجاز، وسميتها «إصلاح كتاب ابن الصلاح».

وهذا يعني أن أصل هذا الكتاب كان عبارة عن تعليق من المصنف على المقدمة حال تدريسه على طلبته، وكان لهذا أثره البين في منهجه فيه كما سيتضح بعد من خلال هذه المقدمة إن شاء الله.

### توصيف لكتاب إصلاح ابن الصلاح

لاشك أن كتاب إصلاح ابن الصلاح - كما هو ظاهر التسمية عبارة عن نكت واعتراضات على كتاب «المقدمة» لابن الصلاح، وهذا لا يقلل من أهمية «المقدمة» في شيء البتة؛ وإنما يعني العكس من ذلك تمامًا وأنه كتاب ذاع صيته وانتشر وتناقلته أيدي الطلبة والمشايخ حتى صار العمدة في التدريس، وليس ثم كتاب بهذه المثابة إلا اعترض عليه، وأراد المشايخ حال الدرس تبين مشكله، وتوضيح عباراته الغير مفهومة لدى الطلبة، بل والاختلاف معه أيضًا في رأيه إذا اقتضى الأمر ذلك؛ وهذا ما حدث مع العلامة مغلطاي تمامًا - كما أوضحنا في سبب تأليف للكتاب

وقد اعترض العلامة مغلطاي على حوالي ٢٠٤ فقرة من فقرات الكتاب و نصوصه شملت حوالي ٤١ نوع من أنواع الكتاب البالغة ٦٥ نوعا، والفقرة الواحدة قد تحوي أحيانا كثيرة أكثر من اعتراض.

بدأ بالنوع الأول وكان آخر ما كتبه المصنف على النوع ٦١ بترتيب ابن الصلاح مما يعني أنه أتم بحثه على الكتاب بفضل الله تعالى، وأكد ذلك بقوله: هذا آخر هذه العجالة؛ وليست بآخر ما في النفس ولكني اقتضبتها على عجل من غير مهل. والحمد لله وحده، وصلاته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين. وحسبنا الله ونعم الوكيل. نجز يوم السبت مستهل شهر رمضان سنة اثنين وستين وسبعمائة.

### منهج المصنف في الكتاب

ذكرنا في سبب تصنيف الكتاب أن أصل هذا الكتاب كان عبارة عن تعليق من المصنف على «المقدمة» حال تدريسه على طلبته، وكان لهذا أثرٌ بالغ في تصنيف الكتاب؛ إذ إن التدريس له طابع، والتأليف له طابع آخر يعرف هذا من مارس التدريس وانخرط في سلك المدرسين، وأعني أكثر ما أعني التدريس الشرعي حيث يكون من هم المدرس إفهام الطالب وإيصال المعلومة له، والخوف الكامن لدى المدرس من أن يفهم الطالب فهما سقيماً ويزداد هذا الخوف عند شرح كتاب معين - كما هي عادة العلماء قديماً وحديثاً - حيث قد يفهم من نص معين لصاحب الكتاب المشروح غير المراد خاصة لطالب مبتدئ، مما يتطلب من الشيخ توضيح النص المراد وإزاحة ما عساه يعلق بذهن الطالب من إشكالات غير مرادة، وهذا ما فعله العلامة علاء الدين مغلطي بالضبط حرصاً منه على طلبته، وإيصال المعلومة كما هي صحيحة لا تعترها أي شبهة - هذا ما نحسبه ولا نركبه على الله. وثمة سببٌ آخر - وهو مرتبط بما قبله أيضاً - وهو أن العلامة مغلطي يحمل كلام ابن الصلاح في أغلب الأحيان على محمل الحدود والتعريفات، فيطالبه بأن يكون جامعاً مانعاً، في حين أن ابن الصلاح لم يرد التعريف في هذا الموطن.

ولهذا فإنك تجد في كتابه هذا بعض الاعتراضات في غير محلها أو لا ترد على ابن الصلاح - كما ذكر ذلك ابن حجر حيث قال - في أثناء الكلام على مصنفاته: وعمل في فن الحديث إصلاح بن الصلاح فيه تعقبات على ابن الصلاح أكثرها واردٌ أو ناشئٌ عن وهم أو سوء فهم وقد تلقاه عنه أكثر مشايخنا وقلدوه فيه لأنه انتهت إليه رئاسة الحديث في زمانه.

قلت: لعلهم تلقوه عنه وتابعوه على ما فيه من أجل صحة ذلك لديهم، ولأجل وجاهته أيضاً؛ نعم قد يكون بعض ما قال الحافظ ابن حجر

صحيحًا، فهذه هي طبيعة البشر التي لا ينفك عنها أحد إلا من عصم الله ونحن إذا أردنا أن نتكلم على منهج العلامة مغلطاي في كتابه هذا ينبغي أن نعلم أنه إلى عصر المصنف لم يتعرض أحد - في حد علمي - لتوجيه الاعتراض والتنكيت على ابن الصلاح في مؤلف مستقل؛ اللهم إلا ما كان من الشيخ شمس الدين بن اللبان، والذي سمي كتابه «إصلاح ابن الصلاح»، ولكن لم يصلنا عنه شيء؛ بل ولم يصل المصنف أيضًا - كما ذكر الزركشي فيما نقلناه عنه، وثمة كتب أخرى لم تقصد إلى التنكيت على ابن الصلاح؛ وإنما إلى اختصاره وتهذيبه، وقد استفاد منها المصنف ككتاب «التدريب» للإمام النووي، وكتاب «الاقتراح» لابن دقيق العيد، و«مختصر الإمام التبريزي على المقدمة».

وهذا يعني أن أكثر مادة هذا المصنف إنما استقاها المصنف من أفواه المشايخ والعلماء، وبنيات الأفكار ولهذا - والله أعلم - جاءت أكثر اعتراضاته مقتضبة؛ لأنه هو الذي يوجه الاعتراض لأول مرة على عكس من جاء بعده من تلاميذه كالعراقي، والبلقيني، والزركشي أو من بعدهم كابن حجر فقد اتسمت عبارتهم بالطول اللهم إلا ما كان من البلقيني - كما سنذكره فيما بعد - ولعل السبب في هذا أن هؤلاء العلماء وجدوا اعتراض مغلطاي قبلهم فصار أمامهم قولان لا قول واحد، وهذا ظاهر بحمد الله ولا يحتاج إلى توضيح.

هذا؛ ومن منهج المصنف عند بداية الاعتراض ذكر قول ابن الصلاح مقدمًا له بلفظ: قوله. غالبًا أو: قال. أو: قال ابن الصلاح. أحيانًا، ثم عند انتهاء كلام ابن الصلاح يقول: انتهى. تمييزًا بين قوله، وقول ابن الصلاح. وكثيرًا ما ينقل كلام غيره ممن سبقه، وأغلب هذه النقولات معزوة إلى أصحابها إلا في مواضع يسيرة بينت ما استطعت من ذلك، والسمة الأساسية للكتاب اختصار العبارة وعدم التطويل؛ إلا أن هذا ليس في كل الكتاب،

وكذلك فإن الكتاب وإن كانت مادته الأساسية أصول الحديث إلا أنه لا يخلو من فوائد في علوم آخر كعلوم الفقه، والأصول، واللغة

وأيضًا فالكتاب وإن كان أساسًا في التعليق على ابن الصلاح، وهو كذلك في الكثير الأغلب منه؛ إلا أنه تعقب غير ابن الصلاح أيضًا، وتوضيحيًا لذلك أعرض بعض ذلك بالأمثلة من الكتاب نفسه ليكون ذلك أقرب إلى الحقيقة منه إلى المضمون موضعيًا أرقام الفقرات كما هي بالكتاب ليسهل الرجوع إليها

فنقول: نكت علاء الدين مغلطاي جمعت أنواعا منها:

١- تبيين وشرح؛ مثاله:

٣٨- قال: «من أراد البسط أن يعتمد إلى صفة معينة منها، فيجعل ما عُدت فيه من غير أن يخلفها جابر قسمًا واحدًا. ثم ما عُدت فيه تلك الصفة مع صفة أخرى معينة قسمًا ثانيًا. ثم ما عُدت فيه مع صفتين معينتين قسمًا ثالثًا. وهكذا إلى أن تستوفي الصفات المذكورات جُمع». (١)

انتهى.

يزيد أن المنقطع قسم، ثم المنقطع الشاذ قسم ثان، والمنقطع الشاذ المرسل قسم ثالث، والمنقطع الشاذ المرسل المضطرب قسم رابع، ثم كذلك إلى آخر الصفات. ثم يعود فيقول: الشاذ قسم خامس مثلاً، والشاذ المرسل سادس، والشاذ المرسل المضطرب قسم سابع... إلى آخره.

مثال ثان:

٧٩- قال: «إنما نسميه مضطربًا إذا تساوت الروايتان، أما إذا ترجحت أحدهما» (٢) بحيث لا تقاومها الأخرى، فالحكم للراجحة، ثم ذكر

(١) «المقدمة» ص ١٨٨.

(٢) مشتبهة بالأصل، وفي المقدمة: إحداهما.

حديث أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده، عن أبي هريرة في الخط بين يدي المصلي»<sup>(١)</sup>؛ فذكر رواية من جملتهم سفيان بن سعيد الثوري وليس فيهم من يقاومه في الحفظ والإتقان، فهلا جعل روايته راجحة وليست مضطربة كما ذكر أول النوع وما بالعهد من قدم؛

ثم إن العالم ينظر إن كان أحد الوجوه مرويًا من وجه ضعيف والآخر من وجه قوي فلا تعليل، ويعمل بالقوي وإن لم يكن كذلك، فإن أمكن الجمع بينهما بمعنى من المعاني مثل أن يقول الراوي: حدثني رجل، وفي الحديث الآخر سماه فلا تعارض، وإن لم يكن كذلك بأن سمي مثلاً الراوي باسم معين في رواية ويسمي آخر باسم آخر في رواية أخرى، فهذا محل نظر إذ يتعارض فيه<sup>(٢)</sup>

أحدهما: أنه يجوز أن يكون الحديث عنهما معاً.

الثاني: يغلب على الظن أن الراوي واحد اختلف فيه.

فلا يخلو إما أن يكون الرجلان ثقتين فلا يضر لأن الاختلاف كيف كان إلى ثقة.

قال شيخنا القشيري: هذا على مذهب الفقهاء والأصوليين اثنين، وعلى مذهب المحدثين أيضًا فإن كان أحد الراويين ضعيفا فقد تردد الحال بين أن يكون عن القوي أو عن الضعيف أو عنهما، وهو على أحد التقديرات غير حجة إذا كان عن الضعيف بشرط أن لا يكون الطريقان مختلفين، بل يكونا عن رجل واحد، ومع ذلك فيجوز أن يكون قد رواه عنهما، فمن يعتمد مجرد الجواز ولا يلتفت إلى هذا التعليل فصححه ولا تغفلن في جميع هذا عن

(١) «المقدمة» ص ٢٦٩-٢٧٠.

(٢) حيث قد استفاد المصنف النص برمته من الاقتراح ص ٩. لابن دقيق فقد سقطت كلمة من الأصل هنا وهي كلمة: أمران. وبدونها يختل السياق.

طلب الترجيح عند الاختلاف.<sup>(١)</sup>

٢- إكمال فائدة نقل ابن الصلاح بعضها . مثاله :

٤٠- قال: « قال الخطيب أبو بكر في «جامعه»: من الحديث المقطوع ، وقال : المقاطع هي الموقوفات على التابعين<sup>(٢)</sup> فيلزم كتبها والنظر فيها ليتخير من أقوالهم ولا يشذ عن مذاهبهم . ثم ذكر حديثاً من جهة جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده : قال ﷺ : « ما جاء عن الله فهو فريضة ، وما جاء عني فهو حتم كالفريضة ، وما جاء عن أصحابي فهو سنة ، وما جاء عن أتباعهم فهو أثر ، وما جاء عن من دونهم فهو بدعة » .<sup>(٣)</sup>

٣- التنكيت على غير ابن الصلاح . مثاله :

٤١- قال : قول الصحابي : كنا نفعل كذا ، وكنا نقول كذا إن لم يصفه إلى زمان رسول الله صلى فهو من قبيل الموقوف ، وإن أضافه إلى زمانه ﷺ فالذي قطع به أبو عبد الله بن البيع وغيره من أهل الحديث وغيرهم أن ذلك من قبيل المرفوع » .<sup>(٤)</sup> انتهى .

الذي روينا في كتاب أبي عبد الله الحاكم في باب «معرفة الأسانيد التي لا يذكر سندها عن رسول الله ﷺ» فذكر قول ابن عباس : «كنا لا نتمضمض من اللبن» .

وقول أنس : «كان يقال في أيام العشر : بكل يوم ألف يوم» .

(١) الاقتراح ص ٩-١٠ . بتصرف من المصنف .

(٢) إلى هنا من المقدمة «ص ١٩٦ . وهويتامه من الجامع» (٢/١٩١) إلى آخر قول الخطيب .

(٣) رواه الخطيب في الجامع (١/١٩١) وفي إسناده : عبد الرحيم بن حبيب الفاريابي متهم بوضع الحديث . انظر «ميزان الاعتدال» (٢/٦٠٣) .

(٤) «المقدمة» ص ١٩٦-١٩٧ .

وقول ابن مسعود: «من أتى ساحرًا فقد كفر بما أنزل على محمد» .

ثم قال: هذا باب كبير يطول ذكره، فمن ذلك ما ذكرناه ومنه قول الصحابي المعروف بالصحبة: أمرنا أن نفعل كذا وكذا، ونهينا عن كذا وكذا، وكنا نؤمر بكذا وكنا ننهى عن كذا، وكنا نفعل كذا، وكنا نقول ورسول الله ﷺ فينا، وكنا لا نرى بأسًا بكذا، وكان يقال كذا وكذا. وقول الصحابي: من السنة كذا، وأشباه ما ذكرناه إذا قال الصحابي المعروف بالصحبة فهو حديث مسند، وكل ذلك مخرج في المسانيد<sup>(١)</sup>. انتهى .

فهذا كما ترى لم يذكر الرفع بوجه ولا ذكر الإضافة إلى زمنه ﷺ بل عمم فينظر ما قاله<sup>(٢)</sup> فيبينهما تباين كبير .

مثال ثان :

١٩٧- وذكر أن الخليل بن أحمد أبوه أول من سمي أحمد بعد النبي

ﷺ<sup>(٣)</sup>.

وهو غير جيد؛ لأن أبا عمرو المخزومي اسمه أحمد بن حفص بن المغيرة وهو ابن عم خالد بن الوليد، ذكروه في الصحابة، وأما قول ابن العربي أن أجمد بن عجيان إنما هو أحمد بالحاء المهملة، فكأنه غير جيد لمخالفته الجماء الغفير؛ لأنهم إنما يسمونه أجمد بالجيم .

٤- زيادة على ما ذكره ابن الصلاح. مثاله :

ويلتحق بهذا الفصل<sup>(٤)</sup> قول الصحابي - وهو عمرو بن العاص رضي الله عنه - : «لا تلبسوا علينا سنة نبينا ﷺ، عدة أم الولد المتوفى عنها أربعة أشهر

(١) «معرفة علوم الحديث» ص ٦٢ .

(٢) يعني ابن الصلاح والخطيب .

(٣) «المقدمة» ص ٦١٣ .

(٤) يعني قول الصحابي من السنة كذا .

وعشر»<sup>(١)</sup>.

قال الدارقطني: الصواب: «لا تلبسوا علينا ديننا» موقوف<sup>(٢)</sup>. انتهى.  
فدل أن قوله: «سنة نبينا» مرفوع، ولما أضافه إلى نفسه عده موقوفًا،  
والله أعلم. انتهى.

مثال ثان:

٨١- قال ابن الصلاح: «الإدراج أن يذكر الصحابي أو من بعده عقب  
ما يرويه من الحديث كلامًا من عند نفسه فيرويه من بعده موصولًا  
بالحديث»<sup>(٣)</sup>. انتهى.

هذا الذي قاله ربما يقوى النظر فيه قوة جيدة، وأما ما يضعف فيه ولم  
يتعرض له الشيخ وهو أن يكون الإدراج في لفظ الرسول ﷺ، لاسيما إن  
كان مقدمًا على اللفظ المروي أو معطوفًا عليه بواو العطف.

قال شيخنا القشيري: كما لو قال من مسّ أنثيه وذكره فليتوضأ بتقديم  
لفظ الأنثيين على الذكر، فهذا يضعف الإدراج لما فيه من إيصال هذه اللفظة  
بالعامل الذي هو لفظ النبي ﷺ.

٥- تعقب إنما هو من ملح العلم. مثاله:

٨٠- قال: «صنف فيه الخطيب كتابًا فكفى وشفى»<sup>(٤)</sup>. انتهى.

وليس كذلك؛ لأنني زدت عليه من غير تعمد الزيادة شيئًا كثيرًا.

(١) رواه أبو داود (٢٣٠٨)، وابن ماجه (٢٠٨٣)، وابن حبان (١٣٣٣)،  
والدارقطني (٣/٣٠٩)، والحاكم (٢/٢٠٨)، والبيهقي (٧/٤٤٧-٤٤٨)، قال  
الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٢) «سنن الدارقطني» (٣/٣٠٩).

(٣) «المقدمة» ص ٢٧٤.

(٤) «المقدمة» ص ٢٧٨.

مثال ثان :

١٠٥- وذكر أن أبا المظفر ذكر أن محمد بن ناصر . . . فذكر كلاماً<sup>(١)</sup>

رويناه عن ابن البخاري ، عن أبي الفرج البغدادي ، عنه علونا فيه إذا  
رويناه عن ابن الصلاح بدرجتين .

٦- أغلب ردود مغلطاي مختصرة فهو لا ينجح للتطويل في كتابه إلا إذا  
اقتضى المقام البسط فمثال التطويل عنده :

٩١- قال : «ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم  
كعكرمة ، وإسماعيل بن أبي أويس ، وعاصم بن علي ، وعمرو بن مرزوق ،  
واحتج مسلم بسويد بن سعيد ، وجماعة اشتهر فيهم الطعن ، وهكذا فعل أبو  
داود ، وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يقبل إلا إذا فسر سببه .<sup>(٢)</sup>  
انتهى .

أما عكرمة فقد فسر ضعفه بقول عبد الله بن عمر : «يا نافع لا تكذب  
علي كما كذب عكرمة على ابن عباس» .

وقال يزيد بن أبي زياد : «دخلت على علي بن عبد الله بن عباس وعكرمة  
مقيد على باب الحش فقلت ما هذا : فقال : هذا يكذب على أبي» .

وفي كتاب «الأنساب» لمصعب الزبيري : إنما قال : فلان لا يكذب علي  
كما كذب عكرمة على مولاه أنه روي عن عكرمة أنه عزي رأي الإباضية إلى  
عبد الله بن عباس فقليل هذا لذلك .<sup>(٣)</sup>

(١) «المقدمة» ص ٣٠٥ .

(٢) «المقدمة» ص ٢٩١ .

(٣) «إكمال تهذيب الكمال» (٩/ ٢٥٩-٢٦٧) للمصنف ؛ حيث نقل من كلام الأئمة ما رد  
به عن عرض عكرمة .

وأما عاصم فذكر عبید الله، عن یحیی بن معین أنه كذاب بن كذاب<sup>(١)</sup>، وقال مسلمة بن قاسم في كتاب «الصلة»: كان ضعيفاً كثير المناكير، وقال ابن سعد: ليس بالمعروف بالحديث فأكثر الخطأ في حديثه.

وأما عمرو بن مرزوق فذكر الساجي أن أبا الوليد الطيالسي كان ينسبه إلى الكذب. قال الساجي: ولم يكن له معرفة ولا إتقان ولا حفظ. وقال الدارقطني: كثير الوهم. وقال ابن عمار: كذاب ليس بشيء، وقال الحاكم: سيء الحفظ.

وأما سويد فذكر صالح بن محمد أنه كان يلقن ما ليس من حديثه. وقال أبو حاتم الرازي: وأبو أحمد الحاكم ربما لقن ما ليس من حديثه. وقال ابن حبان: كان يأتي عن الثقات بالمعضلات ويقلب الأخبار. وقال ابن معين: كذاب ساقط. وقال أحمد بن حنبل: متروك الحديث.

وأما إسماعيل فذكر أبو حاتم الرازي أنه كان مغفلاً. وقال يحیی: ضعيف العقل لا يحسن الحديث ولا يعرف أن يؤديه ويقرأ من غير كتابه. وقال الخليلي: قال جماعة من الحفاظ أنه كان ضعيف العقل. وقال النسائي: عن سلمة بن شبيب: سمعت إسماعيل يقول: ربما أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء. وقال النضر بن سلمة: كذاب.

فهذا كما ترى من الجرح في هؤلاء مفسراً فطاح بما ذكره ابن الصلاح، والله الموفق.

ثم إن الجارحين والمزكيين ينبغي أن ينظر في مذاهبهم ومذاهب من تكلموا فيه، فإن كانت مختلفة توقفنا في قبول الجرح حتى يبين وجهه بياناً شافياً، وما كان مطلقاً أو غير مقيد فلا يجرح به، فإن كان المجروح موثقاً من جهة أخرى فلا احتفال بالجرح المبهم ممن خالفه، وكذا يقال في

(١) قال ابن حجر في «التهذيب» (٣/٣٧): رواية واهية.

الاختلاف بين المتصوفة وأهل العلم الظاهر، وكذا الجهل بنسب العلوم ومراتبها والحسن والنافعين لهم، وهذا يكثر في المتأخرين للانتشار بينهم من علوم الأوائل الباطلة ونحوها، فالباطل منها الطبيعيات وكثير من الإلهيات والنجوم، ومن الحق الحساب والهندسة والطب، فيحتاج العالم بسبب ذلك إلى تمييزه بين هذه لئلا يكفر من ليس بكافر [.....] <sup>(١)</sup> من هو كافر.

والمتقدمون قد استراحوا من هذا لعدم شيوعه في زمنهم، وقد يقع خلل بسبب أن المجرح ليس بذئ ورع مع كونه عالمًا فيجرح بالتوهم فيقبل منه لعلمه، ويدخل الضرر الشديد على غيره لقلّة ورعه.

٧- ذكر مثال على عدم تعصب العلامة مغلطي لمذهبه الحنفي وتطعيمه الكتاب ببعض مسائل الفقه :

٤٤- قال: «وكذلك قول الصحابي: من السنة كذا، فالأصح أنه مسند، وكذا قول أنس بن مالك: «أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة» <sup>(٢)</sup>. انتهى.

إذا قال الصحابي المعروف بالصحة: أمر فلان، ينظر في فلان ذاك هل تأمر عليه غير سيدنا رسول الله صلى أو لا؟ فإن تأمر عليه غيره فينبغي أن يتثبت فيه، وإن لم يتأمر عليه غيره فيتمحص أنه ﷺ هو الأمر، ولما نظرنا في أمر بلال وجدناه على ما هو مشهور في التواريخ أنه لم يتأمر عليه في الأذان غير سيدنا رسول الله ﷺ فجزمنا بأنه الأمر له وإن خالف في ذلك بعض الحنفية فلا عبرة بخلافه لظهور ما ذكرناه، ولأننا أيضًا روينا من غير طريق صحيحة «أمر النبي ﷺ بلالاً».

(١) قدر كلمتين أو ثلاثة غير مقروءة في الأصل.

(٢) «المقدمة» ص ١٩٨.

٨- يعلق أحياناً على أقوال فقهية يذكرها ابن الصلاح عرضاً. مثاله :

٩٢- قال: «لأن العدد إذا لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادة»<sup>(١)</sup>. انتهى .

أبو حنيفة يقول بقول معدل أو مجرح واحد في الشهادات. قال الزاهدي: وكذا قاله أبو يوسف .

مثال ثان :

١٠١- قال: وذكر -يعني الصيرفي أن ذلك مما افرقت فيه الرواية والشهادة<sup>(٢)</sup>. انتهى .

قال محيي الدين: كل هذا مخالف لقاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا فلا يقوى الفرق بينه وبين الشهادة. انتهى .

مذهب الشافعي إذا ردت الشهادة بسبب الفسق أو العداوة أو السيادة في قضية ثم زال الفسق وتاب أو صلح وزالت العداوة [ق/ ٣١-ب] أو السيادة فإنه لا تقبل شهادة هؤلاء في تلك القضية أبداً .

ومذهب أبي حنيفة إذا تاب قاذف المحصن لم تقبل شهادته أبداً، فكذا فيما نحن فيه، فإن التحديث كقضية واحدة، فمن ضعف أن جرح بكذب في حديث رسول الله ﷺ فلا يجعل قوياً بعد ذلك على هذا، ولا تقبل روايته وإن تاب وصلح .

١٤٤- وذكر أن الشافعي قال: حديث ابن عباس «أنه ﷺ احتجم وهو محرم صائم» ناسخ لحديث شداد «أفطر الحاجم والمحجوم»<sup>(٣)</sup>. انتهى .

(١) «المقدمة» ص ٢٩٣ .

(٢) «المقدمة» ص ٣٠١ .

(٣) «المقدمة» ص ٤٦٨ .

لقائل أن يقول: المسافر له أن يفطر بما شاء فاحتجامة وهو محرم كان وهو مسافر بفطره لبيان الجواز لا لرفع حكم.

١٤٥- قال: حديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة عُرف نسخه بانعقاد الإجماع على ترك العمل به. <sup>(١)</sup> انتهى.

قد ذكرت في كتاب «التلويح إلى شرح الجامع الصحيح» أن هذا ليس إجماعاً وأن عبد الله بن عمرو بن العاص قال به فيما ذكره ابن حزم، وقال ابن المنذر: أزيل القتل عن الشارب في المرة الرابعة بإجماع عوام أهل العلم إلا شاذاً من الناس لا يعد خلافاً.

#### ٩- وكذا بعض المسائل الأصولية

٩٤- قال: «فإذا قال القائل لذلك يعني أخبرني الثقة عالمًا أجزأ ذلك في حق من يوافقه على ما اختاره بعض المحققين». <sup>(٢)</sup> انتهى.

كأنه يريد بهذا قول الشافعي في إبراهيم بن أبي يحيى وغيره: أخبرني الثقة، فلذلك قال في حق من يوافقه حتى يقلده، وليس جيداً؛ لأن الشافعي إذا قال شيئاً ولم يذكر فيه روايةً ولا أصلاً لذلك لزم مقلده القول به فكيف إذا أبدى المقلد بعض مستند. وكذا القول في أصحاب المذاهب المتبوعة لا يلزم مقلدهم أن يسألهم عن مستندهم في قولهم.

١٠- ولم يخلو كتابه من الفوائد اللغوية. مثاله:

٣٧- قال: «وهكذا إلى أن يستوفي الصفات المذكورات جُمع». <sup>(٣)</sup> انتهى.

كذا قال «جُمع» ولم يقل معاً؛ لأن عنده أن لفظه «معاً» يكون لاثنتين

(١) «المقدمة» ص ٤٦٩.

(٢) «المقدمة» ص ٢٩٤.

(٣) «المقدمة» ص ١٨٨.

كما صرح به في غير ما موضع من كتابه ، ولفظة «جمع» لأكثر من اثنين . ولو رأى قول امرئ القيس في لاميته لما عدل عنه وهو :

مكر مفر مقبل مدبر معاً كجلمود صخر حطه السيل من عل

قال ابن السكيت : يريد هذه الأشياء معاً عنده .

وأنشد أبو زياد العلائي لمتمم بن ثويرة في أخيه :

فما وجدُّ أظَّار بذات روائم رأين مجرَّاً من حوارٍ مصرعاً  
يُذكِّرُن ذا البثِّ الحزين بيثه إذا حنَّت الأولى سجعن لها معاً<sup>(١)</sup>

قال أبو زيد في كتاب «الإبل» : يقول : إذا حنت الأولى من هذه الأظَّار سجعن أي حنن كلهن ، وإنما هيجن على الحزين معاً ؛ لأن ولدهن هلك فرأين أثره .

وقال بعضهم يذكر جامع سفيان وما جمع من العلم :

فقرُّ وذُلُّ وخول معاً أحسنت يا جامع سفيان

### الكتب التي دارت في فلكه

لاشك أن مقدمة ابن الصلاح اعتبرها المحققون من العلماء أصلاً بنوا عليه تأليفهم في علم المصطلح وأعتقد أن «الإصلاح» يعتبر الأصل الثاني في هذا الفن بعد ابن الصلاح كما قال القاضي أبو بكر بن العربي : «الموطأ هو الأصل الأول ، والبخاري هو الأصل الثاني . وعليهما بنى جميع من بعدهما كمسلم ، والترمذي ، وغيرهما » . ذلك أن كل من أتى بعد مغلطاي وأراد أن يؤلف في أصول الحديث لابد وأن يذكر العلامة مغلطاي وتعباته على ابن الصلاح ، ولا أعني باعتباره الأصل الثاني بأن قوله مسلم أو غير

(١) انظر «نهار القلوب في المضاف والمنسوب» ص ٣٤٨ . للثعالبي .

ذلك وإنما عنيت أنه يجب ذكر كلامه سواء بإقراره والاعتماد عليه أو برده والاعتراض عليه وفي كلتا الحالتين فقد أثرى علم المصطلح بأقوال قد تكون معروفة لغيره من شيوخه ومن قبلهم إلا أنه جمعها وهذبها وكذلك فعل ابن الصلاح مع من قبله، وهذا هو وجه الشبه بين المقدمة (الأصل الأول)، وبين الإصلاح (الأصل الثاني)، وهذا بين واضح لمن تطلع من تصانيف تلاميذ المصنف فمن بعدهم كالعراقي في التقييد، والبلقيني في محاسن الاصطلاح، والزرکشي في النكت، وابن حجر في النكت أيضًا سواء منهم من ذكره باسمه أو لم يذكره باسمه وكنى عنه، وسواء تابعه أو اعترض عليه، وإن كانوا مختلفين في ذلك، فالعراقي أقلهم موافقةً له، والزرکشي يوافقه كثيرًا، والبلقيني يوافقه إلا نادرًا، أما ابن حجر فقد استفاد من شيوخه، الذين هم تلاميذ مغلطاي، فكان يحاول أن يجمع بين كلامهم إن استطاع، وأحيانًا أخرى يقف في أحد الجانبين، مع نوع تحامل على العلامة مغلطاي، والله أعلم. وفيما يلي مثال من هذه الكتب يتضح به بعض ما ذكرته على أي قصدت إلى مثال ليس فيه طول لعدم الإملال وليس فيه أيضًا كل ما قصدت إليه.

النص من «الإصلاح»:

٢٢- قال: «فالحاجة ماسة إلى التنبيه على أقسامه باعتبار ذلك فأولها صحيح أخرجه البخاري ومسلم جميعًا»<sup>(١)</sup>. انتهى.

الذي ينبغي في هذا أن يكون أولها: صحيح أخرجه الستة؛ البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وهذا القسم أصح صحيح يوجد من كلام سيدنا محمد ﷺ، وقد أفردته بالتصنيف في كتاب سميته «الدر المصون من كلام المصطفى الميمون ﷺ» وجعلته في كتاب آخر سميته «الدر المنظوم من كلام المصطفى المعصوم».

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٦٩.

النص من «التقييد» للعراقي :

قوله عند ذكر أقسام الصحيح : فأولها صحيح أخرجه البخاري ومسلم جميعاً انتهى .

اعترض عليه بأن الأولى أن نقول صحيح على شرط الستة وقيل في الاعتراض عليه أيضا الصواب أن يقول أصحابها ما رواه الكتب الستة والجواب أن من لم يشترط في كتابه الصحيح لا يزيد تحريمه للحديث قوة نعم ما اتفق الستة على توثيق رواته أولى بالصحة مما اختلفوا فيه وإن اتفق عليه الشيخان<sup>(١)</sup>

النص من «النكت» للزرکشي :

قوله : « في السابعة في ذكر رتب الصحيح وأن أعلاه ما اتفق عليه البخاري ومسلم » قيل فاته أن يقول أعلاه ما اتفق عليه الأئمة الستة فهو أعلى من حديث اتفقا عليه وحدهما ومن نظر الأطراف للمزي اجتمع له منه الكثير وقد أفرد بالتصنيف ابن بنت أبي سعد والشيخ علاء الدين مغلطاي وفي هذا نظر لأن شرط الأربعة دون شرط الصحيحين وما لا مدخل له في زيادة الصحة لا يصلح للترجيح فيها

وقد يمنع بأن الفقهاء قد يرجحون بما لا مدخل له في ذلك الشيء كابن العم الشقيق يقدم على ابن العم للأب وإن كان العم للأم لا يرث

نعم هذا إنما يتم في تعارض حديثين أحدهما رواه الأئمة الستة والآخر أخرجه الشيخان دونهم أما حديث اتفق الستة على إخرجه فلا تعلق له بحديث آخر انفرد به الشيخان حتى يقال هذا اصح من هذا<sup>(٢)</sup>

(١) «التقييد» ص ٤١ .

(٢) «النكت» للزرکشي (١/٢٥٤-٢٥٥) .

النص من النكت لابن حجر :

قوله (ص) : عند ذكر أقسام الصحيح - «أولها : صحيح أخرجه البخاري  
ومسلم جميعاً»

اعترض عليه بأن الأولى أن يكون القسم الأول : ما بلغ مبلغ التواتر أو  
قاربه في الشهرة والاستقامة .

والجواب عن ذلك أنا لا نعرف حديثاً وصف بكونه متواتراً ليس أصله  
في الصحيحين أو أحدهما . وقد رد شيخنا اعتراض من قال : الأولى أن  
القسم الأول ما رواه أصحاب الكتب السنة من له فيه نظر . والحق أن يقال :  
أن القسم الأول وهو : ما اتفقا عليه يتفرع فروعاً :

(أ) أحدها : ما وصف بكونه متواتراً .

(ب) ويليه : ما كان مشهوراً كثير الطرق .

(ج) ويليه : ما وافقهما الأئمة الذين التزموا على تخريجه الذين خرجوا  
السنن والذين انتقوا المسند .

(د) ويليه : ما وافقهما عليه بعض من ذكر .

(هـ) ويليه : ما انفردا بتخريجه .

فهذه أنواع للقسم الأول وهو ما اتفقا عليه إذ يصدق على كل منها أنهما  
اتفقا على تخريجه . وكذا

نقول في ما انفرد به أحدهما أنه يتفرع على هذا الترتيب فيتبين بهذا أن ما  
اعترض به عليه أولاً وآخرأ

مردود - والله أعلم .<sup>(١)</sup>

(١) «النكت» لابن حجر (١/٦٢-٦٣)، ولم توجد هذه النكتة في «المحاسن» .

## موارد المصنف في الإصلاح

لا شك أن مما يميز العلامة علاء الدين مغلطي كثرة الكتب التي كانت بحوزته وكثرة مطالعته لها مما جعله كثير الاستحضار لها والنقل منها مما أثرى كتابنا هذا بالعديد من الكتب التي قد لا توجد مجتمعة في غيره بل لا أكون مبالغاً إن قلت لا توجد في غيره وهما بيان بها

١- «الإبل» لأبي زيد

٢- «إجازة المجاز» لعبد الوهاب بن المبارك الأنماطي<sup>(١)</sup>

٣- «الأجوبة عما أشكل الدارقطني على صحيح مسلم» لأبي مسعود  
الدمشقي

٤- «الإحكام» لأبي محمد بن حزم

٥- «الأحكام» لأبي علي الطوسي

٦- «أخبار القيروان» لأبي محمد بن شداد

٧- «أخبار النحويين» لأبي الطيب عبد الواحد بن علي

٨- «أخبار محمد بن سلام الجمحي» لعمر بن شبة

٩- «أخبار من حدث ونسي» للخطيب

(١) هو عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن بن بندار. أبو البركات. الأنماطي. البغدادي. سمع وقرأ، وكتب، وحصل الكثير ولم يزل يسمع ويفيد الناس إلى آخر عمره. وكان موصوفاً بالحفظ والمعرفة، وحسن الطريقة، والديانة، والثقة، والصدق. سمع عبد الله بن محمد الصريفيني وأحمد بن محمد النقور ومحمد بن محمد بن علي الزيني، وروى عنه أبو الفرج ابن الجوزي وأبو أحمد بن سكينه وابن الأنخضر وعبد الواحد بن سعد الصفار، وجماعة كبار. ومولده سنة اثنتين وستين وأربع مائة. ووفاته سنة ثمان وثلاثين وخمس مائة ببغداد. من وفيات الأعيان.

- ١٠- «أخبار من حدث ونسي» للدارقطني
- ١١- «أدب الإملاء والاستملاء» للسمعاني
- ١٢- «أدب الدين والدنيا» للماوردي
- ١٣- «أدب الرواية» لحفيد القاضي أبي بكر محمد بن عبد الله بن جعفر بن  
الفهم
- ١٤- «الإرشاد» للخليلي
- ١٥- «الاستغناء<sup>(١)</sup>» لابن عبد البر
- ١٦- «الاستيعاب» لابن عبد البر
- ١٧- «أسد الغابة» لابن الأثير
- ١٨- «الاشتقاق الكبير» لابن دريد
- ١٩- «الأغاني» لأبي الفرج الأموي<sup>(٢)</sup>
- ٢٠- «الإغراب» لأحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب
- ٢١- «الأفراد» لأبي صالح المؤذن
- ٢٢- «الأفراد» لابن أبي عاصم
- ٢٣- «الأفعال»
- ٢٤- «الاقتراح في بيان الاصطلاح» لابن دقيق

(١) في الأصل: «الاستيعاب».

(٢) هو أبو الفرج علي بن الحسين بن محمد بن أحمد الأصبهاني الأموي، وهو من ولد محمد ابن مروان بن الحكم الأموي، وكان شيعياً، وهذا من العجب، وهو صاحب كتاب الأغاني وغيره. انتهى من الكامل لابن الأثير.

- ٢٥- «الاقْتَضَاب» لابن السيد البطليوسي<sup>(١)</sup>  
 ٢٦- «الإكمال» لابن ماکولا  
 ٢٧- «إكمال تهذيب الكمال» لمغلطاي  
 ٢٨- «الأمالی» للقاضي  
 ٢٩- «الانتصار» لمحمد بن الطيب الباقلاني  
 ٣٠- «الأنساب» لمصعب الزبيري  
 ٣١- «الأوائل» للعسكري  
 ٣٢- «الأوسط» للطبراني  
 ٣٣- «البيان عن الحديث المسند» للحميدي محمد بن أبي نصر  
 ٣٤- «تاريخ القراب»  
 ٣٥- «التاريخ» لغنجانر

(١) هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي النحوي؛ كان عالماً بالأدب واللغات متبحراً فيها مقدماً في معرفتها وإتقانها، سكن مدينة بلنسية، وكان ثقة ضابطاً، ألف كتاباً نافعاً ممتعة منها: كتاب «المثلث» في مجلدين وله كتاب «الاقْتَضَاب» في شرح أدب الكتاب، ومولده في سنة أربع وأربعين وأربعمائة بمدينة بطليوس وتوفي سنة إحدى وعشرين وخمسمائة بمدينة بلنسية، رحمه الله تعالى.

والسيد: بكسر السين المهملة وسكون الياء المثناة من تحتها وبعدها دال مهملة، وهو من جملة أسماء الذئب سمي الرجل به.

والبطليوسي: بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة وسكون اللام وفتح الياء المثناة من تحتها وسكون الواو وبعدها سين مهملة. وبلنسية: بفتح الباء الموحدة واللام وسكون النون وكسر السين المهملة وفتح الياء المثناة من تحتها وبعدها هاء ساكنة، هاتان المدينتان بجزيرة الأندلس خرج منها جماعة من العلماء.

من وفيات الأعيان (٣/٩٧-٩٨). بتصرف

- ٣٦- «تاريخ أبي حاتم الذي رواه عنه الكناني»  
 ٣٧- «تاريخ البخاري»  
 ٣٨- «تاريخ الطبري»  
 ٣٩- «تاريخ القدس الشريف»<sup>(١)</sup>  
 ٤٠- «تاريخ النحاة» لعلي بن يوسف بن إبراهيم بن عبد الواحد أبو الحسن  
 الشيباني القفطي  
 ٤١- «تاريخ بغداد» للخطيب  
 ٤٢- «تاريخ دمشق» لابن عساكر  
 ٤٣- «تاريخ نيسابور» للحاكم  
 ٤٤- «تاريخ ابن يونس»  
 ٤٥- «تحفة السفينة» للحازمي<sup>(٢)</sup>  
 ٤٦- «تحفة الفقيه» للحازمي  
 ٤٧- «تخریج ابن طاهر» لأبي منصور عبد المحسن بن محمد بن علي  
 البغدادي أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي

(١) لعل مصنفه هو أحمد بن عبد الدائم بن أحمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المقدسي الصالحي الحنبلي المولود سنة ٥٧٥ والمتوفى سنة ٦٦٨ ثمان وستين وستمائة من تصانيفه تاريخ القدس . فاكهة المجالس . مشيخة كما في هدية العارفين .

(٢) هو محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم الحافظ أبو بكر الحازمي الهمداني له كتاب الناسخ والمنسوخ وعجالة المبتدي في الأنساب والمؤتلف والمختلف في البلدان واسناد الأحاديث التي في المهذب وتحفة ، وكتاب الفيصل في مشته النسبة ولم يتمه ، ولد في سنة تسع وأربعين وخمس مائة وتوفي سنة أربع وثمانين وخمس مائة . انتهى من الوافي الوفيات بتصرف

- ٤٨- «تصحيح التعليل» لابن طاهر المقدسي
- ٤٩- «التصحيح» للعسكري
- ٥٠- «التقريب» للنووي
- ٥١- «تقييد المهمل» للغساني
- ٥٢- «التلويح» لمغلطاي
- ٥٣- «التمهيد» لابن عبد البر
- ٥٤- «التمييز» لمسلم
- ٥٥- «التنبيه والإشراف» لعلي بن الحسين المسعودي
- ٥٦- «تهذيب اللغة» للأزهري
- ٥٧- «الثقات» للعجلي
- ٥٨- «الثقات» لابن حبان
- ٥٩- «جامع البيان في تفسير القرآن» لمحمد بن جرير الطبري
- ٦٠- «جامع الترمذي»
- ٦١- «جامع بيان العلم» لابن عبد البر
- ٦٢- «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب
- ٦٣- «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم
- ٦٤- «الجمع بين الصحيحين» للحميدي
- ٦٥- «حدثنا وأخبرنا» لأبي جعفر الطحاوي
- ٦٦- «الحيوان» لعمر بن بحر الجاحظ
- ٦٧- «خصائص المسند» لأبي موسى المدني

- ٦٨- « الدر المصون من كلام المصطفى الميمون عليه السلام » لمغلطاي
- ٦٩- « الدر المنظوم من كلام المصطفى المعصوم » لمغلطاي
- ٧٠- « ذكر من جوز الإجازة » لأبي جعفر محمد بن الحسين بن أبي البدر  
البغدادي
- ٧١- « ذيل على ذيل ابن نقطة على ابن ماکولا » لمنصور بن سليم  
الإسكندري
- ٧٢- « ذيل على كتاب ابن ماکولا » لمغلطاي
- ٧٣- « ذيل على كتاب الإكمال لابن ماکولا » لابن نقطة
- ٧٤- « رجال صحيح البخاري » للكلاباذي
- ٧٥- « الرحلة في طلب الحديث » للخطيب
- ٧٦- « رسالة أبي داود »
- ٧٧- « الروض الأنف » للسهيلى
- ٧٨- « سؤالات عبد الله بن أحمد »
- ٧٩- « السراج » لأبي الفتح الأزدي
- ٨٠- « سنن الدارقطني »
- ٨١- « السنن الكبير » للبيهقي
- ٨٢- « سنن النسائي »
- ٨٣- « شرح السنة » للبغوي
- ٨٤- « شرح الورقات » لإمام الحرمين
- ٨٥- « شرح سنن ابن ماجه » لمغلطاي
- ٨٦- « شرح مقدمة للسنن للخطابي » للحافظ أبي طاهر السلفي

- ٨٧- « شرط القراءة » للسلفي  
 ٨٨- « شروط الأئمة الخمسة » للحازمي  
 ٨٩- « الصحابة الذين رووا عن التابعين » لأبي بكر بن ثابت الخطيب  
 ٩٠- « الصحاح » للجوهري  
 ٩١- « صحيح ابن حبان »  
 ٩٢- « صحيح ابن خزيمة »  
 ٩٣- « صحيح البخاري »  
 ٩٤- « صحيح مسلم »  
 ٩٥- « صفة التصوف » لابن طاهر المقدسي  
 ٩٦- « الصلة » لمسلمة بن قاسم  
 ٩٧- « الضعفاء » لابن الجوزي  
 ٩٨- « الضعفاء<sup>(١)</sup> » لأبي العرب القيرواني  
 ٩٩- « الطبقات » لابن سعد  
 ١٠٠- « الطبقات » لإبراهيم بن المنذر الحزامي  
 ١٠١- « طبقات أهل الموصل » ليزيد بن محمد بن إياس الأزدي<sup>(٢)</sup>

(١) النص المستفاد إما أن يكون من « تاريخ قيروان »، أو « الضعفاء ».

(٢) هو الحافظ القاضي الامام أبو زكريا يزيد بن محمد بن إياس الأزدي الموصلية صاحب تاريخ الموصل وقاضيها، سمع من اسحاق بن الحسن الحربي ومحمد بن احمد بن ابي المثنى الموصلية وعبيد بن غنام ومطين وطبقتهم، وكان يعرف بابن زكرة. حدث عنه مظفر بن محمد الطوسي وأبو الحسين بن جميع ونصر بن ابي نصر الطوسي العطار وآخرون، وكان في ذهني انه توفي قريبا من سنة اربع وثلاثين وثلاث مائة. من تذكرة الحفاظ (٣/٨٩٤).

- ١٠٢- «العلل» للدارقطني  
 ١٠٣- «العلل» للحربي  
 ١٠٤- «علوم الحديث» لأبي طاهر زيد بن أبي المعمر  
 ١٠٥- «الغرائب» للدارقطني  
 ١٠٦- «غرر الفوائد» للعطار  
 ١٠٧- «الغنية» للزاهدي<sup>(١)</sup>  
 ١٠٨- «الغيلانيات»  
 ١٠٩- «فصيح ثعلب»  
 ١١٠- «الكاتب المفضل» للمرزباني  
 ١١١- «الكامل في اللغة والأدب» للمبرد  
 ١١٢- «كتاب في المخضرمين» لمغلطاي  
 ١١٣- «كتاب لأبي الشيخ الأصبهاني»  
 ١١٤- «الكفاية» للخطيب  
 ١١٥- «الكمال»  
 ١١٦- «الكنى» لابن الجارود

(١) هونجم الدين مختار بن محمود بن محمد الغزميني الخوارزمي الفقيه الحنفي المعروف بالزاهدي المتوفى سنة ٦٥٨ ثمان وخمسين وستمائة له من الكتب جامع في الحيز. حاوي مسائل الواقعات والمنية وما تركه في تدوينه من مسائل القنية وزاد فيه من الفتاوى لتتميم الغنية. رسالة الناصرية. شرح مختصر القدوري. الصفوة في الأصول. فضل التراويح. قنية الفتاوى. قنية المنية لتتميم الغنية لأستاذه بديع. كتاب الفضائل. من هداية العارفين.

- ١١٧- «الكنى» للنسائي  
 ١١٨- «الكنى» لابن مخلد  
 ١١٩- «الكنى» لابن أبي حاتم  
 ١٢٠- «الكنى» لأبي بكر بن أبي شيبة  
 ١٢١- «الكنى» لأبي إسحاق الصريفي  
 ١٢٢- «الكنى» لأبي بشر الدولابي  
 ١٢٣- «لطائف المعارف» للقاضي أبو يوسف  
 ١٢٤- «المؤتلف والمختلف» للدارقطني  
 ١٢٥- «مأخذ العلم» لابن فارس<sup>(١)</sup>  
 ١٢٦- «المتصل والمنقطع» لأحمد بن هارون البرديجي  
 ١٢٧- «المتنحل»  
 ١٢٨- «المجموع المغيث في غربي القرآن والحديث» لأبي موسى  
 المدني<sup>(٢)</sup>

(١) هو أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب الرازي أبو الحسن اللغوي المالكي الهمداني توفي سنة ٣٩٥ خمس وتسعين وثلاثمائة وقيل سنة ٣٩٠ من تصانيفه جامع التأويل في تفسير التنزيل . حلية الفقهاء فضل الصلاة على النبي ﷺ . فقه اللغة . كتاب الأتباع والمزاوجة . مأخذ العلم . الجمل في اللغة . من هدية العارفين

(٢) المدني بكسر الدال المهملة وسكون الياء آخر الحروف نسبة إلى مدينة أصبهان . وهو الحافظ أبو موسى المدني محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الحافظ الكبير صاحب التصانيف وبقية الأعلام .

لم يكن في وقته أعلم منه ولا أحفظ منه ولا أعلى سندا وروى عنه جماعة من الحفاظ . له من التصانيف الكتاب المشهور في تامة معرفة الصحابة الذي ذيل به على أبي نعيم يدل على تجرعه والطوالات مجلدان وتامة الغريبين والوظائف واللطائف وعوالي التابعين

وتوفي سنة إحدى وثمانين وخمس مائة . من الوافي بالوفيات

- ١٢٩- «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» للرامهرمزي
- ١٣٠- «المحكم» لابن سيده
- ١٣١- «المحلى» لابن حزم
- ١٣٢- «مختصر على ابن الصلاح» للتبريزي
- ١٣٣- «المختلف والمؤتلف» لابن حبيب
- ١٣٤- «المدخل» للحاكم
- ١٣٥- «المدرج» للخطيب
- ١٣٦- «المراسيل» لأبي داود السجستاني
- ١٣٧- «مروج الذهب» للمسعودي
- ١٣٨- «المستخرج» لعبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن منده
- ١٣٩- «المستخرج على المعرفة» لأبي نعيم
- ١٤٠- «المستدرک» للحاكم
- ١٤١- «مسند أحمد»
- ١٤٢- «مسند البزار»
- ١٤٣- «مسند الدارمي»
- ١٤٤- «مسند إسحاق»
- ١٤٥- «مشكل الآثار» للطحاوي
- ١٤٦- «المصابيح» للبغوي
- ١٤٧- «المعجم» لمحمد بن علي بن ميمون
- ١٤٨- «معجم ابن جُمَيْع الصيداوي»

- ١٤٩- «معجم البغوي الكبير»  
 ١٥٠- «معجم الصحابة» لأبي القاسم البغوي  
 ١٥١- «المعجم الكبير» للطبراني  
 ١٥٢- «معرفة الصحابة» لابن منده  
 ١٥٣- «معرفة الصحابة» لأبي موسى المدني  
 ١٥٤- «معرفة الصحابة» للعسكري أبي أحمد  
 ١٥٥- «معرفة الصحابة» لابن قانع  
 ١٥٦- «معرفة الصحابة» لأبي حاتم البستي  
 ١٥٧- «معرفة المتصل والموقوف» للبرديجي  
 ١٥٨- «معرفة علوم الحديث» للحاكم  
 ١٥٩- «المعرفة والتاريخ» ليعقوب بن شيبة  
 ١٦٠- «المغازي»<sup>(١)</sup> لهشام بن محمد بن السائب  
 ١٦١- «المغرب» للمطرزي<sup>(٢)</sup>  
 ١٦٢- «من لم يرو عنه إلا واحد» لمسلم  
 ١٦٣- «المتقى» لابن الجارود

(١) لم ينص المصنف على اسم الكتاب.

(٢) هوناصر الدين أبو الفتح ناصر بن أبي المكارم عبد السيد بن علي الخوارزمي الأديب الشهير بالمطرزي ولد سنة ٥٣٨ هـ وتوفي سنة ٦١٠ هـ من تصانيفه الإفصاح في شرح المقامات للحريري. الإقناع لما حوى تحت القناع. تلخيص إصلاح المنطق لابن السكيت. المصباح في النحو. المغرب في ترتيب المعرب في اللغة تكلم فيه على الألفاظ التي يستعملها الفقهاء من الغريب. مقدمة في المنطق. من هدية العارفين بتصرف.

- ١٦٤- «الموضوعات» لابن الجوزي  
 ١٦٥- «الموطأ» لمالك بن أنس  
 ١٦٦- «الموعب» لابن التَّيَّانِي<sup>(١)</sup>  
 ١٦٧- «المولد» لابن دحية  
 ١٦٨- «الناسخ والمنسوخ» لأبي جعفر بن النحاس  
 ١٦٩- «نوادير الأصول» للحكيم الترمذي  
 ١٧٠- «وفيات الأعيان» لابن خلكان  
 ١٧١- «الوهم والإيهام» لابن القطان  
 ١٧٢- «اليواقيت» لمحمد بن طاهر المقدسي

### وصف النسخ الخطية للكتاب

لم أعثر - بعد البحث؛ إلا على نسخة وحيدة لهذا المصنّف، وهي من محفوظات المكتبة الأزهرية بالقاهرة، تحت قسم التاريخ برقم (٣١٠٥٥٥). وهي عبارة عن ٥١ ورقة مقاس ٣٠×٢٠، في كل ورقة وجهان، متوسط عدد الأسطر في الوجه الواحد حوالي ١٩ سطر، ومتوسط كلمات السطر ١٠ كلمات.

وهي نسخة جيدة مقرّوة؛ إلا في بعض أماكن منها يسيرة أصابتها رطوبة أو ما شابهه، والنسخة بها بعض الحواشي، وهي نسخة كاملة، وكتبت في القرن الثامن الهجري، بعد وفاة المصنّف بحوالي ثلاثين سنة، وكتبها هو

(١) هو: أبو غالب تمام بن غالب بن عمرو المرسى التياني، لغوى أديب صاحب الموعب وشارح الفصيح.

كمال الدين محمد بن موسى الدميري الشافعي المصري صاحب كتاب «حياة الحيوان»، وله: تصانيف مفيدة في علوم عديدة. كان كثير العبادة قائمًا بالصوم، عديم النظير في وقته وكان يكتسب أولاً بالخياطة ثم تركه ولم يتقلد القضاء أصلًا ولا لبس لبسًا فاخرًا،

أخذ عن الأسنوي، والعراقي، وأعيان العلماء، ومن تأمل كتابه: «حياة الحيوان». وما أودعه فيه من الغرائب والفوائد عرف فضله. ولد سنة ٧٤٣، وتوفي بالقاهرة سنة ٨٠٨. كما في «أبجد العلوم»

(٣/٦٩-٧٠). وكتب في آخر النسخة: وكان الفراغ من تعليق هذه النسخة المباركة في سابع المحرم سنة خمس وتسعين وسبعمائة. قال ذلك وكتبه محمد بن موسى الدميري لطف الله به وبالمسلمين أجمعين .  
وصلى الله على سيد المرسلين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

### إثبات نسبة الكتاب للمصنف

لاشك في ثبوت كتاب إصلاح ابن الصلاح للعلامة علاء الدين مغلطاي، ولا أدل على ذلك من نقل كلامه منه بالحرف الواحد مع العزو إليه أيضًا، لا أقول في مصنف أو اثنين؛ بل في مصنفات عديدة من كتب المصطلح، وغيره، ناهيك عن إثبات الكتاب على طرته للعلامة مغلطاي. وغير ذلك من طرق الإثبات، مما يدل دلالة واضحة لا مرية فيها على ذلك والله ولي التوفيق .

### منهج التحقيق

- ١- عندما حصلت على نسخة من المخطوط بحمد الله رجوت الأخ محمد فاروق بصفه على الحاسب الآلي مباشرة لوضوح خطه فقام بذلك مشكورًا، جزاه الله خيرًا .
- ٢- ثم قمت بمقابلة المصنفين بالنسخة الخطية، بيدي المخطوط وبيدي بعض الإخوة المصنفين، جزاه الله خيرًا .
- ٣- ثم قابلتها مرة ثانية وثالثة أثناء العمل، أعني ما استشكل منه .
- ٤- أثبت أرقام أوراق المخطوط متخللاً بين السطور بين معكوفين، أرقم كل وجه من الورقة على حدة .
- ٥- أثبت الحواشي المثبتة في حواشي النسخة كما هي لأهميتها، ولم أترك إلا النذر اليسير منها، إما لعدم وضوحها أو عدم مساسها بالموضوع، وقد يكون قدر المتروك حاشيتين أو ثلاثة .
- ٦- عزوت الآيات إلى الكتاب الكريم برقم السورة والآية .
- ٧- خرجت الأحاديث تخريجيًا مختصرًا، مع ذكر بعض كلام أهل العلم في الصحة، والضعف على وجه الاختصار .
- ٨- عزوت نصوص الكتاب إلى أصحابها قدر المستطاع، وأحيانًا أذكر أصحاب بعض النصوص التي لم ينسبها المصنف .
- ٩- أذكر في غالب الأحيان بعض ما يعترض به على المصنف ممن عني بذلك من كتب النكت إذا اقتضى الأمر، وأكتفي بواحد منهم - في الغالب- أو اثنين، ولم أذكر كلامهم في حال اتفاهم مع المصنف إلا أحيانًا، وذلك للفائدة، ولم أرد الاستيعاب في ذلك كله .
- ١٠- لم أتعرض لنصوص «مقدمة ابن الصلاح» إلا بالعزو إليها فقط؛

لأن المقدمة قد خدمت خدمة جيدة في غير ما طبعة ، فمن أراد عزو نصوص «المقدمة» فليرجع إلى أحد طبعاتها وهي كثيرة بحمد الله ، وقد اعتمدت طبعة عائشة بنت الشاطي .

١١- وقد قدمت بين يدي الكتاب بدراسة عن المصنّف والمصنّف ، وختمت ذلك بذكر أهم مراجع التحقيق ، وفهرس للموضوعات والفوائد ، سائلاً المولى أن يكتب له القبول ، وأن يتقبله مني بقبول حسن ، وأن يتجاوز عن ما كان فيه من خطأ ، إنه رحيم ودود . آمين .

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
www.moswarat.com

نماذج من المخطوط

رَفْعٌ

عبد الرحمن البخاري  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

والغالب على العالمين  
ماتت في سنة ١٢٠٥ هـ

# اصلاح كتاب ابن الملاح

للسيد الامام الفقيه الحافظ  
الشيخ علاء الدين  
مقنطاري

قال العزالي في الاحياء في كتابه العبد والاصحاب  
بغير ذكره في التدوين في السقالات  
واقسامه في ذكره في البصائر  
ليس له علمه على غيره  
له ان يفتي بالبرك والبرك  
خوفه الاما تميزه من غيره  
فانما الخوف في البرك واركان البرك  
غير تسوالات العسوق البراءة وقت  
وهو حرام بكاشك وان قيل القله  
لعله من ايام واتت تسال جزا  
يلعب في لغة ان يحلال وليست  
ابناء منسبا باقر امراة في  
بغير شرح والغالب على الناس





رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
www.moswarat.com

النص المحقق

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم  
الحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه صلاة دائمة إلى يوم الدين

أما بعد؛ فإنه تكرر سؤال جماعة ممن قرأ علي كتاب العلامة فريد دهره ووحيد عصره تقي الدين بن الصلاح<sup>(١)</sup>، الإمام الفقيه الشافعي رحمه الله وغفر له في تعليق يتضمن نبذاً عما عساهما ترد عليه، وتقييدات أهملها لديه كنت أذكرها لهم حال قراءته، وأرادوا جمعها في مجموع يرجعون إليه ويعتمدون حال الدرس عليه، وأنا أسوفهم لقراغ شرح البخاري المسمى «التلويح»<sup>(٢)</sup>، فلما يسر الله تعالى نجاهه<sup>(٣)</sup> وكرر ذلك السؤال فعلقت هذه

(١) في حاشية الأصل: ابن الصلاح هو: أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن؛ كما صرح به الشيخ النووي في «بستان العارفين». توفي ابن الصلاح سنة ثلاث وأربعين وستائة.

(٢) قال حاجي خليفة عنه في «كشف الظنون» (١/٥٤١): هو شرح كبير سماه: «التلويح» وهو شرح بالقول، أوله: (الحمد لله الذي أيقظ من خلقه... الخ).

(٣) نجاه. بمعنى: إنجاز؛ وقد جاء هذا الاستعمال في «اللسان»، و«التاج» في مادتي: قفز، غلق. في بيتي شعر:

الأول: [رجز]

قولا لذات القلب والقفاز أما لموعودك من نجاج

والآخر: [بسيط]

هل من نجاج لموعود بخلت به أو للرهين الذي استغلقت من فادي  
والله أعلم. أفادني إياه أخي الفاضل الأستاذ تامر محمد الأمين جزاه الله خيراً.

الزجاجات على سبيل الاختصار والإيجاز، وسميتها «إصلاح كتاب ابن الصلاح»، وأسأل الله العظيم أن ينفعنا به ومن قرأه أو حفظه أو نظر فيه إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

### [خطبة الكتاب]<sup>(١)</sup>

١- قال الشيخ رحمه الله تعالى- في خطبة كتابه وذكر أصحاب الحديث وأنهم: «لم يزالوا في انقراض، ولم يزل في اندراس حتى آضت به الحال إلى أن صار أهله إنما هم شردمة قليلة العدد، ضعيفة العدد، لا تعنى على الأغلب في تحمله بأكثر من سماعه غفلاً، ولا تتعنى في تقييده بأكثر من كتابته عَطْلاً، مُطَرِّحين علومه التي بها جَلَّ قدره، مباعدين معارفه التي بها فُحِم أمره»<sup>(٢)</sup>. انتهى كلامه.

وهو يقتضي أن [ق/٢-ب] من اتصف بهذه الصفات يُعدُّ من أهل الحديث، وليس كذلك؛ لِمَا رويْنَا في كتاب «أدب الإملاء والاستملاء»<sup>(٣)</sup> للسمعاني رحمه الله تعالى أن أبا القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي- المعروف بابن بنت مَنيع، قال: سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل أن يكتب لي كتاباً إلى سُويد بن سَعِيد الحدثاني، فكتب: هذا رجل يكتب الحديث، فقلت: يا أبا عبد الله، لو قلتَ من أهل الحديث! فقال: أهل الحديث عندنا من يستعمل الحديث.

(١) هذا العنوان ليس في الأصل وإنما هو من عندي؛ حيث أن من عادة المصنف- كما سيُتضح فيما بعد- أنه يعنون لما يعترض عليه بعنوان ابن الصلاح له- إلا في مواضع يسيرة فأحببت أن يسير الكتاب كله نسقاً واحداً وميزت ما لم يذكره المصنف مما ذكره بوضع معكوفين على ما لم يذكره كما هنا، وهذا تنويه بذلك.

(٢) «مقدمة ابن الصلاح» ص (١٤٥-١٤٦).

(٣) (١٢٧/١).

فهذا كما ترى أحمد بن حنبل قد بيّن من أهل الحديث .  
وقد ذكر ابن الصلاح بعد<sup>(١)</sup> أهل الحديث فوصفهم بالمعرفة والعلم ،  
وهو مناقض للأول فينظر .<sup>(٢)</sup>

### ١- [الصحيح]

٢- قال في النوع الأول : « اعلم - علمك الله وإيائي - »<sup>(٣)</sup> انتهى .

وهو غير جيد ؛ إذ السنة الزهراء أنه يدعو لنفسه ثم لغيره لما روينا في كتاب أبي عيسى الترمذي من حديث أبي بن كعب : « أن رسول الله ﷺ كان إذا ذكر أحدا فدعا له بدأ بنفسه »<sup>(٤)</sup> . قال : حديث حسن صحيح .<sup>(٥)</sup>

(١) كذا بالأصل ! بالفتح ، وقد يكون هناك سقط فعلل أصل الجملة : بعد ذلك . والله أعلم .

(٢) إنما عنى ابن الصلاح وصف المشتغلين بالحديث في زمانه ولم يعنى صفات أهل الحديث الذين هم أهله على وجه الكمال فلم يقصد التعريف والله أعلم .

(٣) « المقدمة » ص ١٥١ .

(٤) « سنن الترمذي » (٣٣٨٥)

(٥) قال المناوي في « الفيض » (١٣٢/٥) : ومن ثم ندبوا للداعي أن يبدأ بالدعاء لنفسه قبل

دعائه لغيره فإنه أقرب إلى الإجابة ؛ إذ هو أخلص في الاضطرار وأدخل في العبودية وأبلغ في الافتقار وأبعد عن الزهو والإعجاب ، وذلك سنة الأنبياء والرسل قال نوح

﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ وقال الخليل ﴿

وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ وقال ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْتِهِمْ آقَدَةٌ ﴾ ، قال ابن حجر : ابتدأه بنفسه في الدعاء

غير مطرد فقد دعا لبعض الأنبياء فلم يبدأ بنفسه فقال : رحم الله لوطا . . . رحم الله

يوسف . ودعا لابن عباس بقوله : اللهم فقهه في الدين . ودعا لحسان بقوله : اللهم أيده

بروح القدس .

٣- قال: «إن الحديث عند أهله ينقسم إلى صحيح وحسن وضعيف»<sup>(١)</sup>. انتهى.

ذكر الشيخ رحمته الله في هذا الكتاب في نوع الحسن أن طائفة أدرجته مع الصحيح، فكان ينبغي له أن يحتز عنه هنا.

٤- قال: «الحديث الصحيح: هو المسند، الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذًا، ولا معللاً»<sup>(٢)</sup>. انتهى.

قال الشيخ العلامة تقي الدين أبو الفتح القشيري: الصحيح<sup>(٣)</sup> بمقتضى أصول الفقهاء والأصوليين على صفة عدالة الراوي في الأفعال مع التيقظ، فمن لم يقبل [ق/٣-أ] المرسل منهم زاد في ذلك أن يكون مسندًا، وزاد أصحاب الحديث: أن لا يكون شاذًا ولا معللاً، وفي هذا نظر على مذهب الفقهاء؛ فإن كثيرًا من العلل التي يعلل بها أهل الحديث لا تجري على أصول الفقهاء، وبمقتضى ذلك حدوا الصحيح بأنه المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط<sup>(٤)</sup>. انتهى

كأن شيخنا رحمته الله أراد بالعلل التي لا تجري على أصول الفقهاء التي ليست قاذحة، وأما القاذحة فهي تجري على أصولهم، ولم يحتز ابن الصلاح عنها حين حد الصحيح، لكنه ذكره بعده؛ وكان ذكره هنا أبين، والتحديد الذي حده ابن الصلاح كأنه مجمع عليه لا أن كل صحيح هذا حده لتعذره؛ لأن من لا يشترط بعض هذه الشروط لا يحصر الصحيح في هذه الأوصاف،

(١) ابن الصلاح ص ١٥١.

(٢) ابن الصلاح ص ١٥١.

(٣) بعدها في «الاقتراح» كلمة: مداره. وبها يتضح المعنى.

(٤) «الاقتراح في بيان الاصطلاح» ص: ١٨٦-١٨٧.

ومن شرط الحد عند الفقهاء والأصوليين أن يكون جامعاً مانعاً<sup>(١)</sup>؛ هذا أبو عبد الله الحاكم ذكر في كتاب «المدخل»<sup>(٢)</sup> أن أحمد بن حنبل قال: صح من الحديث عن سيدنا رسول الله ﷺ تسعمائة<sup>(٣)</sup> ألف حديث وكسر، وهذا الفتى - يعني أبا زرعة - يحفظ ستمائة ألف حديث، ولهذا إن الحاكم ذكر أن الصحيح من الحديث ينقسم إلى عشرة أقسام: خمسة متفق عليها، وخمسة مختلف فيها:

(١) وأما العلل التي يعلل بها كثير من المحدثين ولا تكون قاذحة فكثيرة،

منها: أن يروي العدل الضابط عن تابعي مثلاً عن صحابي حديثاً، فيرويه عدل ضابط غير مساوٍ له في عدالته وضبطه وغير ذلك من الصفات العلية، عن ذلك التابعي بعينه عن صحابي آخر، فإن مثل هذا يسمى علة عندهم لوجود الاختلاف على ذلك التابعي في شيخه، ولكنها غير قاذحة؛ لجواز أن يكون التابعي سمعه من الصحابي معاً من هذا جملة كثيرة.

والجواب عن المصنف: أنه لم يخل باحتراز ذلك، بل قوله: ولا يكون معللاً إنما يظهر من تعريفه المعلل وقد عرف فيما بعد: أنه الحديث الذي اطلع في إسناده الذي ظاهره السلامة على علة خفية قاذحة

فلما اشترط انتفاء المعلل دل على أنه انتفاء ما فيه علة خفية قاذحة. فلهذا قال: «فيه احتراز عما فيه علة قاذحة». ويحتمل أنه إنما لم يقيد العلة بالقدح في نفس الحد ليكون الحد جامعاً للحديث الصحيح المتفق على قبوله عند الجميع؛ لأن بعض المحدثين يرد الحديث بكل علة سواء كانت قاذحة أو غير قاذحة، ومع ذلك فاختراره أن لا يرد إلا بقادح بدليل قوله - بعد كلامه: «وفيه احتراز عما فيه علة قاذحة». فوصفه للعلة بالقادح يخرج غير القادح. هكذا أجاب به شيخنا في شرح منظومته والأول أوضح - والله أعلم. من «النكت» للمحافظ ابن حجر (١/٢٣٥-٢٣٦).

(٢) «المدخل إلى الإكليل» ص ١٣.

(٣) كذا في المخطوط والنص ذكره الزركشي وأثبت محققه الدكتور زين العابدين لفظ: سبعائة. وقال - في الحاشية: في الأصل، «ع»، «ع»: «تسع». والصواب ما أثبتته من «د»، والمدخل، وتاريخ بغداد، وتهذيب الكمال. انتهى. انظر النكت (١/١٨٤).

فالأول: اختيار البخاري ومسلم، وهو الدرجة الأولى من الصحيح الذي يرويه عن الصحابي المشهور راويان ثم عن التابعي وتابع التابعي كذلك إلى أحد الشيخين، والأحاديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة آلاف حديث.

القسم الثاني [ق/٣-ب] من الصحيح المتفق عليه: الحديث الصحيح بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى الصحابي الذي ليس له إلا راوٍ واحد.

الثالث من الصحيح المتفق عليه: أخبار جماعة من التابعين الذين ليس لهم إلا راوٍ واحد.

الرابع من الصحيح المتفق عليه: هذه الأحاديث الأفراد والغرائب التي يرويها الثقات العدول تفرد بها ثقة من الثقات وليس لها طرق مخرجة في الكتب.

الخامس من الصحيح المتفق عليه: أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم عن أجدادهم، ولم تتواتر الرواية عن آبائهم عن أجدادهم بها إلا بهم.

وأما الأقسام الخمسة المختلف في صحتها:

فالأول: المرسل؛ فإنه صحيح عند جماعة أهل الكوفة.

الثاني: رواية المدلسين إذا لم يذكروا سماعهم، وهي صحيحة عند جماعة ممن ذكرناهم.

الثالث: خبر يرويه ثقة من الثقات عن إمام من أئمة المسلمين، فيسنده ثم يرويه عنه جماعة من الثقات فيرسلونه.

الرابع: رواية محدث صحيح السماع، صحيح الكتاب، معروف السماع، ظاهر العدالة غير أنه لا يعرف ما يحدث به ولا يحفظه كأكثر محدثي

زماننا، فإن هذا القسم صحيح عند أكثر أهل الحديث، وأما أبو حنيفة ومالك فلا يريان الحجة به .

الخامس : روايات المبتدعة وأصحاب الأهواء ؛ فإن رواياتهم عند أكثر أهل الحديث مقبولة إذا كانوا صادقين .

قال الحاكم : قد ذكرنا وجوه صحة الحديث على عشرة أنواع على اختلاف بين أهله فيه لثلاثا يتوهم متوهم أنه ليس يصح من الحديث إلا ما أخرجه البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> .

٥- قال ابن الصلاح : وفي هذه الأوصاف [ق/ ٤-أ] احتراز عن المرسل، والمنقطع، والمعضل، والشاذ، وما فيه علة قاذحة، وما في روايته نوع جرح. فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث. وقد يختلفون في صحة بعض الأحاديث لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف فيه، أو لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الأوصاف<sup>(٢)</sup>. انتهى كلامه .

وفيه نظر من حيث قوله : وجود الأوصاف فيه، يعني الأوصاف المتقدمة من إرسال، وانقطاع، وعضل، وشذوذ، وشبهها<sup>(٣)</sup>.

٦- ثم قال بعد : والصحيح يتنوع إلى متفق عليه، ومختلف فيه، كما سبق ذكره<sup>(٤)</sup>.

وهو يعلمك أن المتفق عليه ما بدأ بحده والمختلف فيه ما ذكرناه؛

(١) «المدخل إلى الإكليل» ص ٩٣ وما قبله .

(٢) «مقدمة ابن الصلاح» ص (١٥١-١٥٢).

(٣) قال العراقي في «التقييد» ص ٢١ : يريد بقوله : هذه الأوصاف . أى : أوصاف القبول التي ذكرها في حد الصحيح ؛ وإنما نبهت على ذلك - وإن كان واضحاً - لأنى رأيت بعضهم قد اعترض عليه فقال : إنه يعنى الأوصاف المتقدمة من إرسال، وانقطاع، وعضل، وشذوذ، وشبهها .

(٤) «المقدمة» ص ١٥٢ .

ولأننا لا نعلم أحداً من أئمة هذا الشأن قال أن الشاذ والمنقطع والمعضل صحيح، بل ولا من الفقهاء،<sup>(١)</sup> وقد وجدنا الترمذي عبّر بالجودة عن الصحة؛ قال في كتاب الطب من «جامعه»<sup>(٢)</sup>: هذا حديث جيد حسن.

٧- قال ابن الصلاح: نرى الإمساك عن الحكم لإسناد أو حديث بأنه الأصح على الإطلاق. على أن جماعة من أئمة الحديث خاضوا غمرة ذلك، فاضطربت أقوالهم. فروينا عن إسحاق بن راهويه أنه قال: أصح الأسانيد

(١) قال في «التقييد» ص ٢١-٢٢: هذا الاعتراض ليس بصحيح فإنه إنما أراد أوصاف القبول كما قدمته، وعلى تقدير أن يكون أراد ما زعم فمن يحتج بالمرسل لا يتقيد بكونه أرسله التابعي بل لو أرسله أتباع التابعين احتج به وهو عنده صحيح؛ وإن كان معضلاً، وكذلك من يحتج بالمرسل يحتج بالمنقطع؛ بل المنقطع والمرسل عند المتقدمين واحد. وقال أبو يعلى الخليلي في «الإرشاد»: إن الشاذ ينقسم إلى صحيح ومردود. فقول هذا المعترض: إن أحداً لا يقول في الشاذ إنه صحيح. مردود بقول الخليلي المذكور. والله أعلم.

(٢) وكذا ذكر الحافظ الزركشي في «النكت» (١/١٣٢) أن الترمذي عبر في كتاب الطب بلفظ جيد حسن. وقد بحث عنه في كتاب الطب من «السنن» فلم أجده، ووجدت الترمذي قال في كتاب الطب من سننه تحت حديث (٢٠٣٧): أم المنذر الأنصارية قالت دخل علينا رسول الله ﷺ فذكر نحو حديث يونس بن محمد إلا أنه قال: «أنفع لك». وقال محمد بن بشار: وحدثني أيوب بن عبد الرحمن. هذا حديث جيد غريب. ولم يذكر المزني في «التحفة» قول الترمذي: هذا حديث جيد غريب. وإنما ذكر الترمذي قوله: حسن جيد غريب. لا: جيد حسن. في حديث أسامة بن زيد: من صنع إليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن جيد غريب (وعند المزني في التحفة: حسن صحيح غريب. وفي تحفة الأحوزي - كما في المطبوع) لا نعرفه من حديث أسامة بن زيد إلا من هذا الوجه. وهو آخر حديث في كتاب البر والصلة من السنن برقم (٢٠٣٥) وهو الكتاب الذي قبل كتاب الطب في الترتيب فلعله لذلك عده من كتاب الطب وهما والله أعلم. ثم استدركت فقلت: في «عارضه الأحوزي» (٨/١٩١) في حديث أم المنذر السابق: جيد حسن. فلعل ما عند المصنف في بعض النسخ.

كلها : الزهري ، عن سالم ، عن أبيه . وروينا نحوه عن أحمد بن حنبل . وروينا عن الفلاس أنه قال : أصح الأسانيد : محمد بن سيرين ، عن عبدة ، عن علي . وفيما نرويه عن يحيى بن معين أنه قال : أجودها : الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله . وروينا عن أبي بكر بن أبي شيبة قال : أصح الأسانيد كلها : الزهري ، عن علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي . وروينا عن البخاري [ق/٤-ب] أنه قال : أصح الأسانيد كلها : مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر .<sup>(١)</sup> انتهى كلامه .

وفيه نظر من حيث أن هذا إنما هو بالنسبة إلى صحة السند إلى ذلك الصحابي المذكور لا إلى صحة الأسانيد المطلقة ، وقد أوضح ذلك أبو عبد الله الحاكم بقوله : لا يمكن أن نقطع بالحكم في أصح الأسانيد لصحابي واحد ، فنقول : إن أصح أسانيد أهل البيت : جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي .

وأصح أسانيد الصديق : إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عنه .

وأصح أسانيد عمر : الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن جده .

وأصح أسانيد أبي هريرة : الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عنه .

ولعبد الله بن عمر : مالك ، عن نافع ، عنه .

ولعائشة : عبيد الله بن عمر ، عن القاسم ، عنها . والزهري ، عن عروة ، عنها .

ولابن مسعود : الثوري ، عن منصور ، عن إبراهيم بن يزيد النخعي ، عن علقمة ، عنه .

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٥٢-١٥٤ .

ولأنس بن مالك : مالك ، عن الزهري ، عنه .

وأصح أسانيد المكيين : سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر .

وأصح أسانيد اليمانيين : معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة .

وأثبت أسانيد المصريين : الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر .

وأثبت أسانيد الشاميين : الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن الصحابة .

وأثبت أسانيد الخراسانيين : الحسين بن واقد ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه .<sup>(١)</sup>

ثم ذكر بعد هذا أوهى أسانيد الصحابة<sup>(٢)</sup> ، وتبعه على هذا أبو نعيم وغيره .

وأما أبو بكر أحمد بن هارون البرديجي<sup>(٣)</sup> فذكر في كتابه [ق/٥-أ] «معرفة المتصل والموقوف»<sup>(٤)</sup> فقال : الباب الخامس : وهو الأحاديث

(١) «معرفة علوم الحديث» ص ٥٥-٥٦ .

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص ٥٦-٥٨ .

(٣) هو الحافظ الامام الثبت أبو بكر أحمد بن هارون بن روح البرديجي البرذعي نزيل بغداد .

حدث عن أبي سعيد الأشج ، وعلي بن إشكاب ، وهارون بن إسحاق الهمداني ، وبحر ابن نصر الخولاني ، وعدة ، و طوف وصنف . روى عنه أبو بكر الشافعي ، وابن لؤلؤ الوراق ، وآخرون . قال الدارقطني : ثقة جبل .

توفي البرديجي في سنة احدى وثلاث مائة . من «تذكرة الحفاظ» (٢/٧٤٦-٧٤٧) .

(٤) كذا في الأصل : المتصل والموقوف . وقد ذكر الحافظ الزركشي هذا النص في «النكت»

(١/١٥٠) عن هذا الكتاب وسماه : المتصل والمنقطع . وسماه كذلك أيضًا ابن الملقن

في المقنع .

الصحاح التي أجمع أهل الحديث والنقل على صحتها: الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عمر.

والزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي، من رواية مالك، وابن عيينة، ومعمر، والزبيدي، وعقيل، والأوزاعي مالم يختلف فيه، فإذا وقع الاختلاف في مثل هذا إلى هؤلاء توقفت عنه.

ومثل الزهري عن سعيد، عن أبي هريرة: الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.<sup>(١)</sup>

٨- قال ابن الصلاح: «بنى الإمام أبو منصور على ذلك -يعني قول البخاري أصح الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عمر-: أن أجل الأسانيد: الشافعي، عن مالك، واحتج بإجماع أصحاب الحديث على أنه: لم يكن في الرواية عن مالك أجل من الشافعي». <sup>(٢)</sup> انتهى.

لقائل أن يقول: إن نظرنا إلى كلام المحدثين؛ فالقنعبي وابن وهب أوثق رواة مالك بالنسبة إلى تلامذته لا إلى أشياخه، وإن نظرنا إلى الجلالة فمسلم له قوله، لكن يחדش في هذا أيضًا رواية أبي حنيفة، عن مالك فيما ذكره الدارقطني.<sup>(٣) (٤)</sup>

(١) نقل نحوه عن البرديجي: الحافظ في «نكته على ابن الصلاح» (١/٢٦١-٢٦٢).

(٢) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٥٤-١٥٥.

(٣) حاشية في الأصل: رأيت في بعض الكتب: عن حماد بن أبي حنيفة، عن أبي حنيفة، عن مالك بن أنس، عن عبد الله بن الفضل، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها وصماتها إقرارها. هكذا ذكره أبو عبد الله بن مخلد العطار. انتهى. قلت: وقد تويع عليه حماد: تابعه ابنه إسماعيل، عن أبي حنيفة به... أخرجه ابن جميع في «معجمه» (رقم ١٤٦)، ومن طريقه أبو الفتح العمري في «أجوبته» (٢/٧٤).

(٤) قال ابن حجر في «النكت» (١/٢٦٣-٢٦٥): وقد اعترض الشيخ علاء الدين =

٩- قال ابن الصلاح : « إذا وجدنا فيما يروى من أجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيح الإسناد ، ولم نجده في أحد الصحيحين ، ولا منصوصاً على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المشهورة ، فإننا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته ، فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد »<sup>(١)</sup> انتهى كلامه .

= مغلطاي على ذلك برواية أبي حنيفة عن مالك ، وبأن ابن وهب والقعني عند المحدثين أوثق وأتقن من جميع من روى عن مالك ، انتهى .

فأما اعتراضه بأبي حنيفة ، فلا يحسن ، لأن أبا حنيفة لم تثبت روايته عن مالك ؛ وإنما أورده الدارقطني والخطيب في الرواة عنه ، لروايتين وقعت لهما عنه بإسنادين فيهما مقال . وهما لم يلتزما في كتابيهما الصحة وعلى تقدير الثبوت فلا يحسن أيضاً - الإيراد . لأن من يروي عن رجل حديثاً أو حديثين على سبيل المذاكرة ، لا يفاضل في الرواية عنه بينه وبين من روى عنه ألوفاً .

وقد قال الإمام أحمد : إنه سمع الموطأ من الشافعي عن مالك رضي الله عنه بعد أن كان سمعه من عبد الرحمن بن مهدي .

ولا يشك أحد أن ابن مهدي أعلم بالحديث من ابن وهب والقعني فما أدري من أين له هذا النقل عن المحدثين : أن ابن وهب والقعني أثبت أصحاب مالك .

نعم ؛ قال بعضهم : إن القعني أثبت الناس في «الموطأ» هكذا أطلقه على ابن المديني ، والنسائي وكلامهما محمول على أهل عصره فإنه عاش بعد الشافعي بضع عشرة سنة .

ويحتمل أن يكون تقديمه عند من قدمه باعتبار أنه سمع كثيراً من «الموطأ» من لفظ مالك بناء على السماع من لفظ الشيخ أتقن من القراءة عليه .

وأما ابن وهب فقد قال غير واحد أنه كان غير جيد التحمل فكيف ينقل هذا الرجل أنه أوثق أو أتقن أصحاب مالك على أنه لا يحسن الإيراد على كلام أبي منصور أصلاً ،

لأنه عبر بأجل . ولا يشك أحد أن الشافعي أجل من هؤلاء . ما أجل ما اجتمع له من الصفات العلية الموجبة لتقديمه وهذا لا ينازع فيه إلا جاهل أو متغافل - والله الموفق .

وعلى تسليم ما ذكره أبو منصور التميمي فبنى العلامة صلاح الدين العلائي ، وغيره على ذلك أن أجل الأسانيد : رواية أحمد بن حنبل ، عن الشافعي ، عن مالك ، عن

نافع ، عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما .

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٥٩-١٦٠ .

وهو غير جيد بالنسبة إلى المحدث، وأما بالنسبة إلى الفقيه فنعم؛ لأن الذي يطلق عليه اسم المحدث في عرف المحدثين أن يكون كتب، وقرأ، وسمع، ووعى، ورحل إلى المدائن والقرى، وحصل [ق٦-ب] أصولاً وعلق فروعاً من كتب المسانيد والعلل والتواريخ التي تقرب من ألف تصنيف، فإذا كان كذلك فلا ينكر له ذلك.<sup>(١)</sup>

(١) للحافظ كلام نفيس في الرد على ابن الصلاح في غلقه باب الاجتهاد في التصحيح والتضعيف أنقله بتمامه لفاسته قال في «النكت» (١/٢٦٧-٢٧٣): الأمر الثالث: قوله: «فأل الأمر إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمد المشتهرة... إلى آخره فيه نظر، لأنه يشعر بالاختصار على ما يوجد منصوصاً على صحته ورد ما جمع شروط الصحة إذا لم يوجد النص على صحته من الأئمة المتقدمين. فيلزم على الأول تصحيح ما ليس بصحيح؛ لأن كثيراً من الأحاديث التي صححها المتقدمون اطلع غيرهم من الأئمة فيها على علل تحطها عن رتبة الصحة ولا سيما من كان لا يرى التفرقة بين الصحيح والحسن.

فكم في كتاب ابن خزيمة من حديث محكوم منه بصحته وهو لا يرتقي عن رتبة الحسن. وكذا في كتاب ابن حبان بل؛ وفيما صححه الترمذي من ذلك جملة مع أن الترمذي ممن يفرق بين الصحيح والحسن، لكنه قد يخفى على الحافظ بعض العلل في الحديث فيحكم عليه بالصحة بمقتضى ما ظهر له ويطلع عليها غيره فيرد بها الخبر. وللحاذق الناقد بعدهما الترجيح بين كلاميهما بميزان العدل والعمل بما يقتضيه الانصاف ويعود الحال إلى النظر والتفتيش الذي يحاول المصنف سد بابه، والله تعالى أعلم.

الأمر الرابع: كلامه يقتضي الحكم بصحة ما نقل عن الأئمة المتقدمين فيما حكموا بصحته في كتبهم المعتمدة المشتهرة.

والطريق التي وصل إلينا بها كلامهم على الحديث بالصحة وغيرها هي الطريق التي وصلت إلينا أحاديثهم.

فإن أفاد الإسناد صحة المقالة عنهم فليد الصحة بأنهم حدثوا بذلك الحديث، ويبقى النظر إنما هو في الرجال الذين فوقهم وأكثرهم رجال الصحيح كما سنقره.

الأمر الخامس: ما استدل به على تعذر التصحيح في هذه الأعصار المتأخرة بما ذكره =

وأما إذا كان على رأسه طيلسان، وفي رجله نعلان، وصحب أميراً من أمراء هذا الزمان أو من يخلوه بلؤلؤ ومرجان أو بثياب ذات ألوان فحصل تدريس حديث بالإفك والبهتان، وجعل نفسه ملعبةً للصبيان لا يفهم ما يقرأ عليه من جزء ولا ديوان، فهذا لا يطلق عليه اسم محدث، بل ولا إنسان؛ فإنه أكمل حرام مع الجهالة؛ فإن استحلّه خرج من دين الإسلام.

= من كون الأسانيد ما منها إلا وفيه من لم يبلغ درجة الضبط والحفظ والاتقان ليس بدليل ينهض لصحة ما ادعاه من التعذر؛ لأن الكتاب المشهور الغني بشهرته عن اعتبار الإسناد منا إلى مصنفه : كسنت النسائي مثلاً لا يحتاج في صحة نسبه إلى النسائي إلى اعتبار حال رجال الإسناد منا إلى مصنفه .

فإذا روى حديثاً ولم يعلله وجمع إسناده شروط الصحة ولم يطلع المحدث المطلع فيه على علة - ما المانع من الحكم بصحته؛ ولو لم ينص على صحته أحد من المتقدمين، ولا سيما وأكثر ما يوجد من هذا القبيل ما رواه رواة الصحيح . هذا لا ينازع فيه من له ذوق في هذا الفن . وكان المصنف إنما اختاره من ذلك بطريق نظري وهو :

أن المستدرك للحاكم : كتاب كبير جداً يصفو له منه صحيح كثير زائد على ما في الصحيحين - على ما ذكر المصنف بعد وهو مع حرصه على جمع الصحيح الزائد على الصحيحين واسع الحفظ كثير الاطلاع غزير الرواية، فيبعد كل البعد أن يوجد حديث بشرط الصحة لم يخرج في مستدركه

وهذا في الظاهر مقبول، إلا أنه لا يحسن التعبير عنه بالتعذر ثم الاستدلال على صحة دعوى التعذر بدخول الخلل في رجال الإسناد . فقد بينا أن الخلل، إذا سلم إنما هو فيما بيننا وبين المصنفين

أما المصنفين فصاعداً فلا - والله الموفق . وأما ما استدلل به شيخنا على صحة ما ذهب إليه الشيخ محي الدين من جواز الحكم بالتصحيح لمن تمكن وقويت معرفته - بأن من عاصر ابن الصلاح قد خالفه فيما ذهب إليه وحكم بالصحة لأحاديث لم يوجد من المتقدمين الحكم بتصحيحها .

فليس بدليل ينهض على رد ما اختار ابن الصلاح؛ لأنه مجتهد وهم مجتهدون فكيف ينقض الاجتهاد بالاجتهاد . وما أوردناه في نقض دعواه أوضح فيما يظهر - والله أعلم .

قال الحازمي<sup>(١)</sup> في كتابه «تحفة السفينة»<sup>(٢)</sup>: أول شرائط الراوي المحتج بروايته إذا ثبت عدالته أن يكون معروفًا عند أهل العلم بطلب الحديث وصرف العنان منه إليه وشهرته بطلبه، وأن يكون حفظه مأخوذًا عن العلماء لا عن الصحف.

١٠- قال ابن الصلاح: «فأل الأمر إذاً في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة، التي يؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف». <sup>(٣)</sup> انتهى.

كم من إمام - معتمد على رأيه ورأي غيره - قد نص على أشياء من صحة وحسن وليست كذلك.

قال أبو الأسود الدؤلي:

يقولون أقوالاً ولا يعرفونها ولو قيل هاتوا حققوا لم يحققوا<sup>(٤)</sup>

بيّن ذلك في كثير من تصانيفي لاسيما في الكتاب المسمى بـ«التلويح»، وكتاب «الإعلام»<sup>(٥)</sup>؛ فإن فيهما من هذا النوع ما لو جرد لكان تصنيفاً على

(١) هو محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم الحافظ أبو بكر الحازمي الهمداني له: كتاب الناسخ والمنسوخ، وعجالة المبتدي في الأنساب، والمؤتلف والمختلف في البلدان، واسناد الأحاديث التي في المهذب، وتحفة السفينة، وكتاب الفیصل في مشتبه النسبة؛ ولم يتمه، ولد في سنة تسع وأربعين وخمس مائة، وتوفي سنة أربع وثمانين وخمس مائة. انتهى من الوافي بالوفيات بتصرف

(٢) سينقل المصنف من هذا الكتاب مرة ثانية وسماه هناك باسم: السفينة

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٦٠.

(٤) قد نسب هذا البيت ضمن أبيات لأبي الأسود الدؤلي، وكذا نسب أيضًا لأنس بن زنيم

الطائي؛ وهو من شعراء الصحابة، وتوفي سنة ٦٠، وفي الشطر الأول اختلاف فنيا

نسب إلى الأسود: يقولون أقوالاً بظن وشبهة. وفيما نسب إلى زنيم: يقولون أقوالاً

ولا يعلمونها. والشطر الثاني فيها نسب إليهما متماثلان، وهو من بحر الطويل.

(٥) وهو شرحه لابن ماجه المعروف باسم الإعلام بستته عليه السلام. وهو مطبوع متداول

١١- وقوله: «أول من صنَّف الصحيح: البخاري، وتلاه مسلم»<sup>(١)</sup>

[ق/٦-أ]

غير جيد، وإن كان قد قاله قبله غيره؛ لأن مالكا رضي الله عنه بلا خلاف بين المحدثين صنَّف الصحيح قبله، وتلاه أحمد بن حنبل شيخ البخاري، وتلاه الدارمي، وسنين معنى قولنا في كتاب هذين .

وليس لقائل أن يقول: لعله أراد الصحيح المجرد؛ لأن كتاب مالك فيه البلاغ والمقطوع والمنقطع والفقهاء وغير ذلك، لوجود مثل ذلك في كتاب البخاري<sup>(٢)</sup>.

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٦٠ .

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «النكت» (١/٢٧٦-٢٨١): وقد أجاب شيخنا رحمته عما يتعلق بالموطأ بما نصه: «أن مالكا لم يفرد الصحيح بل أدخل في كتابه المرسل والمنقطع...» إلى آخر كلامه. وكان شيخنا لم يستوف النظر في كلام مغلطاي. وإلا قوله مقبول بالنسبة إلى ما ذكره في البخاري من الأحاديث المعلقة وبعضها ليس على شرطه، بل؛ وفي بعضها ما لا يصح كما سيأتي التنبيه عليه عند ذكر تقسيم التعليق، فقد مزج بها ليس منه كما فعل مالك.

وكان مغلطاي خشي أن يجاب عن اعتراضه بما أجاب به شيخنا من التفرقة فبادر إلى الجواب عنه، لكن الصواب في الجواب عن هذه المسألة أن يقال: ما الذي أراده المؤلف بقوله: أول من صنَّف الصحيح. هل أراد الصحيح من حيث هو؟ أو أراد الصحيح المعهود الذي فرغ من تعريفه؟

الظاهر أنه لم يرد إلا المعهود. وحيث فلا يرد عليه ما ذكره في الموطأ وغيره؛ لأن الموطأ وإن كان عند من يرى الاحتجاج بالمرسل والمنقطع وأقوال الصحابة صحيحاً. فليس ذلك على شرط الصحة المعتمدة عند أهل الحديث والفرق بين ما فيه من المقطوع والمنقطع وبين ما في البخاري من ذلك واضح لأن الذي في الموطأ من ذلك، هو=

= مسموع لمالك كذلك في الغالب وهو حجة عنده وعند من تبعه .  
والذي في البخاري من ذلك قد حذف البخاري أسانيداً عمداً ليخرجها عن موضوع الكتاب، وإنما يسوقها في تراجم الأبواب تنبيهاً واستشهاداً واستثناساً وتفسيراً لبعض الآيات . وكأنه أراد أن يكون كتابه جامعاً لأبواب الفقه وغير ذلك من المعاني التي قصد جمعها فيها، وقد بينت في كتاب «تغليق التعليق» كثيراً من الأحاديث التي يعلقها البخاري في الصحيح فيحذف إسنادها أو بعضها وتوجد موصولة عنده في موضع آخر من تصانيفه التي هي خارج الصحيح .

والحاصل من هذا أن أول من صنف في الصحيح يصدق على مالك باعتبار انتفائه وانتقاده للرجال، فكتابه أصح من الكتب المصنفة في هذا الفن من أهل عصره وما قاربه كمصنفات سعيد بن أبي عروبة، وهماذ بن سلمة، والثوري، وابن إسحاق، ومعمر، وابن جريج، وابن المبارك، وعبد الرزاق، وغيرهم، ولهذا قال الشافعي : «ما بعد كتاب الله عز وجل أصح من كتاب مالك» . فكتابه صحيح عنده، وعند من تبعه ممن يحتج بالمرسل والموقوف .

وأما أول من صنف الصحيح المعتبر عند أئمة الحديث الموصوف بالاتصال، وغير ذلك من الأوصاف . فأول من جمعه البخاري ثم مسلم كما جزم به ابن الصلاح .  
وأما قول القاضي أبي بكر ابن العربي، في مقدمة شرح الترمذي : «الموطأ هو الأصل الأول، والبخاري هو الأصل الثاني . وعليها بنى جميع من بعدها كمسلم، والترمذي، وغيرهما .

فإن أراد مجرد السبق إلى التصنيف فهو كذلك ولا يلزم منه مخالفة لما تقدم . وإن أراد الأصل في الصحة فهو كذلك، لكن على التأويل الذي أولناه .

وأما قول مغلطاي : إن أحمد أفرد الصحيح . فقد أجاب الشيخ عنه، وأما ما يتعلق بالدارمي فتعقبه الشيخ بأن فيه الضعيف، والمنقطع، لكن بقي مطالبة مغلطاي بصحة دعواه بأن جماعة أطلقوا على مسند الدارمي كونه صحيحاً فإني لم أر ذلك في كلام أحد عن يعتمد عليه . ثم وجدت بخط مغلطاي أنه رأى بخط الحافظ أبي محمد المنذري ترجمة كتاب الدارمي بالمسند الصحيح الجامع .

وليس كما زعم فقد وقفت على النسخة التي بخط المنذري وهي أصل سماعنا للكتاب المذكور، والورقة الأولى منه مع عدة أوراق ليست بخط المنذري بل هو بخط أبي=

١٢- قال: وروينا عن البخاري أنه قال: ما أدخلت في كتابي «الجامع إلا ما صحَّ، وتركت من الصحاح لحال الطول»<sup>(١)</sup> انتهى.

كذا ذكره، والذي رويناه في كتاب «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي عنه: لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحًا، وما تركت من الصحاح أكثر<sup>(٢)</sup> فينظر.

١٣- وذكر<sup>(٣)</sup> أن مسلمًا قال: إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه. قال

= الحسن بن أبي الحصني، وخطه قريب من خط المنذري فاشتبه ذلك على مغلطاي، وليس الحصني من أحلاس هذا الفن حتى يحتج بخطه في ذلك كيف ولو أطلق ذلك عليه من يعتمد عليه لكان الواقع يخالفه لما في الكتاب المذكور من الأحاديث الضعيفة، والمنقطعة، والمقطوعة، والموطأ في الجملة أنظف أحاديث وأتقن رجالاً منه، ومع ذلك كله فلست أسلم أن الدارمي صنف كتابه قبل تصنيف البخاري الجامع. لتعاصرها ومن ادعى ذلك فعليه البيان. انتهى

قلت: وهو كما قال الحافظ؛ ولكن قد بين مغلطاي أن غير المنذري قد أطلق على مسند الدارمي اسم الصحيح، حيث تشعر به عبارته في هذا الكتاب؛ حيث قال ص: «مسند الدارمي» أطلق عليه اسم الصحيح جماعة من الحفاظ آخرهم شيخنا أبو الفتح القشيري رحمه الله تعالى.

أما رد العراقي الذي نبه عليه ابن حجر فيما يتعلق بمسند أحمد ففي «التقييد» ص ٥٧ حيث قال: والجواب: أنا لا نسلم أن أحمد اشترط الصحة في كتابه والذي رواه أبو موسى المدني بسنده إليه أنه سئل عن حديث فقال انظروه فإن كان في «المسند» وإلا فليس بحجة. وهذا ليس صريحًا في أن جميع ما فيه حجة بل فيه أن ما ليس في كتابه ليس بحجة على أن ثم أحاديث صحيحة مخرجة في الصحيح وليست في مسند أحمد منها: حديث عائشة في قصة أم زرع. وأما وجود الضعيف فيه فهو محقق بل فيه أحاديث موضوعة.

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٦٢.

(٢) «شروط الأئمة» ص ١٦٠. وكذا نقله عنه البلقيني في «محاسن الاصطلاح» بهامش

«مقدمة» ابن الصلاح ص ١٦٢.

(٣) «المقدمة» ص ١٦٢.

الشيخ: أراد أنه لم يضع فيه إلا الأحاديث التي وجد فيها شرائط الصحيح المجمع عليه. <sup>(١)</sup> انتهى.

رأيت في بعض التواريخ الحديثة - ولا يحضرني الآن ذكره - أنه أراد إجماع أربعة من الحفاظ: أحمد بن حنبل، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور الخراساني <sup>(٢)</sup>.

١٤- قال: «ثم إن أبا عبد الله بن الأخرم قال: قلما يفوت البخاري ومسلمًا مما ثبت من الحديث - يعني في كتابيهما - ولقائل أن يقول: ليس ذلك بالقليل، فإن «المستدرک» للحاكم كتاب كبير، يشتمل مما فاتهما على شيء كثير» <sup>(٣)</sup>. انتهى.

كلام الأخرم يتنزل على أنه لم يفتهما من الصحيح المجمع عليه إلا اليسير فلا إيراد عليه.

وقول ابن الصلاح [ق/٦-ب] عن البخاري - بعد هذا: «أحفظ مائة ألف حديث صحيح» <sup>(٤)</sup>. يرشح هذا ويبين أن مراد الشيخ بـ «المستدرک» الذي ليس فيه إلا أقل من عشر المائة ألف غير جيد، وهذا أيضًا وما أسلفناه عن أحمد <sup>(٥)</sup> يتبين أن الصحيح عند المحدثين هو: ما كان له أصل

(١) «المقدمة» ص ١٦٢.

(٢) قال الزركشي في «نكته» (١/١٧٧): مراده بـ «المجمعين» من لقيه من أهل النقل والعلم بالحديث قاله صاحب المفهم، وقيل أئمة الحديث كمالك، والثوري، وشعبة، وأحمد بن حنبل، وابن مهدي، وغيرهم. قاله أبو حفص المياشي في كتاب «إيضاح ما لا يسع المحدث جهله»، وذكر غيره أن مسلمًا أراد إجماع أربعة من الحفاظ: أحمد بن حنبل، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور الخراساني. انتهى ولعله يعني بالغير: المصنف. والله أعلم.

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٦٢.

(٤) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٦٣.

(٥) يعني بقول أحمد ما مر، وهو: صح من الحديث عن سيدنا رسول الله ﷺ تسعمائة ألف حديث وكسر.

يرجع إليه لا ما إجمعت فيه التحديدات التي حددها، والله أعلم .

وليس لقائل أن يقول: لو قال: لم يفت الأصول الستة؛ إلا اليسير: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، والقزويني لما أسلفناه؛ ولأن غالب ما في مصنفاتهم متداخلة فلا يبلغ أيضًا عشر المائة ألف .

١٥- وذكر<sup>(١)</sup> «المستدرک» للحاكم فوضع منه . ثم قال: ويقاربه في حكمه «صحيح ابن حبان»<sup>(٢)</sup> انتهى .

وهو كلام رجل لم ينظر في كتاب ابن حبان، ولا اطلع على شرطه ولا على شرط الحاكم .

أما ابن حبان فشرطه: أن الراوي يكون ثقةً غير مدلس، سمع ممن فوَّقه، وسمع منه الآخذ عنه، والحديث ليس بمرسل، ولا منقطع .

وأما الحاكم فشرط: أن يخرج أحاديث جماعة ممن خرج لهم الشيخان .

قال لما أخرج التاريخ والسير-: ولا بد لنا من نقل كلام ابن إسحاق، والواقدي .

في هذا وجد من استدرك عليه إنما استدرك عليه بأن هذا الشيخ ليس موجودًا في كتاب البخاري مثلًا أو مسلم، وشبه هذا مما لا يصح إيراده عليه؛ لما ذكرناه عنه [ق٧-أ] فإن وجد فيها أحاديث اختلف فيها العلماء فليس بأول من وجد ذلك فيه هذا البخاري على جلالة كتابه استدرك عليه عدة أحاديث له فيها عذر وفي بعضها لا عذر له، أو نقول: بتنزل كتابهما على أن فيهما أحاديث صحيحة لم يوجد فيها شرائط الإجماع، فإذا كان كذلك فلا إيراد عليهما بوجه .

(١) ص ١٦٤ .

(٢) الموضوع السابق .

١٦- قال - إثر كلامه في المستخرجات على الصحيحين: «وهكذا ما أخرجهُ المؤلفون في تصانيفهم المستقلة «كالسنن الكبير» للبيهقي و«شرح السنة» للبخاري وغيرهما مما قالوا فيه: أخرجهُ البخاري أو مسلم، فلا نستفيد بذلك أكثر من أن البخاري أو مسلماً أخرج أصل الحديث مع احتمال أن يكون بينهما تفاوت في اللفظ، وربما كان تفاوتاً في بعض المعنى». (١) انتهى كلامه.

ولم يعب على هذين الإمامين فعلهما لأن أصحاب المستخرجات يتسمح لهم في الذي فعلوه، وأما هذان فلا يجوز لهما بل ولا يحل؛ لأن البيهقي مثلاً يخرج الحديث للاحتجاج له أو على خصمه، وفيه لفظة ولعلها هي الحجة له، ويقول: خرج البخاري فيفحم خصمه إذا ذكر البخاري أو غيره ولم يُجِرْ جواباً، ولو كشف الغطاء لوجدت تلك اللفظة ضعيفة لا حجة له فيها، وهذا غرر لا يجوز بعمد.

١٧- قال: والجمع بين الصحيحين للحميدي يشتمل على زيادة تتمات لبعض الأحاديث فربما نقل من لا يميز بعض ما يجده فيه عن الصحيحين أو أحدهما وهو مخطئ لكونه من تلك الزيادات التي لا وجود لها في واحد من الصحيحين. (٢) انتهى.

الزيادات التي في «كتاب الحميدي» معزوة له أكثرها ليست مخلوطة [ق٧-ب] بلفظ الشيخين أو أحدهما، فالناقل الذي لا يميز يكون مجنوناً ولا

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٦٦.

(٢) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٦٦.

كلام مع المجانين ، أو يكون فقيهاً بحثاً فلا كلام معه أيضاً<sup>(١)</sup> .

١٨- قال : « وأما الذي حُذِف من مبتدأ إسناده واحدٌ أو أكثر وأغلب ما وقع ذلك في كتاب البخاري ، وهو في كتاب مسلم قليل جداً ، وفي بعضه

(١) قال الحميدي في مقدمة «الجمع بين الصحيحين» (١/٥-٦) : وربما أضفنا إلى ذلك نبذاً مما تنبهنا عليه من كتب أبي الحسن الدارقطني ، وأبي بكر الإسماعيلي ، وأبي بكر الخوارزمي ، وأبي مسعود الدمشقي ، وغيرهم من الحفاظ الذين عنوا بالصحيح مما يتعلق بالكتابين من تنبيه على غرضٍ أو تميمٍ لمحذوف أو زيادة في شرح أو بيان لاسمٍ أو نسبٍ أو كلامٍ على إسناده أو تتبع لوهم بعض أصحاب التعاليق في الحكاية عنها ونحو ذلك من الغوامض التي يقف عليها من ينفعه الله بمعرفتها إن شاء الله تعالى . انتهى . وقد فعل رحمته وهو أيضاً عزى ذلك إليهم في موضعه وميزه ، قال ابن حجر في «نكته» (١/٣٦-٣٧) : فقوله : «تميمٍ لمحذوف أو زيادة هو غرضنا هنا وهو يختص بكتابي الإسماعيلي والبرقاني ؛ لأنها استخرجت على البخاري ، واستخرج البرقاني على مسلم . وقوله : «من تنبيه على غرض أو كلام على إسناده أو تتبع لوهم أو بيان لاسم أو نسب» ، يختص بكتابي الدارقطني ، وأبي مسعود ؛ ذلك في «كتاب التتبع» ، وهذا في «كتاب الأطراف» ، وقوله : «مما يتعلق بالكتابين» . احترز به عن تصانيفهم التي لا تتعلق بالصحيحين ، فإنه لم ينقل منها شيئاً هنا .

فهذا الحميدي قد أظهر اصطلاحه في خطبة كتابه . ثم إنه فيما تتبعته من كتابه إذا ذكر الزيادة في المتن يعزوها لمن زادها من أصحاب المستخرجات وغيرها فإن عزاها لمن استخرج أقرها ، وإن عزاها لمن لم يستخرج أعقبها غالباً ، لكنه تارة يسوق الحديث من الكتابين أو من أحدهما ثم يقول - مثلاً : زاد فيه فلان كذا .

وهذا لا إشكال فيه ، وتارة يسوق الحديث والزيادة جميعاً في نسق واحد ثم يقول - في عقبه مثلاً : اقتصر منه البخاري على كذا ، وزاد فيه الإسماعيلي كذا . وهذا يشكل على الناظر غير المميز ؛ لأنه إذا نقل منه حديثاً برمته وأغفل كلامه بعده وقع في المحذور الذي حذر منه ابن الصلاح ، لأنه حيثئذ يعزو إلى أحد الصحيحين ما ليس فيه هذا الحامل لابن الصلاح على الاستثناء المذكور . حيث قال عن الحميدي ... إلى آخره . انتهى . ثم شرع في ذكر أمثلة لذلك . فانظره .

نظر». (١) انتهى .

وهذا يحتاج إلى تثبيت إن كان أراد بالنسبة إلى كتاب البخاري فجيد، لكنه أطلق في موضع التقييد، وإن أراد القلة من حيث هي فغير مُسَلَّم؛ فإن الحافظ رشيد الدين<sup>(٢)</sup> ذكر من ذلك مواضع ليست بالقليلة، ولعلها تقرب من سبعين موضعاً<sup>(٣)</sup> وزاد عليه كاتبها أيضاً شيئاً آخر يقرب منه ولله المنة .

١٩- وذكر «أن البخاري إذا قال عن شيخ له في كتابه «الصحيح»: وقال فلان أخذه عنه مذاكرة»<sup>(٤)</sup> انتهى كلامه .

وليس جيداً؛ فإن البخاري قال في أواخر كتاب الجنايز<sup>(٥)</sup>: وقال حجاج

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٦٧ .

(٢) هو الامام الحافظ الثقة المجدود رشيد الدين أبو الحسين يحيى بن علي بن عبد الله بن علي النابلسي ثم المصري العطار المالكي، ولد سنة أربع وثمانين وخمس مائة، سمع أباه، وعمه عبد الرحمن، وأبا القاسم البوصيري، واسماعيل بن ياسين، وخلقاً، وتخرج بالحافظ ابن المفضل، وألف معجم شيوخه، وانتخب وأفاد وتقدم في فن الحديث، وكان ثقة مأموناً متقناً حافظاً حسن التخريج، روى عنه الديماطي، وابن الظاهري، وابن اليونيني، وخلق سواهم، وتوفي بمصر في ثاني جمادى الاولى سنة اثنتين وستين وست مائة. من التذكرة (٤/١٤٤٣-١٤٤٤) بتصرف .

(٣) في كتابه «غرر الفوائد» ولم يكتفي بذكر المعلق بل ذكر كذلك الموقوف، والمقطوع، وما فيه شبهة إرسال ولذا فقد زاد العدد .

(٤) لم أجد هذا النص في «المقدمة» الآن غير أني وجدت كلاماً عاماً وليس خاصاً بالبخاري حيث قال ابن الصلاح ص ٣١٨: وأما قوله «قال لنا فلان، أو: ذكر لنا فلان» فهو من قبيل قوله «حدثنا فلان» غير أنه لا تقبها سمعه منه في المذاكرة، وهو به أشبه من «حدثنا» .

وقد حكينا في فصل التعليق - عقيب النوع الحادي عشر - عن كثير من المحدثين استعمال ذلك معبرين به عما جرى بينهم في المذكرات، و المناظرات . وأوضع العبارات في ذلك أن يقول «قال فلان، أو ذكر فلان» من غير ذكر قوله «لى ولنا» ونحو ذلك .

(٥) في باب : ما جاء في قاتل النفس، رقم (١٣٦٤) .

ابن منهال: ثنا جرير بن حازم... فذكر حديث الرجل الذي كان به جراح فقتل نفسه. ثم إنه خرج بعد في أخبار بني إسرائيل<sup>(١)</sup> فقال: ثنا محمد قال: ثنا حجاج بن منهال، ثنا جرير به.<sup>(٢)</sup>

فهذا كما ترى قال عن شيخه، وقال: ثم رواه بعد عنه بواسطة، وهذا يقوي ما ذهب إليه ابن حزم في حديث المعازف.<sup>(٣)</sup>

٢٠- قال: وينبغي أن نقول ما كان من ذلك ونحوه بلفظ فيه جزم وحكم

(١) كتاب الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (٣٤٦٣).

(٢) قال ابن حجر في «الفتح» (٢٢٧/٣): وهو أحد المواضع التي يستدل بها على أنه ربما علق عن بعض شيوخه ما بينه وبينه واسطه؛ لكنه أورده هنا مختصراً وأورده هناك مبسوطاً فقال - في أوله: كان فيمن كان قبلكم رجل وقال فيه فجزع فأخذ سكيناً فحز بها يده فما رقأ الدم حتى مات.

(٣) قال العراقي في «التقييد والإيضاح» (٩١/١-٩٢) بعد ذكره لإيراد مغلطاي هذا: ويجوز أن يقال: إن البخاري أخذه عن حجاج بن منهال بالمناولة أو في حالة المذاكرة على الخلاف الذي ذكره ابن الصلاح وسمعه ممن سمعه منه فلم يستحسن التصريح باتصاله بينه وبين حجاج لما وقع من تحمله وهو قد صح عنه بواسطة الذي حدثه به عنه فأتى به في موضع بصيغة التعليق، وفي موضع آخر بزيادة الواسطة وعلى هذا فلا يسمى ما وقع من البخاري على هذا التقدير تدليساً، وعلى كل حال فهو محكوم بصحته لكونه أتى به بصيغة الجزم كما تقدم.

فما قاله ابن حزم في حديث البخاري: عن هشام بن عمار بحديث المعازف من أنه ليس متصلاً عند البخاري يمكن أن يكون البخاري أخذه عن هشام مناولة أو في المذاكرة فلم يصرح فيه بالسماع، وقوله إنه لا يصرح وإنه موضوع مردود عليه فقد وصله غير البخاري من طريق هشام بن عمار ومن طريق غيره فقال الاسماعيلي في «صحيحه»: حدثنا الحسن وهو ابن سفيان الإمام: حدثنا هشام بن عمار، وقال الطبراني في «مسند الشاميين» حدثنا محمد بن يزيد بن عبد الصمد: حدثنا هشام بن عمار: حدثنا صدقة ابن خالد، وقال أبو داود في «سننه»: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة: حدثنا بشر بن بكر كلاهما، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بإسناده. انتهى.

به على من علقه عنه فقد حكم بصحته عنه . مثاله : قال رسول الله ﷺ : كذا ، قال ابن عباس : كذا ، قال مجاهد : كذا ، قال القعني : كذا ، روى أبو هريرة [ق/ ٨-أ] كذا وكذا ، وما أشبه ذلك من العبارات . وكل ذلك حكم منه على من ذكره عنه بأنه قد قال ذلك ورواه ، فلن يستجيز إطلاق ذلك إلا إذا صح عنده ذلك عنه .<sup>(١)</sup> انتهى .

قد رأينا البخاري قد خالف ذلك فذكر شيئاً مجزوماً به ؛ وهو غير صحيح عنده . قال في كتاب التوحيد من «صحيحه»<sup>(٢)</sup> في باب قوله جل وعلا : ﴿ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ﴾ (٧: ١١) إثر حديث أبي سعيد الذي فيه : «إن الناس يصعقون يوم القيامة فإذا أنا بموسى . . .» : وقال الماجشون : عن عبد الله بن الفضل ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : «فأكون أول من بُعث» .

ثم إن أبا عبد الله البخاري رد بنفسه على نفسه فذكر حديث الماجشون هذا في أحاديث الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه<sup>(٣)</sup> عن ابن الفضل ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة لا ذكر فيه لأبي سلمة ، وكذا رواه مسلم بن الحجاج في «صحيحه»<sup>(٤)</sup> ، وأبو عبد الرحمن النسائي<sup>(٥)</sup> حتى قال أبو مسعود الدمشقي - وذكر كلام البخاري : إنما يعرف هذا عن الماجشون ، عن عبد الله بن الفضل ، عن الأعرج ، لا عن أبي سلمة . فهذا كما ترى ذكر شيئاً مجزوماً به وهو غير صحيح عنده<sup>(٦)</sup> .

(١) «المقدمة» ص ١٦٧ .

(٢) رقم (٧٤٢٨) .

(٣) باب قول الله تعالى ه وإن يونس لمن المرسلين ه . رقم (٣٤١٤) .

(٤) برقم (١٥٩/٢٣٧٣) .

(٥) «السنن الكبرى» (١١٤٥٨) .

(٦) قال العراقي في «التقييد» ص ٣٨ : هذا لا يدل على ضعف الطريق التي فيها أبو =

٢١- قال : « وأما ما لم يكن في لفظه جزم وحكم ، مثل : رُوي عن رسول الله ﷺ كذا أو كذا ، أو روي عن فلان كذا ، أو في الباب عن رسول الله ﷺ كذا وكذا ، فهذا وما أشبهه من الألفاظ ليس في شيء منه <sup>(١)</sup> حكم منه بصحة ذلك عمن ذكره عنه ؛ لأن مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف أيضًا » . <sup>(٢)</sup> انتهى كلامه .

وفيه نظر ، وأظنه أبا عذرة <sup>(٣)</sup> هذا القول ؛ لأننا وجدنا البخاري [ق/٨-ب] نفسه استعمل هذه الألفاظ في الحديث الصحيح عنده في غير ما موضع .

= سلمة ولا مانع من أن يكون عند الماجشون في هذا الحديث إسنادان وأن شيخه عبد الله بن الفضل سمعه من شيخين من الأعرج ، ومن أبي سلمة فرواه مرة عن هذا ومرة عن هذا ، ويكون الإسناد الذي وصله به البخاري أصح من الإسناد الذي علقه به ولا يحكم على البخاري بالوهم والغلط بقول أبي مسعود الدمشقي بقوله إنه إنما يعرف عن الأعرج فقد عرفه البخاري عنهما ووصله مرة عن هذا أو علقه مرة عن هذا الأمر اقتضى ذلك فما وصل إسناده صحيح ، وما علقه وجزم به يحكم عليه أيضا بالصحة والله أعلم . انتهى . وقال البلقيني في « محاسن الاصطلاح » - بعد ذكر طرفاً من اعتراض مغلطاي : نقول : البخاري حافظ لا يعترض عليه بمجرد أننا لم نجد ذلك . انتهى على هامش « المقدمة » ص ١٦٨ . وقال ابن حجر في « الفتح » (١٣ / ٤١٤) : تحرر لي أن لعبد الله بن الفضل في هذا الحديث شيخين ؛ فقد أخرج أبو داود الطيالسي في « مسنده » : عن عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن عبد الله بن الفضل ، عن أبي سلمة طرفاً من هذا الحديث ، وظهر لي أن قول من قال : عن الماجشون ، عن عبد الله بن الفضل ، عن الأعرج أرجح ، ومن ثم وصلها البخاري وعلق الأخرى فإن سلكنا سبيل الجمع استغني عن الترجيح ، والا فلا استدراك على البخاري في الحالين ، وكذا لا تعقب على ابن الصلاح في تفرقة بين ما يقول فيه البخاري قال فلان جازماً فيكون محكوماً بصحته بخلاف ما لا يجوز به فإنه لا يكون جازماً بصحته .

(١) زاد هنا في الأصل حرف : في . وليس هو في متن « المقدمة » .

(٢) « المقدمة » ص ١٦٧ .

(٣) يقال : فلان أبو عذرة فلانة إذا كان افترعها واقتضها ، وأبو عذرتها . وقولهم : ما أنت بذي عذرة هذا الكلام ، أي لست بأول من اقتضه . انظر « لسان العرب » (٤ / ٥٥٢) .

وكان الشيخ قال هذا من عنده من غير سلف أو قاسه على الحديث الضعيف، وكل ذلك لا يغني عن الحق شيئاً، قال البخاري في كتاب الصلاة<sup>(١)</sup>: ويذكر عن أبي موسى قال: «كنا نتناوب النبي ﷺ لصلاة العشاء» كذا ذكره - على رأي ابن الصلاح - ممرضاً في عامة ما رأيت من النسخ وهو عنده متصل صحيح ذكره بعد في باب فضل العشاء فقال<sup>(٢)</sup>: ثنا محمد بن العلاء، ثنا أبو أسامة، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى... فذكره.

وقال في كتاب الإشخاص<sup>(٣)</sup>: ويذكر عن جابر أن النبي ﷺ رد على المتصدق صدقته «ذكره كذا ممرضاً وهو حديث صحيح متصل عنده<sup>(٤)</sup> فيه طول. «دبر رجل عبداً ليس له مال غيره فباعه ﷺ من نعيم بن النحام. وكما قلناه قاله ابن بطلال، وأبو محمد الإشبيلي، وغيرهما<sup>(٥)</sup>.

وقال في كتاب الطب<sup>(٦)</sup>: ويذكر عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في الرقي بفاتحة الكتاب: كذا ذكره أيضاً ممرضاً، وهو صحيح متصل عنده،

(١) كتاب مواقيت الصلاة من «صحيحه»، باب ذكر العشاء والعتمة وفيه عنده: عند صلاة العشاء.

(٢) رقم (٥٦٧).

(٣) كتاب الخصومات، باب من رد على السفيه والضعيف العقل؛ وإنما قال المصنف كتاب الإشخاص؛ لأن قوله: الخصومات. ليست إلا عند أبي ذر كما في «الفتح» (٧١/٥) وعند الأكثر: ما يذكر في الإشخاص.

(٤) برقم (٢٤١٥).

(٥) قال في «الفتح» (٧٢/٥): إنما لم يجزم به لأن القدر الذي يحتاج إليه في هذه الترجمة ليس على شرطه، وهو من طريق أبي الزبير، عن جابر أنه قال: أعتق رجل من بني عذرة عبداً له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: ألك مال غيره. فقال: لا... الحديث، وفيه: ثم قال: ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلاهلك... الحديث. وهذه الزيادة تفرد بها أبو الزبير، عن جابر؛ وليس هو من شرط البخاري، والبخاري لا يجزم غالباً إلا بما كان على شرطه. والله أعلم.

(٦) باب الرقي بفاتحة الكتاب (١٠/١٩٨ فتح) من كتاب الطب.

ورواه عن سيدان بن مُضارب، ثنا أبو معشر البراء، حدثني عبيد الله ابن الأخنس، عن أبي مليكة<sup>(١)</sup>، عنه<sup>(٢)</sup>.

هذا بالنسبة إلى البخاري وتصحيحه إياه في كتابه «الصحیح»، وأما ما كان بالنسبة إلى تصحيح غيره وتضعيفه فمواضع كثيرة.

منها: قوله في كتاب الطلاق<sup>(٣)</sup>: ويروى عن علي، وابن المسيب، وفلان، وفلان فذكر نحوًا من ثلاثة وعشرين تابعيًا بكلام عنهم ممرضًا كذلك في عامة ما رأيت من نسخ كتابه [ق/٩-أ] وقد بينت في كتاب «التلويح» أن هذه التعاليق بعضها صحيح على شرطه وبعضها حسن الإسناد، وبعضها ضعيف، فدل على أن ذلك عند البخاري ليس على منهاج واحد؛ لأنه تارة يصححه، وتارة يضعفه بحسب الحال عنده وما أدى إليه اجتهاده، وابن الصلاح يلزمه بما لم يلتزم به فينظر<sup>(٤)</sup>.

(١) كذا في الأصل؛ وفي البخاري: ابن أبي مليكة. وهو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ترجمته في «إكمال تهذيب الكمال» (٤٦/٨-٤٧).

(٢) «صحیح البخاري» (٥٧٣٧).

(٣) باب لا طلاق قبل نكاح (٣٨١/٩ فتح).

(٤) قال العراقي في «التقييد» ص ٣٥-٣٨: والجواب أن ابن الصلاح لم يقل إن صيغة التمريض لا تستعمل إلا في الضعيف بل في كلامه أنها تستعمل في الصحيح أيضًا ألا ترى قوله: «لأن مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف أيضًا». فقوله: «أيضًا». دال على أنها تستعمل في الصحيح أيضًا فاستعمال البخاري لها في موضع الصحيح ليس مخالفاً لكلام ابن الصلاح، وإنما ذكر المصنف أنا إذا وجدنا عنده حديثاً مذکوراً بصيغة التمريض ولم يذكره في موضع آخر من كتابه مسنداً أو تعليقاً مجزوماً به لم يحكم عليه بالصحة وهو كلام صحيح

ونحن لم نحكم على الأمثلة التي اعترض بها المعترض إلا بوجودها في كتابه مسنده، فلو لم نجدها في كتابه إلا في مواضع التمريض لم نحكم بصحتها على أن هذه الأمثلة الثلاثة التي اعترض بها يمكن الجواب عنها بما ستره،

= والبخارى رضي الله عنه حيث علق ما هو صحيح إنما يأتي به بصيغة الجزم، وقد يأتي به بغير صيغة الجزم لغرض آخر غير الضعف وهو : إذا اختصر الحديث وأتى به بالمعنى عبر بصيغة التمرير لوجود الخلاف المشهور في جواز الرواية بالمعنى والخلاف أيضًا في جواز اختصار الحديث وإن أردت أن يتضح لك ذلك فقابل بين موضع التعليق، وبين موضع الإسناد تجد ذلك واضحًا

فأما المثال الأول : فقال البخارى في باب ذكر العشاء والعمرة : ويذكر عن أبى موسى كنا نتناوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلاة العشاء فأعتم بها ثم قال في باب فضل العشاء : حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبى بردة عن أبى موسى قال كنت أنا وأصحابى الذين قدموا معى في السفينة نزولاً في بقيع بطحان والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فكان يتناوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلاة العشاء كل ليلة نفر منهم فواقفنا النبي صلى الله عليه وسلم وله بعض الشغل في بعض أمره، فأعتم بالصلاة حتى أهبأ الليل... الحديث فانظر كيف اختصره هناك وذكره بالمعنى فلهذا عدل عن الجزم لوجود الخلاف في جواز ذلك . والله أعلم ،

وأما المثال الثانى : فقال البخارى في الطب باب الرقا بفاتحة الكتاب : ويذكر عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال بعده : باب الشروط في الرقية بقطيع من الغنم : سيدان ابن مضارب أبو محمد الباهلى قال : حدثنا أبو معشر يوسف بن يزيد البراء قال : حدثنى عبد الله بن الأحنس أبو مالك، عن ابن أبى مليكة، عن ابن عباس أن نفرًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بباء فيهم لديغ أو سليم فعرض لهم رجل من أهل الماء فقال هل فيكم من راقٍ فإن في الماء رجلًا لديغًا أو سليماً فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاة فبرأ فجاء بالشاء إلى أصحابه فكروها ذلك فقالوا أخذت على كتاب الله أجرًا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله ) انتهى

وإنما لم يأت به البخارى في الموضع الأول مجزوءًا به لقوله فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم والرقية بفاتحة الكتاب ليست في الحديث المتصل من قول النبي صلى الله عليه وسلم، ولا من فعله؛ وإنما ذلك من تقريره على الرقية بها وتقريره أحد وجوه السنن ولكن عزوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم من باب الرواية بالمعنى

والذى يدل على أن البخارى إنما لم يجزم به لما ذكرناه أنه علقه في موضع آخر بلفظه فجزم به فقال في كتاب الإجارة : باب ما يعطى في الرقية بفاتحة الكتاب : =

وكذا قوله في كتاب اللباس<sup>(١)</sup>: ويروى فيه عن الزبيدي، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ، وهو حديث رواه الدارقطني<sup>(٢)</sup> عن رجال خرج

= وقال ابن عباس عن النبي ﷺ (أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله) على أنه يجوز أن يكون الموضع الذي ذكره البخاري بغير إسناد عن ابن عباس مرفوعًا حديثًا آخر في الرقية بفتحمة الكتاب غير الحديث الذي رواه كنعو ما وقع في حديث جابر المذكور بعده

وأما المثال الثالث: فقوله رد على المتصدق صدقته هو بغير لفظ بيع العبد المدبر بل أزيد على هذا وأقول: الظاهر أن البخاري لم يرد الصدقة حديث جابر المذكور في بيع المدبر وإنما أراد، والله أعلم: حديث جابر في الرجل الذي دخل والنبي ﷺ يخطب فأمرهم فتصدقوا عليه، فجاء في الجمعة الثانية فأمر النبي ﷺ بالصدقة فقام ذلك المتصدق عليه فتصدق بأحد ثوبيه فرده عليه النبي ﷺ

وهو حديث ضعيف رواه الدارقطني وهو الذي تأول به الحنفية قصة سليك الغطفاني في أمره بتحية المسجد حين دخل في حال الخطبة والله أعلم

وأما المثال الرابع: وهو قوله: ويذكر عن علي بن أبي طالب... إلى آخره فليس فيه عليه اعتراض لأنه إذا جمع بين ما صح، وبين ما لم يصح أتى بصيغة التمريض؛ لأن صيغة التمريض تستعمل في الصحيح ولا تستعمل صيغة الجزم في الضعيف، وأما عكس هذا وهو الإتيان بصيغة الجزم فيما ليس بصحيح فهذا لا يجوز ولا يظن بالبخاري ﷺ ذلك، ولا يمكن أن يجزم بشيء إلا وهو صحيح عنده. انتهى.

(١) في باب مس الحرير من غير لبس (١٠/٢٩١ فتح).

(٢) قال ابن حجر في «الفتح» (١٠/٢٩١): ذكر المزي في «الأطراف» أنه أراد بهذا التعليق ما أخرجه أبو داود والنسائي من رواية بقية عن الزبيدي بهذا الإسناد إلى أنس أنه رأى على أم كلثوم بنت النبي ﷺ بردًا سيرا كذا قال! وليس هذا مراد البخاري، والرؤية لا يقال لها مس، وأيضًا فلو كان هذا الحديث مراده لجزم به لأنه صحيح عنده على شرطه، وقد أخرجه في باب الحرير للنساء من رواية شعيب، عن الزهري كما سيأتي قريبًا، وإنما أراد البخاري ما رويناه في «المعجم الكبير» للطبراني، وفي فوائد تمام من طريق عبد الله بن سالم الحمصي، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أنس قال: أهدى للنبي ﷺ حلة من إستبرق فجعل ناس يلمسونها بأيديهم ويتعجبون منها فقال النبي ﷺ: تعجبكم هذه فوالله لمناديل سعد في الجنة أحسن منها. قال الدارقطني في =

لهم البخاري في «صحيحه» على سبيل الاحتجاج .

وقد وجدنا أبا نعيم الحافظ عبر - في «مستخرجه» عن التعليق :  
بالمرسل . فقال - لما قال البخاري<sup>(١)</sup> : قال<sup>(٢)</sup> إبراهيم بن طهمان : عن موسى  
ابن عقبة ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ  
فذكر حديثاً قال إثره : أخرجه البخاري كذا مرسلًا . فينظر من سلف ابن  
الصلاح في تسميته إياه معلقًا .

٢٢- قال : «فالحاجة ماسة إلى التنبيه على أقسامه باعتبار ذلك فأولها  
صحيح أخرجه البخاري ومسلم جميعًا» .<sup>(٣)</sup> انتهى .

الذي ينبغي في هذا أن يكون أولها : صحيح أخرجه الستة ؛ البخاري  
ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه ، وهذا القسم أصح  
صحيح يوجد من كلام سيدنا محمد ﷺ ، وقد أفردته بالتصنيف في كتاب  
سميته «الدر المصون من كلام المصطفى الميمون ﷺ» وجعلته في كتاب  
آخر سميته «الدر المنظوم من كلام المصطفى المعصوم» .<sup>(٤)</sup>

= «الأفراد» : لم يروه عن الزبيدي إلا عبد الله بن سالم . وما يؤكد ما قلته أن البخاري  
لما أخرج في المناقب حديث البراء بن عازب في قصة سعد بن معاذ في هذا المعنى  
موصولاً قال بعده : رواه الزهري عن أنس . ولما صدر بحديث الزهري عن أنس  
المعلق هنا عقبة بحديث البراء الموصول بعينه والله أعلم .

(١) ذكره في «صحيحه» إثر حديث رقم (٣٤٤٣) .

(٢) بعده شيء غير واضح في الأصل .

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٦٩ .

(٤) قال الزركشي في «النكت على ابن الصلاح» (١/٢٥٥) : قيل فاته - يعني ابن  
الصلاح - أن يقول أعلاه ما اتفق عليه الأئمة الستة فهو أعلى من حديث اتفقا عليه  
وحدهما ، ومن نظر الأطراف للمزي اجتمع له منه الكثير ، وقد أفردته بالتصنيف ابن  
بنت أبي سعد والشيخ علاء الدين مغلطي ، وفي هذا نظر ؛ لأن شرط الأربعة دون  
شرط الصحيحين ، وما لا مدخل له في زيادة الصحة لا يصلح للترجيح فيها ، وقد =

٢٣- قال : الأول [ق/ ٩-ب] هو الذي يقول فيه أهل الحديث : صحيح متفق عليه ، فيطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم ؛ لأن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول . وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته ، والعلم اليقيني النظري واقع به خلافاً لقول مَنْ نفى ذلك محتجاً بأنه لا يفيد إلا الظن ، وإنما تلقته الأمة بالقبول لأنه يجب عليهم العمل بالظن والظن قد يخطئ<sup>(١)</sup> . انتهى .

عاب ابن عبد السلام هذا القول على ابن الصلاح فقال : إن المعتزلة يرون أن الأمة إذا عملت بحديث اقتضى ذلك القطع بصحته ، وهو مذهب رديء<sup>(٢)</sup> . وأيضاً إن أراد كل الأمة فهو أمر لا يخفى فساده ، وإن أراد الأمة الذين وجدوا بعد وضع الكتابين فهم بعض الأمة لا كلها ، لاسيما على قول أهل الظاهر فإنهم لا يعتدون إلا بإجماع الصحابة خاصة ، وكذلك الشيعة وإن كنا لا نعتبر خلافهم على ما هو المشهور من قول العلماء .

وإن أراد كل حديث فيهما ملقى بالقبول من كافة الناس فغير مستقيم ؛ لأن جماعة من الحفاظ تكلموا على بعض أحاديثهما ، وأيضاً فإنه وقع فيهما أحاديث متعارضة لا يمكن الجمع بينها ، والقطعي لا يقع فيه التعارض .

ثم إننا نقول أيضاً : التلقي بالقبول ليس بحجة ؛ فإن الناس اختلفوا أن الأمة إذا عملت بحديث وأجمعوا على العمل به هل يفيد القطع أو الظن .

= يمنع بأن الفقهاء قد يرجحون بما لا مدخل له في ذلك الشيء كابن العم الشقيق يقدم

على ابن العم للأب وإن كان العم للأم لا يرث

نعم ، هذا إنما يتم في تعارض حديثين أحدهما رواه الأئمة الستة ، والآخر أخرجه الشيخان دونهم أما حديث اتفق الستة على إخرجه فلا تعلق له بحديث آخر انفرد به الشيخان حتى يقال هذا أصح من هذا . انتهى

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص ١٧٠ .

(٢) حكاه عنه النووي في «التقريب» بمتن «التدريب» (١/ ١٣٢) .

فذهب أهل السنة أنه [ق/ ١٠ - أ] يفيد الظن ما لم يتواتر . انتهى<sup>(١)</sup> .  
وأما قول أبي الفضل بن طاهر المقدسي<sup>(٢)</sup> في كتاب «صفة التصوف» -  
وذكر «الصحيحين»: أجمع المسلمون على ما أخرج فيهما أو ما كان على  
شرطهما<sup>(٣)</sup> . فلا أدري معناه .

وقال أبو بكر محمد بن الطيب الباقلائي<sup>(٤)</sup> في كتابه «الانتصار» في أثناء  
كلام: وإن كانت الحجة في العلم بأن ما يقوله الواحد والاثنان والنفر أنهم  
سمعوه من سيدنا رسول الله ﷺ ولم يتواتر الخبر عنه بذلك واستفاضته

(١) وافق مغلطاي العراقي في كتابه «التقيد والإيضاح» (١/ ٤١-٤٢) ورد قولها ابن  
حجر في «النكت» (١/ ٣٧١-٣٧٩)؛ في بحث شيق فأنظره لزائماً .

(٢) هو محمد بن طاهر بن علي بن أحمد أبو الفضل المقدسي الحافظ ، ولد سنة ثمان وأربعين  
وأربعمائة ، سافر في طلب الحديث إلى بلاد كثيرة وسمع كثيراً ، وكان له معرفة جيدة  
بهذه الصناعة وصنف كتباً مفيدة غير أنه صنف كتاباً في إباحة السماع وفي التصوف  
وساق فيه أحاديث منكراً جداً وأورد أحاديث صحيحة في غيره ، وقد أثنى على حفظه  
غير واحد من الأئمة ، وذكر ابن الجوزي في كتابه هذا الذي سماه «صفة التصوف»  
وقال عنه : يضحك منه من رآه فمن أثنى عليه أثنى لأجل حفظه للحديث ؛ وإلا فما  
يجرح به أولى . كانت وفاته بالجانب الغربي من بغداد في ربيع الأول سنة سبع وخمسمائة  
من «البداية والنهاية» (١٢/ ١٧٦-١٧٧) . بتصرف

(٣) نقل نحوه عن ابن طاهر في «صفة التصوف» ابن الملقن في «المقنع» ص ٧٨ .

(٤) هو القاضي أبو بكر ، محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر البصري ، ثم البغدادي ، ابن  
الباقلاني ، صاحب التصانيف ، وكان يضرب المثل بفهمه وذكائه . سمع أبا بكر أحمد  
ابن جعفر القطيعي ، وأبا محمد بن ماسي ، وطائفة . وكان ثقة إماماً بارعاً ، صنف في  
الرد على الرافضة والمعتزلة والخوارج والجهمية والكرامية ، ملقب بسيف السنة ، ولسان  
الامة ، المتكلم على لسان أهل الحديث ، حدث عنه : الحافظ أبو ذر الهروي ، وأبو  
جعفر محمد بن أحمد السمناني ، قال أبو بكر الخطيب : كان ورده في كل ليلة عشرين  
ترويحة في الحضر والسفر ، فإذا فرغ منها ، كتب خمسا وثلاثين ورقة من تصنيفه . مات  
في ذي القعدة ، سنة ثلاث وأربع مئة . من «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ١٩٠-١٩٣) .  
بتصرف .

وانتشاره في الكافة على وجه يقطع العذر .

٢٤- قال ابن الصلاح في أثناء تقريره: «سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد كالدارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن»<sup>(١)</sup>. انتهى .

هذه الأحرف المشار إليها ليس فيها قاذح يُقدح<sup>(٢)</sup> به الحديث، فينظر .

٢٥- قال: «يقابل كتابه بأصول صحيحة متعددة بروايات متنوعة»<sup>(٣)</sup>. انتهى كلامه .

وهو أمر متعذر؛ لأننا عهدنا اليونيني مكث عمره كله في مقابلة كتاب البخاري بأصول متعددة وروايات متنوعة كما أشار إليه الشيخ، فليت شعري متى يتسع للإنسان هذا الزمان أو غيره إلى مقابلة ما يرويه من المصنفات التي تقارب الألف، ومن الذي قال هذا غيره من علماء هذا الشأن! وكان الشيخ رأي الفقهاء روايتهم قليلة لكتابين أو ثلاثة، فذكر لهم هذا على سبيل الاستحباب لا على الوجوب، ولو نظر إلى المحدثين وما رووه من الآلاف والمئين لعلم أن الساعة تقوم ولا تنتهي مقابلة [ق/١٠- ب] بعضها فضلاً عن مجموعها فكيف بما شرطه لتعذره!! .

(١) «المقدمة» ص ١٧١ .

(٢) مشتبهة بالأصل، لبعض رطوبة أثرت فيه .

(٣) «المقدمة» ص ١٧٣ .

## ٢- «الحسن»

٢٦- ذكر أن الخطابي قال: «هو ما عُرف مخرجه واشتهرت رجاله. وعن الترمذي أنه يريد بالحسن: أن لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون حديثاً شاذاً، ويروى من غير وجه نحو ذلك. وقال بعض المتأخرين: الحديث الذي فيه ضعف محتمل هو الحسن. ثم قال: وقد أمنت النظر في ذلك والبحث، جامعاً بين أطراف كلامهم، ملاحظاً مواقع استعمالهم...» فذكر نحو صفحة ملخصها: «الحسن قسمان: أحدهما: هو الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ، ولا هو متهم بالكذب في الحديث ولا سبب آخر مفسّق ويكون متن الحديث قد عُرف بأن روي مثله أو نحوه من وجه آخر يخرج بذلك عن أن يكون شاذاً أو منكرًا، وكلام الترمذي على هذا يتنزل. الثاني: أن يكون راويه من المشهورين بالصدق، غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح، وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ما يتفرد به منكرًا، ويعتبر في كل هذا مع سلامة الحديث من أن يكون مع هذا شاذاً ولا منكرًا. وعلى هذا ينزل كلام الخطابي. فهذا الذي ذكرناه جامع لما تفرق في كلام من بلغنا كلامه في ذلك، وكان الترمذي ذكر أحد نوعي الحسن، وذكر الخطابي النوع الآخر.»<sup>(١)</sup> انتهى كلامه.

وهو كما قيل في بعض الأمثال: وشبه الماء بعد الجهد بالماء.

والذي يظهر من كلام الخطابي [ق/١١-أ] والترمذي واحد؛ وذلك أن قول الخطابي ما عُرف مخرجه هو كقول الترمذي وروي نحوه من غير وجه.

وقول الخطابي: «اشتهرت رجاله» يعني بالسلامة من وصمة الكذب لا يحمل على غير هذا، وهو كقول الترمذي: ولا يكون في إسناده من يتهم بالكذب وزيادة الترمذي: ولا يكون شاذاً. لا حاجة إلى ذكره؛ لأن الشاذ

(١) «المقدمة» ص ١٧٤-١٧٦.

ينافي عرفان المخرج، وأظنه كرره بلفظ متباين<sup>(١)</sup> ولم يبق له بالأول إشكال فيما قالاه، وتمهيلات ابن الصلاح لا حاجة إليها جملة؛ لأنه جمع كلامًا طويلًا في معنى قصير.

ثم إنا نحمل قول الخطابي على غير صناعة الحدود والتعريف لدخول الصحيح في حد الحسن. وأما ما قيل: إن الحسن يحتج به. ففيه إشكال؛ لأن الحسن إن وجدت فيه الصفات على أقل الدرجات التي يجب معها القبول أولاً فإن وجدت فهو صحيح، وإن لم توجد فلا يجوز الاحتجاج به وإن سمي حسنًا، اللهم إلا إن قيل: الصفات التي يجب معها قبول الرواية لها مراتب ودرجات فأعلاها صحيح، وكذلك أوساطها، وأدناها هو الذي نسميه حسنًا، وحيثئذ يرجع الأمر إلى الاصطلاح ويكون الكل صحيحًا في الحقيقة، والأمر في الاصطلاح قريب.

لكن من أراد هذه الطريقة فعليه أن يعتبر ما سماه أهل الحديث حسنًا وتحقق وجود الصفات التي يجب معها قبول الرواية من تلك الأحاديث.<sup>(٢)</sup>

وأما المتأخر الذي أشار إليه ابن الصلاح فيشبهه أن يكون أبا الفرج ابن الجوزي [ق/١١-ب] فإنه ذكر هذا المنقول عنه في كتاب «الموضوعات»<sup>(٣)</sup>، فالله أعلم.

(١) قال ابن حجر في «النكت» (٤٠٦/١): أقول: ليس في كلامه تكرار بل الشاذ عنده ما خالف فيه الراوي من هو أحفظ منه أو أكثر سواء انفرد به أو لم ينفرد، كما صرح به الشافعي .

وقوله: يروى من غير وجه شرط زايد على ذلك. وإنما يتمشى ذلك على رأي من يزعم أن الشاذ ما انفرد به الراوي مطلقًا. وحمل كلام الترمذي على الأول أليق؛ لأن الحمل على التأسيس أولى من الحمل على التأكيد، ولا سيما في التعاريف - والله أعلم. انتهى.

(٢) هذا بألفاظه من «الاقتراح» لابن دقيق العيد ص ١٩١-١٩٣.

(٣) «الموضوعات» لابن الجوزي (٣٥/١).

ثم إني رأيت مَنْ يعبر بالحسن: عن الحديث الغريب والمنكر: رويتنا في كتاب «أدب الاستملاء»<sup>(١)</sup> للسمعاني أنه قال: قال إبراهيم النخعي: «كانوا يكرهون إذا اجتمعوا أن يخرج الرجل أحسن ما عنده» قال: عني النخعي بالأحسن الغريب؛ لأن الغريب غير مألوف، ويستحسن أكثر من المشهور المعروف، وأصحاب الحديث يعبرون عن المناكير بهذه العبارة، ولهذا قال شعبة بن الحجاج - وقيل له: ما لك لا تروي عن عبد الملك بن أبي سليمان وهو حسن الحديث. قال: من حُسنه فررت.

٢٧- قال ابن الصلاح: «الحسن يتقاصر عن الصحيح في أن الصحيح من شرطه أن يكون جميع رواته قد ثبتت عدالتهم وضبطهم وإتقانهم، إما بالنقل الصريح أو بطريق الاستفاضة»<sup>(٢)</sup> انتهى.

قد أسلفنا قوله في حد الصحيح وأن يرويه العدل الضابط لا ذكر فيه للإتقان، فإن كان الإتقان شرطاً في ذلك فينبغي أن يلحق به، ولو قدرناه شرطاً فإن رجال الشيخين لا توجد في كل فرد فرد هذه الشروط جميعها، اللهم إلا أن يكون في النزر اليسير، وهذا يعرف بالممارسة.<sup>(٣)</sup>

٢٨- قال: «لعل الباحث الفهم يقول: إنا نجد أحاديث محكوماً بضعفها، مع كونها قد رويت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة، مثل حديث: «الأذنان من الرأس» ونحوه، فهلا جعلتم ذلك وأمثاله من نوع الحسن؛ لأن بعض ذلك عضد بعضاً. وجوابه: أنه ليس كل ضعف يزول بمجيئه من وجوه»<sup>(٤)</sup>. انتهى.

(١) «أدب الإملاء والاستملاء» (١/٧٣).

(٢) «المقدمة» ص ١٧٧.

(٣) حمل مغلطاي كلام ابن الصلاح على أنه حد وتعريف، بمعنى أنه يجب أن يكون جامعاً مانعاً، ولم يقصد ابن الصلاح في هذا الموطن التعريف، والله أعلم.

(٤) «المقدمة» ص ١٧٨.

حديث «الأذنان من الرأس» [ق/١٢-أ] صحيح، وأظن ابن الصلاح رآه من رواية أبي أمامة، ورأى قول البيهقي في «السنن الكبير»<sup>(١)</sup>: روي حديث «الأذنان من الرأس» بأسانيد ضعاف أشهرها حديث شهر، عن أبي أمامة، وهو معلل، أو من حديث أبي هريرة، أو من حديث سلمة بن قيس الأشجعي، أو من حديث ابن عمر، أو من حديث أبي موسى، وغيرهم ممن يدخل تحت عموم قول البيهقي.

ولو رأى حديث عبد الله بن زيد المذكور في «صحيح أبي حاتم بن حبان»<sup>(٢)</sup>، وحديث عبد الله بن عباس المصحح في كتاب ابن القطان لأذعن

(١) «السنن الكبرى» (١/٦٦-٦٧).

(٢) وكذا عزاه لابن حبان الزركشي في «النكت» (١/٣٢٦) وغيره، وحديث عبد الله بن زيد هذا: رواه ابن ماجه (٤٤٣) من طريق سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد - رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الأذنان من الرأس». ورواه ابن حبان في «صحيحه» (٢/٢٠٧ رقم ١٠٨٠، ١٠٧٩ إحصان) من طريق ابن أبي زائدة ويحيى بن سعيد، عن شعبة به غير أنه لم يذكر لفظه وإنما ذكر منه فقط أن النبي ﷺ أتى بثلاثي مد ماء فتوضأ فجعل يذلك ذراعيه. قال ابن حجر في «النكت» (١/٤١١-٤١٢): وقد حدث بهذا الحديث في حال صحته - يعني سويد بن سعيد - فأتى به على الصواب. فرواه البيهقي من رواية عمران بن موسى السخيتاني عن سويد بسنده إلى عبد الله بن زيد - رضي الله تعالى عنها - قال: رأيت رسول الله ﷺ - توضأ بثلاثي مد وجعل يذلك. قال: «والأذنان من الرأس»، انتهى.

وقوله: قال: والأذنان من الرأس. هو من قول عبد الله بن زيد - رضي الله تعالى عنه - والمرفوع منه ذكر الوضوء بثلاثي مد والدلك.

وكذا أخرجه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم من حديث أبي كريب، عن ابن أبي زائدة دون الموقوف. وقد أوضحت ذلك بدلائله وطرقه في الكتاب الذي جمعته في «المدرج».

لهما غاية الإذعان ولرجع إليهما ولم يلتفت إلى قول غيرهما. (١)

٢٩- قوله : « ومن ذلك ضعف لا يزول لقوة الضعف فذلك كالذي ينشأ من كذب الراوي أو يكون الحديث شاذًا ». (٢)

فيه نظر من حيث أن الطريق التي وردت وفيها شذوذ أو كاذب إذا وردت من طريق لا شذوذ فيها ولا كذاب انجبرت، ولم ينظر حينئذٍ إلى هذا الكذاب ولا إلى الشذوذ، ويبقى النظر مقصورًا على الطريق السالمة منهما، وكلام الشيخ يقتضي أنه لا ينجر، وهو خلاف ما عليه المحدثون. (٣)

(١) أودعه الشيخ الألباني رحمته الله «السلسلة الصحيحة» برقم ٣٦. واستدرك عليه (١/٢/٩٠٣-٩٠٤) قائلاً - في أثناء كلام له : من المقرر في علم مصطلح الحديث أن الحديث الضعيف يتقوى بكثرة الطرق بالشرط المعروف هناك، فالسؤال الذي يطرح نفسه الآن - كما يقال في هذا الزمان - هل يبقى الحديث على ضعفه كما تدل عليه مفردات طرقه، ويشير إليه صنيع الإمام الدارقطني والبيهقي، أم إن مجموع طرقه يخرج من الضعف، ويرقى به إلى مرتبة الاحتجاج به، ولو في رتبة الحديث الحسن لغيره على الأقل؟ وجوابًا عليه أقول : إن هذا الحديث مثال صالح للحديث الضعيف الذي يتقوى بكثرة الطرق وبغيرها؛ وهاك البيان... ثم شرع في بيان ذلك فانظره. وانظر أيضًا بحث عن هذا الحديث في «الخلافيات» (١/٣٦٦-٣٩٣) للبيهقي بتحقيق الشيخ مشهور حسن.

(٢) «المقدمة» ص ١٧٨.

(٣) إن قصد أن الطريق الثاني إسناده صحيح بدون الطريق الأول فإن الطريق الأول سينجر ولا شك وليس البحث في هذا؛ وإنما البحث في أن الطريق الثاني ضعيف أيضًا فهل تفيدها متابعة الكذاب أو الطريق الشاذ شيئًا فهنا البحث؛ قال الشيخ أبو الفتح اليعمرى - رحمه الله تعالى في «أجوبته» (٢/١١٠) - وقد سئل عن الحديث الضعيف إذا روي من عدة طرق هل يقوى بذلك - فقال «الحق في هذه المسألة أن يقال إما أن يكون الراوي المتابع مساويًا للأول في ضعفه، أو منحطًا عنه، أو أعلى منه : فأما مع الانحطاط فلا تفيد المتابعة شيئًا، وأما مع المساواة فقد يقوى لكنها قوة لا تخرجه عن مرتبة الضعيف، بل الضعف متفاوت فيكون الضعيف الفرد موضوعًا في مرتبة تنحط =

٣٠- قال: «كتاب الترمذي أصل في معرفة الحديث الحسن، وهو الذي نوّه باسمه»<sup>(١)</sup> انتهى.

يعقوب بن شيبة تلميذ علي بن المديني أكثر من تحسين الأحاديث جدًّا، وفي مواضع كثيرة جمع في حديث واحد بين الحسن والصحة،

وأبو علي الطوسي شيخ أبي حاتم الرازي<sup>(٢)</sup> جمع في كتابه «الأحكام»

= عن مرتبة الضعيف الموجود من غير طريق ولا يتوجه الاحتجاج بواحد منهما وإنما يظهر أثر ذلك في الترجيح، وأما إن كان المتابع أقوى من الراوي الأول أو أفادت متابعتة ما رفع شبهة الضعف عن الطريق الأول فلا مانع من القول بأنه يصير حسنًا. انتهى. قال الزركشي (١/٣٢٢) - بعد نقله لكلام أبي الفتح السابق: وشذ ابن حزم عن الجمهور فقال «ولو بلغت طرق الضعيف ألفًا لا يقوى ولا يزيد انضمام الضعيف إلى الضعيف إلا ضعفًا» وهذا مردود؛ لأن الهيئة الاجتماعية لها أثر ألا ترى أن خبر المتواتر يفيد القطع مع أنا لو نظرنا إلى أحاده لم يفد ذلك فإذا كان ما لا يفيد القطع بانفراده يفيد عند الانضمام فأولى أن يفيد الانضمام الانتقال من درجة الضعف إلى درجة القوة فهذا سؤال لازم لا سيما إذا بلغ مبلغ التواتر فإن المتواتر لا يشترط في أخباره العدالة كما تقرر في علم الأصول. وقال ابن حجر في النكت (١/٤٠٩): لم يذكر - يعني ابن الصلاح - للجابر ضابطًا يعلم منه ما يصلح أن يكون جابرًا أولاً، والتحرير فيه أن يقال: أنه يرجع إلى الاحتمال في طرفي القبول والرد، فحيث يستوي الاحتمال فيهما فهو الذي يصلح لأن ينجبر وحيث يقوى جانب الرد فهو الذي لا ينجبر. وقال السيوطي في «تدريب الراوي» (١/١٧٧): وأما الضعيف لفسق الراوي أو كذبه فلا يؤثر فيه موافقة غيره له إذا كان الآخر مثله لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر نعم يرتقي بمجموع طرقه عن كونه منكراً أو لا أصل له صرح به شيخ الإسلام قال: بل ربما كثرت الطرق حتى أوصلته إلى درجة المستور السيء الحفظ بحيث إذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقى بمجموع ذلك إلى درجة الحسن.

(١) «المقدمة» ص ١٨٠.

(٢) قال ابن حجر في «النكت على ابن الصلاح» (١/٤٣٠): وأما قوله (يعني العراقي) حكاية عن المعترض على ابن الصلاح بأن أبا علي الطوسي كان شيخاً لأبي حاتم الرازي، فقد رأيت ذلك في كتاب العلامة علاء الدين مغلطي في مواضع كثيرة من =

[ق/ ١٢-ب] بين الحُسن، والصحة أو الغرابة إثر كل حديث فلا أدري هل الترمذي حذا حذوه أو أبو علي؛ وكلاهما في عصر واحد، ويعقوب متقدم عليهما فلا خصوصية على هذا لكتاب الترمذي.<sup>(١)</sup>

٣١- قال: «ومن مظانه -يعني الحسن- «سنن أبي داود» روينا عنه أنه قال: ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه. وروينا عنه ما معناه: أنه يذكر في كل باب أصح ما عنده في ذلك الباب. وقال: ما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بيّنته، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح، وبعضها أصح من

= شرح البخاري، وغيره فلا يذكر أبا علي الطوسي؛ إلا ويصفه بأنه شيخ أبي حاتم الرازي وليس ذلك بوصف صحيح بل الصواب العكس. وأبو حاتم شيخ أبي علي وإن كان أبو حاتم حكى عن أبي علي شيئاً، فذلك من باب رواية الأكابر عن الأصاغر. فقد قال الخليلي في «الإرشاد»: روى عنه أبو حاتم الرازي أحد شيوخه حكايات. وهذا كرواية البخاري عن الترمذي فإن أبا حاتم والبخاري من طبقة واحدة، كما أن الترمذي وأبا علي من طبقة واحدة وهذا بين من معرفة شيوخهم ووقت وفاتهم، فسماح أبي حاتم قبل أبي علي بنحو من ثلاثين سنة. ومات أبو حاتم قبل أبي علي بنحو من هذا القدر.

(١) قال العراقي في «التقييد» ص ٥٢: هذا الاعتراض ليس بجيد لأن الترمذي أول من أكثر من ذلك، ويعقوب وأبو علي إنما صنفا كتابيهما بعد الترمذي وكان كتاب أبي علي الطوسي مخرج على كتاب الترمذي لكنه شاركه في كثير من شيوخه والله أعلم. وقال ابن حجر في «النكت على ابن الصلاح» (١/ ٤٣١): والدليل على صحة كون كتابه مستخرجاً على الترمذي أنه يحكم على كل حديث بنظير ما يحكم عليه الترمذي سواء إلا أنه يعبر بقوله: يقال: هذا حديث حسن. يقال: حديث حسن صحيح. لا يجوز بشئ من ذلك.

وهذا مما يقوي أنه نقل كلام غيره فيه وهو الترمذي، لأنها عبارته بعينها. وإذا تقرر ذلك، فقول ابن الصلاح: إن «كتاب الترمذي أصل في معرفة الحديث الحسن» لا اعتراض عليه فيه؛ لأنه نبه مع ذلك على أنه يوجد في متفرقات كلام من تقدمه. وهو كما قال والله أعلم.

بعض». (١) انتهى .

أبو داود لم يتلفظ بلفظ الحسن فيما ذكره في رسالته التي رويها عنه ولا فيما ذكره عنه ابن الصلاح ، فكيف يسوغ لابن الصلاح أو غيره أن يقولوا أبا داود ما لم يقله ولا تفوه به؟! بل رأينا الساجي (٢) لما ذكر حديث علي «العين وكاء السه» قال: رأيت أبا داود أدخل هذا الحديث في «سننه» (٣) ولا أراه وضعه فيه؛ إلا وهو صحيح عنده. فهذا كما ترى مشى على قول أبي داود في الصحة لم يذكر الحسن بحال .

وليس لقائل أن يقول: أراد بالذي يشبه الصحيح هو الحسن؛ لأنه قال بعده: وما يقاربه فالذي يقاربه أيش اسمه؟ فإننا لا نعرفه ولا هو بيئه. (٤)

٣٢- قال: «وما صار إليه صاحب «المصابيح» من تقسيم أحاديثه إلى نوعين: الصحاح والحسان، مريداً بالصحاح ما ورد في أحد الصحيحين أو

(١) «المقدمة» ص ١٨١ .

(٢) «إكمال تهذيب الكمال» (١٢/٢٢٠) . حيث ذكر الساجي هذا في ترجمة الوضين راوي هذا الحديث .

(٣) «سنن أبي داود» (٢٠٣) من حديث علي بن أبي طالب .

(٤) قال أبو الفتح اليعمرى : لم يرسم أبو داود شيئاً بالحسن وعمله بذلك شبيه بعمل مسلم بن الحجاج الذي لا ينبغي أن يحمل كلامه على غيره أنه اجتنب الضعيف الواهي وأتى بالقسمين الأول والثاني وحديث من مثل به من الرواة من القسمين الأول والثاني موجود في كتابه دون القسم الثالث قال : فهلا ألزم الشيخ أبو عمرو مسلماً من ذلك ما ألزم به أبا داود فمعنى كلامهما واحد وقول أبي داود : «وما يشبهه» . يعني في الصحة ، «وما يقاربه» . يعني فيها أيضاً قال : وهو نحو قول مسلم : إنه ليس كل الصحيح نجده عند مالك وشعبة وسفيان ، فاحتاج أن ينزل إلى مثل حديث ليث بن أبي سليم وعطاء بن السائب ويزيد بن أبي زياد ، لما يشمل الكل من اسم العدالة والصدق ، وإن تفاوتوا في الحفظ والإتقان ولا فرق بين الطريقتين غير أن مسلماً شرط الصحيح فيخرج من حديث الطبقة الثالثة وأبا داود لم يشترطه فذكر ما يشتد وهنه عنده والتزم البيان عنه . ذكره الزركشي في «نكته» (١/٣٣٦-٣٣٧) .

فيهما ، وبالحسان ما أورده أبو داود والترمذي وأشباههما في تصانيفهم . فهذا اصطلاح لا يعرف ، [ق/١٣-أ] وليس الحسن عند أهل الحديث عبارة عن ذلك . وهذه الكتب تشتمل على حسن وغير حسن<sup>(١)</sup> انتهى .

البغوي رحمه الله تعالى بيّن في «المصاييح» اصطلاحه ولا مشاححة في الاصطلاح ؛ فإنه قال : أردت بالصحيح ما خرج في كتب الشيخين ، وبالحسن ما أورده أبو داود وأبو عيسى وغيرهما ، قال : وما كان منها من ضعيف أو غريب ، أشرت إليه وأعرضت عن ذكر ما كان منكراً أو موضوعاً ، ثم إنه بعد ذلك بوّب للصحيح والحسن والغريب وغير ذلك ، فلا يرد عليه شيء على هذا وكان الشيخ رأى نسخة من المصاييح ليس فيها ما ذكرناه واعتمدها ، وليس جيداً ؛ لأن من سجيته على ما ذكر في كتابه مقابلة الكتاب بعدة أصول وعدة روايات فكيف ساغ له هنا أن يعتمد على نسخة أو نسختين .

لا تنه عن خلقٍ وتأتي مثله عارٌ عليك إذا فعلت عظيم<sup>(٢)</sup>

ويوضح ما ذكرناه أن غالب نسخ «المصاييح» كما ذكرناه ، وفي بعضها ما ذكره الشيخ رحمه الله تعالى ، أو نقول : لم يره في أصل ، بل سمعه من أفواه الناس ؛ إذ لو رآه في الأصول لوجده كما ذكرناه .

٣٣- وذكر أن : المسانيد غير ملتحقة بالكتب [ق/١٣-ب] الخمسة في الاحتجاج بها والركون إلى ما يورد فيها ؛ إذ عادتهم أن يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير متقيدين بأن يكون حديثاً محتجاً به ؛ فلهذا تأخرت مرتبتهما عن مرتبة الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة على الأبواب ثم عدد المسانيد ، فذكر مسند أحمد ومسند الدارمي والبزار

(١) «المقدمة» ص ١٨٢-١٨٣ .

(٢) صاحب هذا البيت هو المتوكل الليثي كما قال الأمدى ، وقد نسب أيضاً لأبي الأسود الدؤلي ، وهو من بحر الكامل .

وإسحاق بن راهويه <sup>(١)</sup>.

وفي الذي قاله نظر في موضعين :

أحدهما : «مسند الدارمي» ليس على أسماء الصحابة ، وإنما هو على الأبواب : الطهارة ، والنكاح ، والعتق ، وشبهها .

الثاني : روينا عن إسحاق بن راهويه أنه قال : خرجت عن كل صحابي أمثل ما ورد عنه . كذا ذكره أبو زرعة الرازي ، وذكر الحربي في كتاب «العلل» أن إسحاق بن راهويه لما عمل كتابه جاء به علي بن الجهم إلى أحمد ابن حنبل فأول حديث فيه حديث حارثة ، عن عمرة ، عن عائشة ترفعه «ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» قال : فرمى أحمد الكتاب من يده وقال : هذا زعم أنه اختار أصح شيء في الباب ، هذا أضعف حديث في الباب .

وقال أبو نعيم الحافظ - وذكر حديثاً في مسّ الذكر : هذا إسناد صحيح ؛ لأن إسحاق إمام غير مدافع ، وقد خرجه في «مسنده»

و «مسند البزار» بين فيه الصحيح وغيره ، و «مسند أحمد» روينا في «خصائصه» <sup>(٢)</sup> لأبي موسى المدني قال : قال أحمد : هذا الكتاب قد جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفاً ، فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه فارجعوا إليه ، فإن كان فيه وإلا فليس بحجة .

قال أبو موسى : ولم يخرج إلا عن من ثبت عنده صدقه وديانته دون من طعن في أمانته ، يدل على ذلك قول ابنه عبد الله : سألت أبي عن عبد العزيز ابن أبان فقال : لم أخرج عنه في «المسند» شيئاً ، قد أخرجت عنه على غير وجه الحديث [ق/ ١٤-أ] لما حدث بحديث المواقيت تركته <sup>(٣)</sup>.

(١) «المقدمة» ص ١٨٣-١٨٤ .

(٢) «خصائص المسند» ص ٢١ .

(٣) «الخصائص» ص ٢٢ .

قال أبو موسى: ومن الدليل على أن ما أودعه «مسند» قد احتاط فيه إسنادًا ومتنًا ولم يورد فيه إلا ما صحَّ عنده كضربه على أحاديث رجال ترك الرواية عنهم وروى عنهم في غير «المسند»<sup>(١)</sup>.

و «مسند الدارمي» أطلق عليه اسم الصحيح جماعة من الحفاظ آخرهم شيخنا أبو الفتح القشيري رحمه الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

٣٤- قال: «في قول الترمذي وغيره: هذا حديث حسن صحيح إشكال؛ لأن الحسن قاصر عن الصحيح، ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته.

وجوابه: أن ذلك راجع إلى الإسناد، فإذا روى الحديث الواحد بإسنادين أحدهما حسن والآخر صحيح استقام أن يقال فيه: حديث حسن صحيح، أي أنه حسن بالنسبة إلى الإسناد الآخر»<sup>(٣)</sup> انتهى كلامه.

قال القشيري: الجواب عندي: أنه لا يشترط في الحسن قيد القصور عن

(١) «الخصائص» ص ٢٤.

(٢) قال الحافظ العراقي في «التقييد» ص ٥٧-٥٨: الجواب أنا لا نسلم أن أحمد اشترط الصحة في كتابه والذي رواه أبو موسى المدني بسنده إليه أنه سئل عن حديث فقال: انظروه فإن كان في المسند وإلا فليس بحجة وهذا ليس صريحًا في أن جميع ما فيه حجة بل فيه أن ما ليس في كتابه ليس بحجة على أن ثم أحاديث صحيحة مخرجة في الصحيح وليست في مسند أحمد منها حديث عائشة في قصة أم زرع

وأما وجود الضعيف فيه فهو محقق بل فيه أحاديث موضوعة . . . . . وأما «مسند إسحق بن راهويه» ففيه الضعيف ولا يلزم من كونه يخرج أمثل ما يجد من حديث الصحابي أن يكون جميع ما خرجه صحيحًا بل هو أمثل بالنسبة لما تركه . . . . . وأما مسند الدارمي فلا يخفى ما فيه من الضعيف لحال رواته أو لإرساله، وذلك كثير فيه كما تقدم وأما «مسند البزار» فإنه مجملًا يبين الصحيح من الضعيف؛ إلا قليلًا؛ إلا أنه يتكلم في تفرد بعض رواة الحديث به ومتابعة غيره عليه والله أعلم. انتهى.

(٣) «المقدمة» ص ١٨٥.

الصحيح، وإنما يجيئه القصور ويفهم ذلك منه إذا اقتصر على قوله حسن، فالقصور يأتيه من قبل الاقتصار لا من حيث حقيقته وذاته. وشرح ذلك وبيانه أن يقال: إن هاهنا صفات للرواة تقتضي قبول الرواية، ولتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض، كالتيقظ والحفظ والإتقان مثلاً، فوجود الدرجة الدنيا كالصدق مثلاً وعدم التهمة بالكذب لا ينافيه وجود ما هو أعلى منه كالحفظ والإتقان، فإذا وجدت الدرجة العليا لم يناف ذلك وجود الدنيا مع الصدق فيصح أن يقال له حسن باعتبار وجود [ق/ ١٤- ب] الصفة الدنيا وهو الصدق مثلاً صحيح باعتبار الصفة العليا وهي الحفظ والإتقان، ويلزم على هذا أن يكون كل صحيح حسناً، ويلزمه ويؤيده ورود قولهم: هذا حديث حسن في الأحاديث الصحيحة عند المتقدمين<sup>(١)</sup>. انتهى كلامه<sup>(٢)</sup>.

(١) «الاقتراح» ص ١٩٩-٢٠٠.

(٢) قال العراقي في «التقييد» ص ٦١: وقد سبقه إلى نحو ذلك الحافظ أبو عبد الله المواق فقال في كتابه «بغية النقاد»: لم يخص الترمذى الحسن بصفة تميزه عن الصحيح فلا يكون صحيحاً إلا وهو غير شاذ ولا يكون صحيحاً حتى تكون رواته غير متهمين بل ثقات قال فظهر من هذا أن الحسن عند أبي عيسى صفة لا تخص هذا القسم بل قد يشركه فيها الصحيح قال كل صحيح عنده حسن وليس كل حسن صحيحاً انتهى كلامه

وقد اعترض على ابن المواق في هذا الحافظ أبو الفتح اليعمرى فقال في شرح الترمذى بقى عليه أنه اشترط في الحسن أن يروى من وجه آخر ولم يشترط ذلك في الصحيح انتهى

هكذا اعترض أبو الفتح على ابن المواق بهذا في مقدمة شرح الترمذى ثم إنه خالف ذلك في أثناء الشرح عند حديث عائشة قال (كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال غفرانك) فان الترمذى قال عقبه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة ولا نعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة فأجاب أبو الفتح عن هذا الحديث بأن الذى يحتاج إلى مجيئه من غير وجه ما كان راويه في =

ويورد على هذا الصحيح الذي ليس له إلا راو واحد وليس حسنًا على ما عرف به الحسن<sup>(١)</sup>، ولو قيل إن بعض الحسن لا يكون صحيحًا لكون رجاله ليسوا في الحفظ والإتقان بذاك لكان لقائله وجه، وإنما يجوز أن يقال: كل حسن صحيح إذا عرف مخرجه وكان رجاله ضابطين عدولًا، والأول يكون صحيحًا لا حسنًا.<sup>(٢)</sup>

وأما قول ابن الصلاح<sup>(٣)</sup>: روي بإسنادين.

فيرد عليه قول أبي عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. والانفصال عنه: أنه يريد تفرد أحد رواه لا أن المتن متفرد به، يوضحه ما ذكره أبو عيسى في كتاب الفتن<sup>(٤)</sup> من حديث خالد الحذاء، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة «من أشار إلى أخيه بحديدة» هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. يستغرب من حديث خالد.

٣٥- قال ابن الصلاح: «غير مستنكر أن يكون بعض من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي وهو ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب دون المعنى الاصطلاحي»<sup>(٥)</sup> انتهى.

= درجة المستور ومن لم تثبت عدالته قال وأكثر ما في الباب أن الترمذي عرف بنوع منه لا بكل أنواعه

(١) إذ من تعريف الحسن عند الترمذي والذي نحوم حول بيان عبارته: أن يروى من غير وجه.

(٢) قال ابن حجر في النكت (٤٧٨/١): وفي الجملة أقوى الأجوبة ما أجاب به ابن دقيق العيد، والله أعلم. انتهى

قلت: لم يتعرض لهذا الإيراد الذي أورده العلامة مغلطي هنا والله أعلم.

(٣) ص ١٨٥.

(٤) «سنن الترمذي» (٢١٦٢).

(٥) «المقدمة» ص ١٨٥.

وهو غير جيد لأمرين :

الأول : أنه يلزم منه أن يطلق ذلك على الحديث الموضوع إذا [ق/ ١٥ - أ] كان حسن اللفظ - وكذلك غالب الأحاديث الموضوعية ؛ لأن الواضعين لها إنما يقصدوا التدقيق وشبهه - أنه حسن ، وذلك لا يقوله أحد من المحدثين الجارين على الاصطلاح ، سواء كان مجرداً عن لفظ الصحة أو مضموماً إليها .<sup>(١)</sup>

الثاني : لو ظفر بقول الترمذي - إثر حديث : هذا حديث مليح ، ونقله لكان لقوله وجه ؛ إذ الملاحظة تكون غالباً في الشيء المستحسن ، ولكن الشيخ قاله من عنده ولم يسنده إلى قول أحد فيوجه الإيراد عليه .

٣٦- قال : « وذكر السلفي الكتب الخمسة فقال : اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب » . قال ابن الصلاح : « تساهل ؛ لأن فيها ما صرحوا بكونه ضعيفاً أو منكرًا أو نحو ذلك » .<sup>(٢)</sup> انتهى .

الذي رأيته في « شرح مقدمة السنن للخطابي » للحافظ أبي طاهر السلفي<sup>(٣)</sup> : وكتاب أبي داود أحد الكتب الخمسة التي اتفق أهل الحل والعقد من الفقهاء وحفاظ الحديث الأعلام النبهاء على قبولها والحكم بصحة

(١) استفاده المصنف من شيخه ابن دقيق العيد حيث ذكره بنحوه في « الاقتراح » ص ١٩٩ . قال ابن حجر في « النكت » (١/ ٤٧٥) : وهذا الإلزام عجيب ، لأن ابن الصلاح إنما فرض المسألة حيث يقول القائل : حسن صحيح فحكمه عليه بالصحة يمتنع معه أن يكون موضوعاً .

(٢) « المقدمة » ص ١٨٧ .

(٣) هو الامام العلامة المحدث المفتي ، شيخ الاسلام شرف المعمرين ، أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم الاصبهاني الجرواني له ترجمة موسعة في « السير » (٢١/ ٥-٣٩) .

أصولها . انتهى .<sup>(١)</sup> وهذا لا إيراد عليه ؛ لأنه لا مخالف .<sup>(٢)</sup>

### ٣- الضعيف

٣٧- قال : « وهكذا إلى أن يستوفي الصفات المذكورات **جُمِعَ** » . انتهى .<sup>(٣)</sup>

كذا قال « **جُمِعَ** » ولم يقل **مَعًا** ؛ لأن عنده أن لفظة « **مَعًا** » يكون لاثنين كما صرح به في غير ما موضع من كتابه ، ولفظة « **جُمِعَ** » لأكثر من اثنين . ولو رأى قول امرئ القيس في لاميته لما عدل عنه وهو :

مكر مفر مقبل مدبر **مَعًا** كجلمود صخر حطه السيل من عل<sup>(٤)</sup>

قال ابن السكيت<sup>(٥)</sup> : يريد هذه الأشياء **مَعًا** عنده .

(١) « مقدمة » أبي طاهر السلفي لـ « معالم السنن » ( ٤ / ٣٥٧ ) بأخر معالم السنن ) وعبارة ابن الصلاح ذكرها السلفي بنحوها ( ٤ / ٣٦٢ ) . ويتوجه لها الاعتراض أيضًا حيث قال : « وأما السنن فكتاب له صيت في الآفاق ولا يرى مثله على الإطلاق وهو كما ذكرت فيما تقدم أحد الكتب الخمسة التي اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب والمخالفون لهم كالتخلفين عنهم بدار الحرب فكل من رد ما صح من قول الرسول ﷺ ولم يتلقه بالقبول قد ضل وغوى ؛ إذ كان عليه الصلاة والسلام لا ينطق عن الهوى » وانظر « النكت » للزرکشي ( ١ / ٣٨٠ ) .

(٢) أقر هذا الاعتراض العراقي في « التقييد »

(٣) « المقدمة » ص ١٨٨ .

(٤) وهو من بحر الطويل .

(٥) هو أبو يوسف يعقوب بن إسحاق ، المعروف بابن السكيت ، صاحب كتاب « إصلاح المنطق » وغيره ، حكى عنه أحمد بن فرح المقرئ ومحمد بن عجلان الأخباري وأبو عكرمة الضبي وأبو سعيد السكري وميمون بن هارون الكاتب وغيرهم . وكان يؤدب أولاد المتوكل . وكتبه جيدة صحيحة منها : « إصلاح المنطق » ، وكتاب « الألفاظ » ، وكتاب في « معاني الشعر » ، وكتاب « القلب والإبدال » ، مات في ليلة الاثنين لخمس =

وأشده أبو زياد العلالي لمتمم بن نويرة في أخيه [ق/ ١٥-ب]:

فما وجدُّ أظَّارَ بذاتِ روائِمِ رأينَ مجرَّأ من حواريِّ مصرِّعًا  
يُذَكِّرُنَ ذا البثِّ الحزِينِ ببثِّه إذا حنَّتِ الأولى سجْعنَ لها معًا<sup>(١)</sup>

قال أبو زيد<sup>(٢)</sup> في كتاب «الإبل»: يقول: إذا حنت الأولى من هذه الأظار سجعن أي حزن كلهن، وإنما هيجن على الحزين معًا؛ لأن ولدهن هلك فرأين أثره.

وقال بعضهم يذكر جامع سفيان وما جمع من العلم:

فقرُّ وذُلُّ وخمولٌ معًا أحسنت يا جامع سفيان<sup>(٣)</sup>

٣٨-قال: «من أراد البسط أن يعمد إلى صفة معينة منها، فيجعل ما عُدمت فيه من غير أن يخلفها جابر قسمًا واحدًا. ثم ما عُدمت فيه تلك الصفة مع صفة أخرى معينة قسمًا ثانيًا. ثم ما عُدمت فيه مع صفتين معينتين قسمًا

= خلون من رجب سنة أربع وأربعين ومائتين، وقيل سنة ست وأربعين، وقيل سنة ثلاث وأربعين، والله أعلم بالصواب. وبلغ عمره ثمانين وخمسين سنة. من وفيات الأعيان (٦/٣٩٥-٤٠١) بتصرف.

(١) انظر «نهار القلوب في المضاف والمنسوب» ص ٣٤٨. للثعالبي.

(٢) هوسعيد بن أوس بن ثابت بن بشير بن قيس بن زيد أبو زيد الأنصاري الخزرجي البصري النحوي اللغوي الإمام الأديب. أخذ عن أبي عمرو بن العلاء، وأخذ عنه أبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو حاتم السجستاني، وعمر بن شبة، ورؤبة بن العجاج، وغيرهم، وروى الحديث عن ابن عون وجماعة، وكان ثقةً ثبتًا ووثقه جزرة وغيره. ولينه ابن حبان لأنه وهم في سند حديث (أسفروا بالفجر)، وروى له أبو داود في «سننه»، والترمذي في «جامعه».

وله من التصانيف: كتاب «الإبل والشاء»، وكتاب «إيمان عثمان»، وكتاب «بيوتات العرب»، وكتاب «الجمع والثنية» وغير ذلك. انظر «معجم الأدباء» لياقوت الحموي

(٣) قاله ابن حجاج المتوفي سنة ٣٩١ وهو من بحر السريع.

ثالثاً. وهكذا إلى أن تستوفي الصفات المذكورات لمُجَمِّع». (١) انتهى .

يريد أن المنقطع قسم، ثم المنقطع الشاذ قسم ثان، والمنقطع الشاذ المرسل قسم ثالث، والمنقطع الشاذ المرسل المضطرب قسم رابع، ثم كذلك إلى آخر الصفات. ثم يعود فيقول: الشاذ قسم خامس مثلاً، والشاذ المرسل سادس، والشاذ المرسل المضطرب قسم سابع... إلى آخره.

### ٤ المسند

٣٩- قال ابن الصلاح: «ذكر أبو بكر الخطيب: أن المسند عند أهل الحديث هو الذي اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه، وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله ﷺ دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم». (٢) انتهى .

الذي رأيت في كتاب الخطيب المسمى [ق/١٦-أ] بـ «الكفاية» (٣) وصفهم الحديث بأنه مسند يريدون: إسناده متصل بين راويه وبين من أسند عنه؛ إلا أن أكثر استعمالهم هذه العبارة هو فيما أسند عن النبي ﷺ خاصة. ولم يذكر بقية الكلام الذي ذكره الشيخ فينظر في أي موضع ذكره فيني لا أعرفه. (٤)

\* دلوا عليه فقد أعيأ تَطَلُّبُهُ \*

وفي «أدب الرواية» لحفيد القاضي أبي بكر محمد بن عبد الله بن جعفر ابن الفهم: يقال: أسندت الحديث أسنده إسناداً، وأشيده أشيده إشادةً،

(١) «المقدمة» ص ١٨٨ .

(٢) «المقدمة» ص ١٩٠ .

(٣) «الكفاية» ص ٢١ .

(٤) قال البلقيني في «المحاسن» ردًا على مغلطاي: البقية تخرج من عموم قوله: «وبين من

أسند عنه» وذلك واضح. انتهى

وعزوته وعزيتة أعزوه وأعزبه عزواً وعزياً، وذلك إذا رفعته تقول: أسندت الشيء إلى الشيء إذا وصلته به وجعلته عماداً له،  
ومنه قول الأعشى

لو أسندت ميتاً إلى صدرها عاش ولم ينقل إلى قابر<sup>(١)</sup>

والأصل في الحرف راجع إلى المسند وهو الدهر فيكون معنى إسناد الحديث اتصاله في الرواية اتصال أزمنة الدهر بعضها ببعض<sup>(٢)</sup>.

### ٥- المقطوع

٤٠- قال: «قال الخطيب أبو بكر في «جامعه»: من الحديث المقطوع، وقال: المقاطع هي الموقوفات على التابعين<sup>(٣)</sup> فيلزم كتبها والنظر فيها ليتخير من أقوالهم ولا يشذ عن مذاهبهم. ثم ذكر حديثاً من جهة جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده: قال ﷺ: «ما جاء عن الله فهو فريضة، وما جاء عني فهو حتم كالفريضة، وما جاء عن أصحابي فهو سنة، وما جاء عن أتباعهم فهو أثر، وما جاء عن من دونهم فهو بدعة»<sup>(٤)</sup>.

٤١- قال: قول الصحابي: كنا نفعل كذا، وكنا نقول كذا [ق/١٦-ب] إن لم يصفه إلى زمان رسول الله ﷺ فهو من قبيل الموقوف، وإن أضافه إلى

(١) من بحر السريع

(٢) نقل هذا النص أيضاً عن «أدب الرواية» للحفيد: ابن الملقن في «المقنع» ص ١١٠-١١١. وينحوه في «النكت» للزركشي (٤٠٥/١)، و«محاسن الاصطلاح» ص ١٩٠. للبلقيني.

(٣) إلى هنا من «المقدمة» ص ١٩٦. وهويتامه من «الجامع» (١٩١/٢) إلى آخر قول الخطيب.

(٤) رواه الخطيب في «الجامع» (١٩١/٢)، وفي إسناده: عبد الرحيم بن حبيب الفاريابي متهم بوضع الحديث. انظر «ميزان الاعتدال» (٦٠٣/٢).

زمانه ﷺ فالذي قطع به أبو عبد الله بن البيع وغيره من أهل الحديث وغيرهم أن ذلك من قبيل المرفوع». (١) انتهى .

الذي روينا في كتاب أبي عبد الله الحاكم في باب «معرفة الأسانيد التي لا يذكر سندها عن رسول الله ﷺ» فذكر قول ابن عباس: «كنا لا نتمضمض من اللبن» .

وقول أنس: «كان يقال في أيام العشر: بكل يوم ألف يوم» .

وقول ابن مسعود: «من أتى ساحرًا فقد كفر بما أنزل على محمد» .

ثم قال: هذا باب كبير يطول ذكره، فمن ذلك ما ذكرناه ومنه قول الصحابي المعروف بالصحبة: أمرنا أن نفعل كذا وكذا، ونهينا عن كذا وكذا، وكنا نؤمر بكذا وكنا ننهى عن كذا، وكنا نفعل كذا، وكنا نقول ورسول الله ﷺ فينا، وكنا لا نرى بأسًا بكذا، وكان يقال كذا وكذا. وقول الصحابي: من السنة كذا، وأشبه ما ذكرناه إذا قال الصحابي المعروف بالصحبة فهو حديث مسند، وكل ذلك مخرج في المسانيد». (٢) انتهى .

فهذا كما ترى لم يذكر الرفع بوجه ولا ذكر الإضافة إلى زمنه ﷺ بل عمم فينظر ما قالاه (٣) فيبينهما تباين كبير .

(١) «المقدمة» ص ١٩٦-١٩٧ .

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص ٦٢ .

(٣) يعني ابن الصلاح والخطيب. قال العراقي في «التقييد» ص ٦٦-٦٧ هكذا جزم به المصنف أنه إن لم يصفه إلى زمنه يكون موقوفًا وتبع المصنف في ذلك الخطيب فإنه كذلك جزم به في «الكفاية» والخلاف في المسألة مشهور واختلف كلام الأئمة أيضًا في الصحيح، وقد حكى النووي الخلاف في «مقدمة شرح مسلم»، وحكى ما جزم به المصنف عن الجمهور من المحدثين وأصحاب الفقه والأصول، وقد أطلق الحاكم في علوم الحديث الحكم برفعه ولم يقيده بإضافته إلى زمنه، وكذا أطلق الإمام فخر الدين الرازي في «المحصول» والسيف الأمدى في «الإحكام»، وقال أبو نصر الصباغ في=

٤٢- وقول المغيرة بن شعبة: «كانوا يقرعون بابه ﷺ بالأظافر»<sup>(١)</sup>

قال السهيلي: معناه: أن بابه ليس له حلق.<sup>(٢)</sup>

٤٣- وينبغي أن تثبت في قول ابن الصلاح لما ذكر قول الحاكم<sup>(٣)</sup> في

قرع الباب

قال: وذكر الخطيب في جامعه نحو ذلك.<sup>(٤)</sup>

فإني نظرت في مظانه فلم أجده.<sup>(٥)</sup>

ويلتحق [ق/١٧-أ] بهذا الفصل<sup>(٦)</sup> قول الصحابي -وهو عمرو بن

العاص رضي الله عنه -: «لا تلبسوا علينا سنة نبينا ﷺ، عدة أم الولد المتوفى عنها

أربعة أشهر وعشر».<sup>(٧)</sup>

قال الدارقطني: الصواب: «لا تلبسوا علينا ديننا» موقوف.<sup>(٨)</sup> انتهى.

فدل أن قوله: «سنة نبينا» مرفوع، ولما أضافه إلى نفسه عدة موقوفاً،

= كتاب «العدة»: إنه الظاهر. ومثله بقول عائشة رضي الله عنها «كانت اليد لا تقطع في الشيء

التافه». وحكاة النووي في «شرح المهذب» عن كثير من الفقهاء، قال: وهو قوى من

حيث المعنى انتهى.

(١) «المقدمة» ص ١٩٧.

(٢) «الروض الأنف» (٢/٣٣٨).

(٣) «معرفة علوم الحديث» ص ٥٩.

(٤) «المقدمة» ص ١٩٨.

(٥) هو في «الجامع» (١/١٦١).

(٦) يعني: قول الصحابي من السنة كذا.

(٧) رواه أبو داود (٢٣٠٨)، وابن ماجه (٢٠٨٣)، وابن حبان (١٣٣٣)، والدارقطني

(٣/٣٠٩)، والحاكم (٢/٢٠٨)، والبيهقي (٧/٤٤٧-٤٤٨)، قال الحاكم: هذا

حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٨) «سنن الدارقطني» (٣/٣٠٩).

والله أعلم . انتهى .

٤٤- قال : « وكذلك قول الصحابي : من السنة كذا ، فالأصح أنه مسند ، وكذا قول أنس بن مالك : « أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة » .<sup>(١)</sup> انتهى .

إذا قال الصحابي المعروف بالصحة : أمر فلان ، ينظر في فلان ذاك هل تأمر عليه غير سيدنا رسول الله صلى أو لا ؟ فإن تأمر عليه غيره فينبغي أن يتثبت فيه ، وإن لم يتأمر عليه غيره فيتمحص أنه ﷺ هو الأمر ، ولما نظرنا في أمر بلال وجدناه على ما هو مشهور في التواريخ أنه لم يتأمر عليه في الأذان غير سيدنا رسول الله ﷺ فجزمنا بأنه الأمر له وإن خالف في ذلك بعض الحنفية فلا عبرة بخلافه لظهور ما ذكرناه ، ولأننا أيضاً رويناه من غير طريق صحيحة « أمر النبي ﷺ بلالاً » .<sup>(٢)</sup>

٤٥- قال : « فأمَّا سائر تفاسير الصحابة  التي لا تشتمل على إضافة شيء إلى رسول الله صلى فمعدودة في الموقوفات » .<sup>(٣)</sup> انتهى .

إذا ذكر الصحابي المعروف تفسير أمر مغيب من أمر الدنيا أو الآخرة والجنة والنار ؛ يقول أبو جعفر الطبري والطحاوي وغيرهما : هذا لا يدرك بقياس . يعنون أنه مرفوع ، وهو الظاهر .

(١) «المقدمة» ص ١٩٨ .

(٢) رواه بهذا اللفظ النسائي في «السنن الكبرى» (١٥٩٢) ، والحاكم في «المستدرک»

(١/١٩٨) ، والبيهقي في «السنن» (٤١٦/١) ، وهو باللفظ المشهور متفق عليه من

حديث أنس بن مالك .

(٣) «المقدمة» ص ٢٠٠ .

## ٦- المرسل

٤٦- قال: «وصورته التي لا خلاف فيها: حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة [ق/١٧-ب] من الصحابة وجالسهم كعبيد الله بن عدي بن الخيار». (١) انتهى.

عبيد الله هذا ذكره في جملة الصحابة جماعة منهم: أبو حاتم بن حبان (٢)، وأبو عمر بن عبد البر (٣)، وأبو عبد الله بن منده (٤).

٤٧- قال: «قول الزهري وأبي حازم ويحيى بن سعيد وأشباههم من أصاغر التابعين: قال رسول الله ﷺ حكى ابن عبد البر أن قومًا لا يسمونه مرسلًا، بل منقطعًا؛ لكونهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد والاثنين» (٥) انتهى.

وهو غير جيد من أبي عمر ومن ابن الصلاح لسكوته وتقريره، وذلك أن الزهري روى عن جماعة كثيرة من الصحابة منهم:

عبد الله بن عمر، وأنس بن مالك، وسهل بن سعد، وأبي الطفيل، والسائب بن يزيد، وسنين أبو جميلة، وعبد الرحمن بن أزهر، وربيعة بن عباد

(١) «المقدمة» ص ٢٠٢-٢٠٣.

(٢) «الثقات» (٣/٢٤٨). وقال: ولد في زمان رسول الله ﷺ، ثم أعاد ذكره في التابعين (٥/٦٤).

(٣) «الاستيعاب» (٣/١٠١٠ رقم الترجمة ١٧١٧). وقال: ولد على عهد النبي ﷺ.

(٤) قال الحافظ العراقي في «التقييد» ص ٧١: وهذا الاعتراض ليس بصحيح لأنهم إنما ذكروه جريًا على قاعدتهم في ذكر من عاصره لأن عبيد الله ولد في حياته ﷺ ولم ينقل أنه رأى النبي ﷺ كما ذكروا قيس بن أبي حازم وأمثاله ممن لم ير النبي ﷺ لكونهم عاصروه على القول الضعيف في حد الصحابي، وإنما روى عبيد الله بن عدي عن الصحابة: عمر، وعثمان، وعلي، في آخرين، ولم يسمع من أبي بكر فضلًا عن النبي ﷺ. انتهى. وانظر «أسد الغابة» (٣/٥٢٦-٥٢٧).

(٥) «المقدمة» ص ٢٠٤-٢٠٥.

الديلي، ومحمود بن الربيع، ورجل من بلي له صحبة، وأبو أمامة بن سهل،  
وعبد الله بن عامر بن ربيعة، وعبد الله بن ثعلبة بن صعير، ومسعود بن  
الحكم، وابن سندر - وله صحبة، وعبد الله بن الزبير، والحسن، والحسين،  
وأم عبد الله الدوسية - ولها صحبة، وأبو رهم، ومروان بن الحكم<sup>(١)</sup>، وتمام  
ابن العباس بن عبد المطلب، فعلى هذا لا يحسن ما قالاه<sup>(٢)</sup>.

(١) حاشية في الأصل: هو ثبت لمروان صحبة وقد قالوا ليس له صحبة، وسيأتي اعتراضه  
على ابن الصلاح في أبي الطفيل بأن له رؤية وليس له صحبة عند الأكثر وها هو هنا  
يحتج به، ومروان ومثله فتأمل.

(٢) قال الحافظ العراقي في «التقييد» ص ٧٢ - بعد ذكره نحو ثلاثة عشر صحابياً: سمع  
منهم كلهم؛ إلا عبد الله بن جعفر فرآه رؤية، وإلا عبد الله بن عمر فقد قال أحمد بن  
حنبل ويحيى بن معين: إنه لم يسمع منه. وقال على بن المديني: إنه سمع منه. وقال  
ابن حزم: إنه لم يسمع أيضاً من عبد الرحمن بن أزهر. ثم حكى عن أحمد بن صالح  
المصري أنه قال: لم يسمع منه فيما أرى، ولم يدركه.

قلت: وكذا قال أحمد بن حنبل: ما أراه سمع منه. قال: ومعمرو وأسامة يقولان عنه  
أنه سمع منه ولم يصنعا عندي شيئاً. وقيل: إنه سمع أيضاً من جابر بن عبد الله،  
وسمع من جماعة آخرين مختلف في صحبتهم منهم: محمود بن لبيد، وعبد الله بن  
الحارث بن نوفل، وثعلبة بن أبي مالك القرظي، وأبو أمامة بن سهل بن حنيف،  
فهؤلاء سبعة عشر ما بين صحابي ومختلف في صحبته وقد تنبه المصنف (يعني ابن  
الصلاح) لهذا الاعتراض فأمل حاشية على هذا المكان من كتابه فقال قوله: الواحد  
والاثنين كالمثال؛ وإلا فالزهري قد قيل: إنه رأى عشرة من الصحابة، وسمع منهم:  
أنسا، وسهل بن سعد، والسائب بن يزيد، ومحمود بن الربيع، وسنيناً أبا جميلة،  
وغيرهم وهو مع ذلك أكثر روايته عن التابعين والله أعلم. وقال البلقيني في «محاسن  
الاصطلاح» ص ٢٠٦: وفي بعض ما زيد نظر فإن أبا رهم إن أريد به: الغفاري كلثوم  
ابن الحصين فلم يسمع الزهري منه إنما روى عن رجل عنه، وفي رواية عن رجلين عنه  
وذلك في «معجم الطبراني الكبير»، وإن أريد به أحزاب بن أسيد فذاك مختلف في  
صحبته والذي ذكره البخاري في آخرين أنه لا صحبة له ولم أقف على رواية الزهري  
عنه، وإن أريد به الأرحبي فلا يعرف للزهري عنه رواية، فليُنظر حال البقية، ومروان  
لا يصح له سماع من النبي ﷺ، وفي المذكورين من ولد على عهد رسول الله ﷺ ولا  
يعرف له سماع.

ويعارض قولَ أبي عمر قولَ الحاكم: فإن<sup>(١)</sup> ابن شهاب من كبار التابعين. وإن كنا لا نسلم له قوله ولكننا نحمله على أنه من كبارهم في العلم لا في الرواية.<sup>(٢)</sup>

وأبو حازم الأشجعي سلمان روى عن جماعة من الصحابة أيضًا منهم: أبو هريرة، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمر، والحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.<sup>(٣)</sup>

٤٨- قال: «إذا قيل في الإسناد: فلان، عن رجل أو عن شيخ، عن فلان، أو نحو ذلك فالذي قطع به الحاكم في كتابه «معرفة علوم الحديث» [ق/١٨-] أنه لا يسمى مرسلًا بل منقطعًا، وهو في بعض المصنفات المعتبرة في أصول الفقه معدود من أنواع المرسل»<sup>(٤)</sup> انتهى.

وفيه نظر في موضعين:

الأول: الحاكم ذكر في كتابه المذكور حديثًا من رواية العلاء بن الشخير، عن رجل من بني حنظلة، عن شداد بن أوس يرفعه: «اللهم إني أسألك

(١) كذا بالأصل! ولعلها: قال.

(٢) انظر ترجمة ابن شهاب في «إكمال تهذيب الكمال» (٣٤١/١٠) للمصنف حيث فصل هناك القول في أشياخ الزهري من الصحابة.

(٣) في «نكت» (٢/٥٥٩-٥٦٠) ابن حجر: اعتراض فيه نظر؛ لأن ابن الصلاح إنما أراد أبو حازم سلمة بن دينار المدني، وهو لم يلق من الصحابة سوى سهل بن سعد، وأبي أمامة بن سهل رضي الله تعالى عنهما فقط، وأرسل عن من لم يلقه من الصحابة، وجل روايته عن التابعين، وأما الذي سمع من الحسن بن علي رضي الله عنه فهو: أبو حازم الأشجعي مولى عزة واسمه: سلمان، وهو من مشايخ الزهري؛ وإنما حصل الاشتباه لأن المصنف لم يذكر أبا حازم سلمة بصفة تميزه عن أبي حازم سلمان لكن قرائن الحال تقضي أنه إنما عناه ولو لم يكن إلا في تقديمه الزهري عليه في الذكر، فإن أبا حازم الأشجعي في منزلة شيوخ الزهري في الطبقة والله أعلم.

(٤) «المقدمة» ص ٢٠٦-٢٠٧.

الثبات في الأمر» ثم قال: هذا الإسناد منقطع للجهالة بالرجل الذي بين أبي العلاء، وشداد.

قال: «وقد يروى الحديث وفي إسناده رجل غير مسمى وليس بمنقطع، مثاله: ما روينا من حديث داود بن أبي هند قال: ثنا شيخ، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمان يخير الرجل بين العجز والفجور» (ح) (١)»

ثم قال: «كذا رواه عتاب بن [بشير] (٢) والهياج بن بسطام عن داود، وإذا الرجل الذي لم يقفوا على اسمه هو أبو عمر الجدي، ثم ذكر روايته إليه به، ثم قال: فهذا النوع من المنقطع الذي لا يقف عليه إلا الحافظ الفهم المتبحر في الصنعة». (٣) هذا آخر كلام الحاكم فما ذكره عنه الشيخ، فينظر.

ثم إنا نبحت مع الحاكم فنقول: الحديث الثاني في الانقطاع كالحديث الأول سواء فاتحد النوعان، ولاحتمال أن يكون الشيخ الذي لم يسم قد سمي في طريق أخرى كما سمي الجدي، فلو أمعنا النظر لوجدناه مسمى كما وجده هو، على أني رأيت بخط بعض من أدركته من الحفاظ: الرجل يشبه أن يكون المطلب بن عبد الله الحنظلي. فالله أعلم.

٤٩- الثاني: قوله: «وهو في بعض المصنفات المعتمدة في أصول الفقه.

قصور كبير (٤) أيجوز [ق/١٨-ب] لمن ينصب نفسه مصنفًا لأصول الحديث أن يعدل عن تصانيف أهله إلى تصانيف غير أهله، وما ذاك إلا من قصور وغفلة؛ وذلك أنه لو نظر في كتاب «المراسيل» لأبي داود السجستاني

(١) المصنف يذكر حرف (ح) وراء الحديث للدلالة على أن للحديث بقية، كقولنا: الحديث. أو: إلخ.

(٢) غير مقروءة في الأصل والمثبت من «المعرفة».

(٣) «معرفة علوم الحديث» ص ٧٠

(٤) في الأصل كأنها: كثير.

لوجد فيه من هذا الشيء الكثير وكله عنده مرسل .

٥٠- قال : « ثم اعلم أن الحديث المرسل حكمه حكم الضعيف إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر ، ولهذا احتج الشافعي بمرسلات ابن المسيب فإنها وجدت مسانيد من وجوه آخر<sup>(١)</sup> انتهى . في « شرح الورقات » لإمام الحرمين : لا معنى لهذا الاستثناء ؛ لأن الاحتجاج إنما وقع بالمسند ، هذا الذي لا يشك في صحته ، ولم يقل الشافعي أنه يحتج بمرسل سعيد كيف كان ، وإنما أثنى على مراسيله حين قيل له : كيف قبلتم عن سعيد منقطعاً ولم تقبلوه عن غيره ؟ قال : لا نحفظ لسعيد منقطعاً إلا وجدنا ما يدل على تسديده ، ولا أثره عن أحد عرفوا عنه إلا عن ثقة معروف ، فمن كان بمثل حاله قبلنا منقطعه<sup>(٢)</sup> .

٥١- قال : « وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث ونقاد الأثر<sup>(٣)</sup> » انتهى .

ذكر محمد بن جرير الطبري أن التابعين أجمعوا بأسرهم على قبول المراسيل ولم يأت عنهم إنكاره ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين .

قال ابن عبد البر في كتابه « جامع بيان العلم »<sup>(٤)</sup> : « كان أبا جعفر - يعني أن الشافعي أول من أبى من قبول المراسيل<sup>(٥)</sup> .

(١) « المقدمة » ص ٢٠٧-٢١٠ .

(٢) للسراج البلقيني بحث ممتع في احتجاج الشافعي بالمرسل في « محاسن الاصطلاح » فانظره

(٣) « المقدمة » ص ٢١٠ .

(٤) لم أجده في « الجامع » بعد البحث والتتبع ؛ وإنما هو في « التمهيد » (٤/١) .

(٥) قال ابن حجر في « النكت » (٢/٥٦٧-٥٦٨) : وكذا نقل ابن الحاجب في =

وزعم النووي<sup>(١)</sup> أن [ق/١٩-أ] المرسل إذا صح مخرجه بمجيئه من وجه آخر مسنداً أو مرسلأ أرسله آخر غير رجال الأول كان محتجاً به ويتبين بذلك صحة المرسل، وأنهما صحيحان لو عارضهما صحيح من طريق رجحناهما عليه إذا تعذر الجمع . انتهى .

وقال بعض الأئمة - وأظنه قاضي القضاة تقي الدين بن رزين<sup>(٢)</sup> - : إنا نستثمر منه أن الحديث له إسنادان صحيحان أحدهما مرسل، فيكتسب بذلك قوة لا وجود له بتقدير المصير إلى أنه لم يصح له إلا ذلك الإسناد المتصل الذي زعم المخالف أنه ثبت في الحديث لا غير، إن لقائل أن يقول : إن كان الوجه الآخر مرسلأ فضم غير مقبول إلى غير مقبول لا يقبل، وإن كان مسنداً فالعمل حينئذٍ بالمسند ولا حاجة إلى المرسل .

= «مختصره» إجماع التابعين على قبول المرسل، لكنه مردود على مدعيه، فقد قال سعيد ابن المسيب وهو من كبار التابعين : إن المرسل ليس بحجة .  
نقله عنه الحاكم، وكذا تقدم نقله عن محمد بن سيرين وعن الزهري وكذا كان يعيبه شعبة وأقرانه والأخذون عنه كيحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وغير واحد وكل هؤلاء قبل الشافعي . ونقله الترمذي عن أكثر أهل الحديث . وكذا ما وقع في «رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف السنن» قال : وأما المراسيل، فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى مثل سفيان الثوري، ومالك، والأوزاعي؛ حتى جاء الشافعي فتكلم فيه، وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل، وغيره . قلت : فبان أن دعوى الإجماع مطلقاً أو إجماع التابعين مردودة، وغايته أن الاختلاف كان من التابعين ومن بعدهم . وما نقله أبو داود عن مالك، ومن أمعه معارض بما نقلناه عن شعبة، ومن معه، ولم يزل الخلاف موجوداً، لكن المشهور عن أهل الحديث خاصة عدم القول بالمرسل والله أعلم .

(١) «التقريب بمتن التدريب» (١/١٩٨-١٩٩) .

(٢) هو تقي الدين أبو عبد الله محمد بن الحسين بن رزين بن موسى العامري الحموي الشافعي، ولد سنة ثلاث وستائة، وقد سمع الحديث وانتفع بالشيخ تقي الدين بن الصلاح، توفي سنة ثمانين وستائة من «البداية والنهاية» (١٣/٢٩٨) بتصرف .

٥٢- قال: لأن الصحابة روايتهم عن الصحابة والجهالة بالصحابي غير قاذحة؛ لأن الصحابة كلهم عدول. (١) انتهى.

قد روينا كتاب «الصحابة الذين رووا عن التابعين» للحافظ أبي بكر بن ثابت الخطيب فبلغ عددهم نحو الثلاثة والعشرين صحابياً، فلو قال ابن الصلاح أن غالب رواية الصحابة عن الصحابة لكان أسلم له من الإيراد.

### ٧- [المنقطع]

٥٣- قال: «سبق عن الحاكم أن المرسل مخصوص بالتابعي، وأن المنقطع منه الإسناد الذي فيه قبل الوصول إلى التابعي راوٍ لم يسمع من الذي فوقه، والساقط بينهما غير مذكور لا معيناً ولا مبهماً، ومنه الإسناد الذي ذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو: رجل أو شيخ أو غيرهما». (٢) انتهى  
ليس في كتاب الحاكم هذا الذي ذكره عنه، والذي فيه ما أسلفناه عنه قبيل.

وفيه ما لم يذكره [ق/١٩-ب]: والنوع الثالث من المنقطع أن يكون في الإسناد رواية راوٍ لم يسمع من الذي يروي عنه الحديث قبل الوصول إلى التابعي الذي هو موضع الإرسال، ولا يقال لهذا النوع من الحديث مرسل، إنما يقال له منقطع (٣).

فينظر في كل منهما فإنهما متباينان جداً.

٥٤- قال ابن الصلاح: «مثال الأول: ما رويناه عن عبد الرزاق، عن

(١) «المقدمة» ص ٢١١-٢١٢.

(٢) «المقدمة» ص ٢١٣.

(٣) «معرفة علوم الحديث» ص ٧٠.

الثوري، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يُثيِّع، عن حذيفة يرفعه: «إن وليتموها أبا بكر...» ح. فهذا إسناد إذا تأمله الحديثي وجد صورته صورة المتصل، وهو منقطع في موضعين؛ لأن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، إنما سمعه من النعمان الجندي، والثوري لم يسمعه أيضًا من أبي إسحاق، إنما سمعه من شريك عن أبي إسحاق. ومثال الثاني: الحديث الذي رويناه عن أبي العلاء ابن الشخير، عن رجلين، عن شداد مرفوعًا: «اللهم إني أسالك الثبات في الأمر»<sup>(١)</sup> انتهى.

وفيه نظر في موضعين:

الأول: هذا كلام الحاكم بعينه أثار عليه وادّعاه، وذلك غير جائز دينًا وعرفًا، وله في كتابه هذا الصغير من هذا النوع الكثير، ولم نتصب لبياننا إنما نذكر منه شيئًا الفينة بعد الفينة.

والثاني: قوله: «عن رجلين»<sup>(٢)</sup> غير جيد؛ لأن الذي عند الحاكم كما أسلفناه: عن رجل من بني حنظلة، وكذا ذكره الترمذي<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> في كتابيهما عن أبي العلاء، عن رجل من بني حنظلة، فينظر.

(١) «المقدمة» ص ٢١٣.

(٢) قال الزركشي في «نكته» (٨/٢): كذا يقع في بعض نسخ كتاب الحاكم، والثابت في النسخ المعتمدة: «عن رجل» وكذا أخرجه الترمذي، والنسائي وقالوا: «عن رجل من بني حنظلة». قال بعضهم: ويشبه أن يكون هذا الرجل هو المطلب بن عبد الله. انتهى.

(٣) «سنن الترمذي» (٣٤٠٧).

(٤) «سنن النسائي الكبرى» (١٠٦٤٨) وفيه: عن رجلين. وكذا في تحفة الأشراف (٤٨٣١)، وكتب المحقق بالحاوية: كذا في الأشراف، و«ن»، وكذلك في «الكبرى»، وفي أصل «ك»: عن رجل، وقال في الهامش: في نسخة ابن كثير: عن رجلين.

## ٨ المعضل

٥٥- قال: «أمر عضيل أي مستغلق شديد، ولا التفات في ذلك إلى معضل بكسر الضاد وإن كان [ق/ ٢٠-أ] مثل عضيل في المعنى»<sup>(١)</sup> انتهى.

وكانه يشير إلى أن كسر ضاد معضل ليس غريباً، وليس كذلك؛ لأن ابن التّياني<sup>(٢)</sup> حكاهما في «الموعب»، وفي «الأفعال»: عضِلَ الشيء عضلاً اعوجج. وفي «المحكم»<sup>(٣)</sup>: شيء عضيل ومعضل شديد القبح.

ولقائل أن يقول: قولهم: عضيل على أن في ماضيه عَضَلَ فيكون أعضله فيه لا من أعضل هو ونظيره ظَلِمَ الليل وأظلم، وأظلمه الله جل وعز وعطِشَ وأعطش وأعطشه الله.

٥٦- وذكر قول مالك: بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «للمملوك طعامه وكسوته»<sup>(٤)</sup>.

ولم يذكر من بينهما، وهو مذكور في كتاب «الغرائب» للدارقطني، و«كفاية»<sup>(٥)</sup> الخطيب قال مالك: حدثني ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة به.

ثم إن ابن الصلاح أبعد فيه النجعة إذ هو مذكور في كتاب الحاكم وسماه معضلاً ثم ذكر وصله خارج «الموطأ» كما ذكرناه ثم قال: ينبغي للعالم بهذه الصناعة أن يميز بين المعضل الذي لا يوصل، وبين ما أعضله الراوي

(١) «المقدمة» ص ٢١٦.

(٢) هو أبو غالب تمام بن غالب بن عمرو المرسى التياني لغوى أديب صاحب «الموعب» وشارح «الفصيح».

(٣) «المحكم» (١/ ٢٥٢) لابن سيده.

(٤) «المقدمة» ص ٢١٧-٢١٨.

(٥) لم أجده في «الكفاية» فينظر.

في وقت ثم وصله في وقت. <sup>(١)</sup>

٥٧- قال: «كاد أبو عمر يدعي إجماع أئمة الحديث على أن الإسناد المعنعن متصل، وادعى الداني المقرئ إجماع أهل النقل على ذلك، وهذا بشرط أن يكون الذين أضيفت العنعنة إليهم قد ثبت ملاقاتهم بعضاً مع براءتهم من وصمة التدليس» <sup>(٢)</sup> انتهى.

جميع ما حكاه عن هذين الإمامين وقاله هو بعدهما مذكور في كتاب الحاكم الذي هو بصدد النقل منه بلفظ جامع لما ذكره في سطر واحد،

قال الحاكم: الأحاديث المعنعنة وليس فيها تدليس متصلة بإجماع أئمة النقل [ق/ ٢٠-ب] على تورع رواتها عن أنواع التدليس. <sup>(٣)</sup>

وقال الخطيب في «الكفاية»: وأهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث: حدثنا فلان، عن فلان صحيح معمول به إذا كان شيخه الذي ذكره يعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع منه، ولم يكن هذا المحدث ممن يدلّس ولا يستجيز أنه إذا حدثه أحد شيوخه عن بعض من أدركه حديثاً (نازلاً) <sup>(٤)</sup> فيسمى بينهما في الإسناد من حدثه به أن يسقط ذلك المسمى ويروي الحديث عالياً فيقول: ثنا فلان، عن فلان، أعني الذي لم يسمعه منه؛ لأن الظاهر من الحديث السالم راويه مما وصفنا الاتصال وإن كانت العنعنة هي الغالبة على إسناده. <sup>(٥)</sup> انتهى.

(١) «معرفة علوم الحديث» ص ٦٩-٧٠.

(٢) «المقدمة» ص ٢٢٠.

(٣) «معرفة علوم الحديث» ص ٦١.

(٤) كأنه ضرب عليها في الأصل وكتب مكانها في الحاشية: بأنه. والمضروب عليه هو

الثابت في «الكفاية».

(٥) «الكفاية» ص ٢٩١.

وذكر أبو الحسن بن القطان في كتاب «الوهم والإيهام» هذا القسم الثاني [....] (١) المدلس التسوية وليس مذكورًا في كتاب ابن الصلاح ولا غيره، وفي الناسخ [للتحاس] (٢): شهدت حبيب بن أبي حبيب (٣) إذا حدثه شخص عن فلان أسقط الوسطة وحدث عن فلان وقال: أنا فيما إذا حدثت به عنه صادق.

وقوله: «ثبتت ملاقاته بعضهم بعضًا» يחדش فيه ما ذكره الحافظ محمد بن طاهر المقدسي في كتابه «اليواقيت»: يجوز لمن عاين شيخًا ورآه وسمع منه أن يروي عنه ما فاته من غير أن يذكر الوسطة لاسيما إذا أذن له وأجازه به أما من عاصره ولم يره فلا يجوز له أن يروي عنه حتى يذكر الوسطة بدليل المخضرمين، وذكر النووي (٤) أن بعضهم شرط معرفته بالرواية عنه.

٥٨- وذكر اختلاف الناس في «عن»، هل هي مثل «أن»؟ (٥)

وليس يرد عليه؛ لأنه ذكر [ق/٢١-أ] الاصطلاح، والاصطلاح لا اعتراض عليه، لكن الذي يقال هنا أن أهل اللغة قالوا: بنو تميم يبدلون العين من الهمزة فيقولون: «عن» ويريدون «أن»، والله أعلم.

٥٩- ولما أعاد ذكر التعليق بقوله: صورته صورة الانقطاع وليس حكمه حكمه ولا خارجًا ما وجد ذلك فيه منه من قبيل الصحيح إلى قبيل الضعيف، وذلك لما عرف من شرطه (٦) انتهى.

(١) مقدار كلمة غير واضحة.

(٢) في الأصل: للحارم. وهو تحريف. وقد ذكر المصنف هذا النص فيما سيأتي في الفقرة

١١٧ وعزاه لكتاب «الناسخ والمنسوخ» للتحاس. وهو فيه ص ١٧٦.

(٣) كذا في الأصل؛ وإنما هو ابن أبي ثابت كما في «الناسخ والمنسوخ».

(٤) «التقريب» بمتن «التدريب» (١/١٥٥).

(٥) «المقدمة» ص ٢٢٠-٢٢١.

(٦) «المقدمة» ص ٢٢٦.

الذي عرف من شرط البخاري يرد هذا القول وهو قوله المسند الصحيح ، وهذا ليس بمسند فلا يكون صحيحًا .

٦٠- ورد على ابن حزم كونه رد حديثه الذي فيه قال هشام بن عمار بقوله : أخطأ في ذلك من وجوه والحديث صحيح معروف الاتصال بشرط الصحيح .<sup>(١)</sup> انتهى .

ولم يبين من الوجوه التي أخطأ فيها وجهًا واحدًا ، ولا كيف هو صحيح ولا وجه اتصاله ، وهذا ليس كافيًا من أحمد بن حنبل فكيف غيره .

٦١- قال : « والبخاري قد يفعل مثل ذلك لكون ذلك الحديث معروفًا من جهة الثقات عن ذلك الشخص الذي علقه عنه ، وقد يفعل ذلك لكونه ذكر الحديث في موضع آخر من كتابه مسندًا متصلًا .<sup>(٢)</sup> »

أما القسم الثاني فمسلم ، وأما الأول فيحتاج إلى تثبيت فيه فإني لم أره ولا رأيت من قاله غيره فينظر .<sup>(٣)</sup>

٦٢- وذكر عن بعضهم أن البخاري إذا قال : قال لي فلان وزادنا فلان فاعلم أنه إسناد ولم يذكره للاحتجاج به ، وكثيرًا ما يُعبرون عما جرى بينهم

(١) « المقدمة » ص ٢٢٦ .

(٢) « المقدمة » ص ٢٢٦-٢٢٧ .

(٣) قال ابن حجر في « النكت » ( ٢ / ٤٣-٤٤ ) : قد سبقه إلى ذلك الإسماعيلي ، ومنه نقل ابن الصلاح كلامه فإنه قال في « المدخل إلى المستخرج » الذي صنفه على « صحيح البخاري » ما نصه : « كثيرًا ما يقول البخاري : قال فلان وقال فلان عن فلان » فيحتمل أن يكون إعراضه عن التصريح بالتحديث لأوجه .

أحدها : أن لا يكون قد سمعه عاليًا وهو معروف من جهة الثقات عن ذلك المروي عنه ، فيقول : قال فلان مقتصرًا على صحته وشهرته من غيره جهته .

الثاني : أن يكون قد ذكره في موضع آخر بالتحديث ، فاكفى عن إعادته ثانيًا .

والثالث : أن يكون سمعه ممن ليس هو على شرط كتابه فنبه على الخبر المقصود بذكر من رواه لا على وجه التحديث به عنه .

في المذاكرات والمناظرات»<sup>(١)</sup> انتهى .

قد رأينا البخاري ذكر في آخر الجنايز<sup>(٢)</sup> وقال حجاج بن منهال: ثنا جرير، عن الحسن، ثنا جندب: «كان برجل جراح فقتل نفسه»، وحجاج شيخه، روى عنه الكثير، ثم إنه لما خرج هذا الحديث في أخبار بني إسرائيل<sup>(٣)</sup> قال: ثنا محمد، ثنا حجاج بن منهال [ق/٢١-ب] فذكره. فقد بين أنه إذا أتى بهذه الصيغة تكون عنده منقطة إلا أن يظهر خلافها بأمر واضح لا محيص فيه.<sup>(٤)</sup>

#### ٩- التدلّيس

٦٣- قال ابن الصلاح: «هو قسمان».<sup>(٥)</sup>

وقال الحاكم: التدلّيس أقسام ستة:

الأول: قوم لم يميزوا بين ما سمعوه وبين ما لم يسمعه .

الثاني: قوم يدلّسون الحديث فإذا وقع لهم من ينقر عنهم ويلح في سماعاتهم ذكروا له .

الثالث: قوم دلّسوا عن أقوام مجهولين لا يدرى من هم .

الرابع: قوم دلّسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيروا أساميهم وكناهم كيلا يعرفوا.<sup>(٦)</sup>

(١) «المقدمة» ص ٢٢٧ .

(٢) في باب ما جاء في قاتل النفس، رقم (١٣٦٤) .

(٣) كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (٣٤٦٣) .

(٤) انظر الفقرة رقم ١٩ فإنه بحث نفس الموضوع .

(٥) «المقدمة» ص ٢٣٠ .

(٦) كذا في الأصل ! لم يذكر الخامس، ولعله سقط من الناسخ وهو كما في «المعرفة»: =

السادس : قوم رووا عن شيوخ لم يروهم قط ، إنما قالوا : قال فلان ، فحمل ذلك عنهم على السماع وليس عندهم عنهم سماع عالٍ ولا نازل .<sup>(١)</sup>

وذكر شيخنا القشيري<sup>(٢)</sup> : أن فائدة التدليس : امتحان الإذهان في استخراج التدليسات وإلقاء ذلك إلى من يراد اختبار حفظه ومعرفته بالرجال ، ووراء ذلك مفسدة أخرى يراعيها أرباب الصلاح وهو ما في التدليس من التزين ، وقد تنبه لذلك ياقوتة العلماء المعاني بن عمران .<sup>(٣)</sup>

٦٤ - وذكر ابن الصلاح عن شعبة أنه قال : لأن أزني أحب إلي من أن أدلس .<sup>(٤)</sup>

وشرع في الاعتذار عنه ؛ ولو رأى ما ذكره الخطيب<sup>(٥)</sup> لكان له مندوحة عن ذكر ما ذكره ، وهو قول شعبة : التدليس في الحديث أشد من الزنا ؛ ولأن أسقط من السماء أحب إلي من أن أدلس .

قال الخطيب : فإن قيل : يجب أن لا يقبلوا قول المدلس : أبنا فلان ، لأن ذلك يستعمل في السماع وغيره ، يقال : أخبرني على معنى المناولة والإجازة والمكاتبة ، فيقال : لا يلزم هذا ؛ لأن [ق/٢٢-أ] «أبنا» موضوع ظاهره للمخاطبة وفي غيرها اتساعاً ومجازاً ، والحمل على الظاهر أولى .<sup>(٦)</sup> انتهى .

قد ورد في حديث الرجل الذي هو آخر من يقتله الدجال وأنه يقول له :

= الخامس من المدلسين : قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير ، وربما فاتهم الشيء عنهم ، فيدلسونه .

(١) انظر «معرفة علوم الحديث» للحاكم ص ٢٣٩-٢٥١ .

(٢) في «الاقتراح» ص ٢٢١-٢٢٢ .

(٣) فيما رواه عنه الخطيب في «الكفاية» ص ٣٥٦ .

(٤) «المقدمة» ص ٢٣٣-٢٣٤ .

(٥) «الكفاية» الموضوع السابق .

(٦) «الكفاية» ص ٣٦٣ .

«أنت الدجال الكذاب الذي أبنا - وفي رواية: حدثنا - عنك رسول الله ﷺ»<sup>(١)</sup>، ومن المعلوم أنه لم ير النبي ولا كاتبه، وقد قال أحد هذين اللفظين، وهذا أورده ابن القطان في رد قول من قال: أبنا محمولة على السماع.

والانفصال عنه بأن يقال: إن ذلك الرجل قال أبو إسحاق السبيعي، وغيره: إنه الخضر. فإن صح كانت اللفظة على بابها.<sup>(٢)</sup>

### ١٠- الشاذ

٦٥- قال الشيخ تقي الدين: «قال أبو يعلى الخليلي القزويني: الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل وما كان عن ثقة فيتوقف فيه ولا يحتج به، وذكر الحاكم أن الشاذ هو الحديث الذي يتفرد به ثقة من الثقات وليس له أصل متابع لذلك الثقة، ثم قال: هذا يشكل بما يتفرد به العدل الحافظ الضابط، كحديث «إنما الأعمال بالنيات» فإنه حديث يتفرد به عمر وعنه علقمة، وعن علقمة محمد بن إبراهيم التيمي، وعنه يحيى بن سعيد على ما هو الصحيح عند أهل الحديث».<sup>(٣)</sup> انتهى كلامه.

وفيه نظر في مواضع:

(١) رواه مسلم (٢٩٣٨/١١٢-١١٣)، وغيره

(٢) قال ابن حجر في «فتح الباري» (١/٢٧٧): حديث أبي سعيد في قصة الدجال فيخرج إليه رجل هو خير الناس يومئذ ذكر إبراهيم بن سفيان الرازي عن مسلم أنه يقال: إنه الخضر. وكذا حكاه معمر، وجماعة وهذا إنما يتم على رأيي من يدعي بقاء الخضر، والذي جزم به البخاري، وإبراهيم الحربي، وآخرون من محققي الحديث خلاف ذلك. انتهى.

(٣) «المقدمة» ص ٢٣٧.

الأول: حديث «إنما الأعمال بالنيات» لم ينفرد به عمر كما زعم، وإن كان ليس بأبي عذرة هذا القول؛ فإنه رواه عن سيدنا رسول الله ﷺ جماعة كثيرة غير أمير المؤمنين عمر منهم: أبو سعيد الخدري [ق/٢٢-ب] ذكره الدارقطني، وذكر عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن منده في كتابه «المستخرج» أنه رواه أيضًا عن سيدنا رسول الله ﷺ: علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، وابن عمر، وأنس بن مالك، وابن عباس، ومعاوية، وأبو هريرة، وعبادة بن الصامت، وعتبة بن عبد، وهزّال ابن يزيد، وعقبة بن عامر، وأبو ذر الغفاري، وجابر، وعتبة بن النُدْر، وعقبة بن مسلم<sup>(١)</sup>، وذكر أحاديثهم فيه.<sup>(٢)</sup>

الثاني: الخليلي إنما ذكر الثقة ولم يذكر الحافظ، وابن الصلاح مثله بالحافظ وبينهما فرقان -والله المستعان- يعرفه علماء هذا الشأن وكذلك الحاكم لا يرد عليه كالخليلي.

الثالث: أنه<sup>(٣)</sup> أراد بالعدل الضابط الحافظ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فكلامه بعيد من الصواب؛ لأن مثل هذا لا يوصف به عمر. وإن أراد بقية من في السند فغير مسلم؛ لأننا لا نعلم أحدًا قال عن علقمة ومحمد أنهما حافظان، فينظر.

٦٦- قال ابن الصلاح: «وأوضح من ذلك في ذلك حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر: «أن النبي ﷺ نهي عن بيع الولاء وعن هبته» تفرد به

(١) لم أجد في الصحابة من يسمى عقبة بن مسلم؛ ولعله أراد التجيبي فإن يكن هو فهو مرسل.

(٢) قال الزركشي في «النكت» (٢/١٤١-١٤٢): لم يذكر أسانيدنا وأكثرها لا يصح قال شيخنا عماد الدين بن كثير: وما ذكره ابن منده غريب وقد عرضته على شيخنا الحافظ المزي، فقال: لا يكاد يصح من هذا شيء، واستغرب ذلك جدًا.

(٣) كذا في الأصل! ولعله سقط من الناسخ حرف: إن. والله أعلم.

عبد الله بن دينار»<sup>(١)</sup> انتهى .

عبد الله لم ينفرد به ، بل تابعه على روايته عن ابن عمر فيما ذكره الترمذي<sup>(٢)</sup> نافع مولى عبد الله بن عمر .

٦٧- قال : « وحديث مالك ، عن الزهري ، عن النبي ، حديث المغفر تفرد به مالك عن الزهري »<sup>(٣)</sup> انتهى .

لم ينفرد به أيضًا ؛ فإن أبا عمر بن عبد البر ذكر<sup>(٤)</sup> أن ابن أخي ابن شهاب الزهري رواه عن عمه ، عن أنس ، ورواه أيضًا أبو أويس والأوزاعي عن الزهري ، عن أنس .

(١) «المقدمة» ص ٢٤١ .

(٢) حديث عبد الله بن دينار في «الصحيحين» وغيرهما ولما رواه الترمذي (١٢٣٦) قال : هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم ، وقد روى يحيى بن سليم هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ أنه نهى عن بيع الولاء وهبته . وهو وهم : وهم فيه يحيى بن سليم ، وروى عبد الوهاب الثقفي ، وعبد الله ابن نمير ، وغير واحد عن عبيد الله بن عمر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . وهذا أصح من حديث يحيى بن سليم .

(٣) «المقدمة» ص ٢٤١ .

(٤) قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٥٩/٦) : هذا حديث انفرد به مالك ﷺ لا يحفظ عن غيره ولم يروه أحد عن الزهري سواه من طريق صحيح وقد روى عن ابن أخي ابن شهاب ، عن عمه ، عن أنس ولا يكاد يصح وروى أيضًا من غير هذا الوجه ولا ثبت أهل العلم بالنقل فيه إسنادًا غير حديث مالك .



## ١٣- زيادات الثقات

٧١- قال : « كان أبو بكر النيسابوري ، وأبو نعيم الجرجاني ، وأبو الوليد القرشي مذكورين بمعرفة زيادات الألفاظ الفقهية في الأحاديث ». <sup>(١)</sup> انتهى كلامه .

وفيه نظر من حيث أن النوع إنما هو مبني على الزيادات في الروايات ، أما الزيادات من الفقهاء التي من غير رواته فليس هذا النوع من بابها . <sup>(٢)</sup>

٧٢- وذكر « أن الخطيب ذكر أن الزيادة من الثقة مقبولة إذا انفرد بها سواء كان ذلك من شخص واحد بأن رواه ناقصاً مرة ، ورواه مرة أخرى وفيه تلك الزيادة ، أو كانت الزيادة من غير من رواه ناقصاً خلافاً لمن رد من أهل الحديث ذلك مطلقاً ، وخلافاً لمن رد الزيادة فيه وقبلها من غيره ». <sup>(٣)</sup> انتهى .

الذي رأيت قال الخطيب : إذا كان المحدث قد روى خبراً فحفظ عنه ثم أعاد روايته على [ق/٢٣-ب] النقصان من الرواية المتقدمة وحذف بعض متنه ، فإن الاعتماد على روايته الأولى والعمل بما يقتضيه أئزم وأولى ، وإن كان لما أعاد روايته زاد في متنه وذكر ما لم يذكره في الدفعة الأولى ، فالحكم متعلق بالرواية المتأخرة دون المتقدمة ، والعلة في الموضوعين جميعاً أن الزيادة مقبولة من العدل ، ويحتمل أن يكون تعمد اختصار الحديث والحذف منه لما رواه ناقصاً ، وأورده في الدفعة الأخرى بكماله ، فلا تكون إحدى الروايتين مكذبة للأخرى كما ذكرنا في رواية الحديث مرفوعاً تارةً وموقوفاً أخرى أن ذلك لا يؤثر ضعفاً فيه . <sup>(٤)</sup>

(١) «المقدمة» ص ٢٥٠ .

(٢) ليس المراد بمعرفة زيادات الألفاظ الفقهية ما زاده الفقهاء فذاك يذكر في المدرج ، بل المراد الزيادات التي تظهر منها الأحكام الفقهية كزيادة : وتربتها . في التيمم ، و : من المسلمين . في حديث زكاة الفطر . انتهى من «محاسن الاصطلاح» للبلقيني .

(٣) «المقدمة» ص ٢٥٠-٢٥١ .

(٤) «الكفاية» ص ٤٢٤ .

فينظر فيما ذكره عنه ابن الصلاح . انتهى .

ولقائل أن يقول : ينبغي أن تكون رواية الراوي للحديث أولاً تاماً غير قاذحة في نقصه ثانياً ، ولا تنعكس ؛ إذ الريبة إنما تكون فيما يرويه أولاً ناقصاً ، ثم رواه ثانياً بزيادة ، وشرط أبو الفضل بن طاهر المقدسي في كتابه «تصحيح التعليل» أن الزيادة إنما تقبل عند أهل الصنعة من الثقة المجمع عليه ، والله أعلم .

٧٣- قال ابن الصلاح : «الثالث : ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظه في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث . مثاله : ما رواه مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر : «أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى من المسلمين» فذكر أبو عيسى الترمذي أن مالكا تفرد من بين الثقات بزيادة قوله : «من المسلمين» . وروى عبيد الله بن عمر وأيوب وغيرهما هذا الحديث عن نافع ، دون هذه الزيادة» .<sup>(١)</sup> انتهى كلامه .

وفيه نظر في موضعين :

الأول : [ق/ ٢٤-أ] سيأتي حديث عبيد الله ، وأيوب بذكر هذه الزيادة .

الثاني : هذه اللفظة رواها البخاري في «صحيحه»<sup>(٢)</sup> عن يحيى بن محمد ابن السكن : نا محمد بن جهضم ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عمر بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر .

وعند مسلم<sup>(٣)</sup> : ثنا ابن رافع ، ثنا ابن أبي فديك ، ثنا الضحاك ، عن عثمان ، عن نافع به .

(١) «المقدمة» ص ٢٥١-٢٥٢ .

(٢) «صحيح البخاري» (١٤٣٢) .

(٣) «صحيح مسلم» (١٦/٩٨٤) .

ورواها عبيد الله بن عمر<sup>(١)</sup>، عن نافع، وكثير بن فرقد<sup>(٢)</sup>، عن نافع،  
صححهما الحاكم<sup>(٣)</sup>

والمعلّى بن إسماعيل وحديثه في «صحيح ابن حبان»،<sup>(٤)</sup>

وعبد الله بن عمر العمري وحديثه في المتقى<sup>(٥)</sup> لابن الجارود، وأيوب  
ابن أبي تيممة ذكر حديثه ابن خزيمة في «صحيحه»<sup>(٦)</sup>،

ويونس بن يزيد، ذكره الطحاوي في «المشكّل»<sup>(٧)</sup> فقال: ثنا طاهر بن  
عمرو بن الربيع بن طارق، ثنا أبي، ثنا يحيى بن أيوب، عنه.

وابن أبي ليلى ذكره الدراقطني<sup>(٨)</sup>،

ويحيى بن سعيد رحمه الله تعالى، وموسى بن عقبة، وأيوب بن موسى  
ذكر حديثهم البيهقي<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه الدارقطني في «سننه» (١٤٤/٢)، والبيهقي في «السنن» (١٦٦/٤)، والطحاوي  
في «المشكّل» (٩٠/٣).

(٢) رواه الدارقطني (١٤٠/٢)، والبيهقي (١٦٢/٤).

(٣) «المستدرک» (٤١٠/١).

(٤) «صحيح ابن حبان» (٣٣٠٤) وفيه: عن كل مسلم.

(٥) «المتقى» (٣٥٦)، والبيهقي في «السنن» (١٦٣/٤).

(٦) «صحيح ابن خزيمة» (٢٤١١).

(٧) «مشكّل الآثار» (٩٠/٣).

(٨) «سنن الدراقطني» (١٣٩/٢) ولم يذكر لفظه بل أحال على حديث ابن زنجويه قبله  
وليس فيه: من المسلمين.

(٩) لم أجد أحاديثهم في «السنن الكبير» ولا «الصغير» ولا «معرفة السنن». وقال ابن

حجر في «النكت» (٦٩٩/٢): هكذا عزاه العلامة مغلاطي لتخريج البيهقي، ولم أر

ذلك في «السنن الكبير» ولا في «المعرفة» ولا في «السنن الصغرى» ولا في

«الخلافيات».

فإن كان لذلك صحة، فتكون رويت عنهم من طرق غريبة، والمشهور عنهم بدون =

وليس لقائل<sup>(١)</sup> أن يقول: الشيخ إنما حكاه عن غيره<sup>(٢)</sup> فلا يرد عليه؛ لأنه ذكره للتمثيل وقرره ورضي به، ولو كان عنده فيه رد على قائله لرده كعادته.

٧٤- وذكر أن أبا مالك الأشجعي تفرد بقوله: «وجعلت تربتها لنا طهورًا» وسائر الرواة قالوا: «وجعلت لنا الأرض مسجدًا وطهورًا»<sup>(٣)</sup>. انتهى.

لقائل أن يقول: إذا جازت الرواية بالمعنى فيكون أبو مالك أراد بالتربة الأرض من حيث هي أرض؛ وذلك لشيوعه في لسان العرب يعبرون عن التربة بالأرض فلا تبقى فيه مخالفة، ولا زيادة لمن أطلق في سائر الروايات<sup>(٤)</sup>.

٧٥- وقوله: «والزيادة مع من وصل على من أرسل»<sup>(٥)</sup>. انتهى.

النسائي وغيره يزعمون أن من أرسل [ق/ ٢٤-ب] معه زيادة علم على

= هذه الزيادة والله أعلم.

(١) لعله يعني تاج الدين عبد الرحمن بن محمد أبي حامد التبريزي فإنه تعقب النووي في «مختصره» بنحو هذا وقد كان النووي تعقب على ابن الصلاح كما فعل المصنف. انظر «النكت» لابن حجر (٢/٦٩٦).

(٢) حكاه عن الترمذي وقد قاله غير الترمذي أيضًا: أبو قلابة عبد الملك بن محمد كما في «البدور المنير» (٥/٦١٦ بتحقيقنا).

(٣) «المقدمة» ص ٢٥٤-٢٥٥.

(٤) قال ابن حجر في «النكت» (٢/٧٠١): قد أجاب عنه شيخنا شيخ الإسلام فقال: «حمل التربة على التراب هو المتبادر إلى الفهم، لأنه لو أراد بالتربة الأرض لم يحتاج لذكرها هنا لسبق ذكر الأرض وهو قوله ﷺ: «جعلت لنا الأرض مسجدًا وجعلت تربتها لنا طهورًا». قلت: وهذا يلزم منه إضافة الشيء إلى نفسه، لأن التقدير حيث يكون وجعلت أرض الأرض لنا طهورًا. وفي هذا من الفساد ما لا يخفى والله أعلم.

(٥) «المقدمة» ص ٢٥٦.

من وصل؛ لأن الغالب في الألسنة الوصل، فإذا جاء الإرسال علم أن مع المرسل زيادة علم، وهذا مرجح عند ابن القطان وغيره.<sup>(١)</sup>

### ١٤. [الأفراد]

٧٦- «قال أفردت: الأفراد بترجمة كما فعله الحاكم» وقسمه قسمين.<sup>(٢)</sup>

انتهى.

كان ينبغي له كما يتبع الحاكم في إفراده أن يتبعه في تقسيمه فإنه قسمه ثلاثة أقسام:

الأول: تفرد أهل مدينة عن الصحابي.

الثاني: تفرد رجل واحد عن إمام من الأئمة.

الثالث: تفرد أهل مدينة عن مدينة أخرى.<sup>(٣) (٤)</sup>

(١) قال الزركشي في «النكت» (١٨٩/٢): الظاهر أن زيادة العلم إنما هي مع الذي أسند لأن الإرسال بعض نقص في الحفظ لما جبل عليه الإنسان من النسيان.

(٢) «المقدمة» ص ٢٥٧.

(٣) «معرفة علوم الحديث» ص ١٥٦.

(٤) قال ابن حجر في «نكته» (٧٠٣/٢): وهو اعتراض عجيب، فإن الأقسام الثلاثة التي ذكرها الحاكم داخله في القسمين اللذين ذكرهما ابن الصلاح، ولا سبيل إلى الإتيان بالثالث، لأن الفرد إما مطلق، وإما نسبي وغاية ما في الباب أن المطلق ينقسم إلى نوعين:

أحدهما: تفرد شخص من الرواة بالحديث.

والثاني: تفرد أهل بلد بالحديث دون غيرهم.

## ١٥- المعلل

٧٧- قال: «يسميه أهل الحديث المعلول، وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس: العلة والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة»<sup>(١)</sup> انتهى.

ليست مرذولة حكاها صاحب «الصحاح» والمطرزي<sup>(٢)</sup> في «المغرب»، واللبلي<sup>(٣)</sup> عن قطرب<sup>(٤)</sup>، ولم يترددوا، وتبعهم غير واحد.

٧٨- قال: «ثبت عن أنس أنه سئل عن الافتتاح بالتسمية فذكر أنه لا يحفظ فيه شيئاً عن رسول الله ﷺ». <sup>(٥)</sup> انتهى.

قال أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتابه «تصحيح التعليل»: هذا إسناد صحيح متصل، لكن هذه الزيادة في متنه منكراة موضوعة.

(١) «المقدمة» ص ٢٥٩.

(٢) هوناصر الدين أبو الفتح ناصر بن أبي المكارم عبد السيد بن علي الخوارزمي الأديب الشهير بالطرزي، ولد سنة ٥٣٨، وتوفي سنة ٦١٠، من تصانيفه: «الإفصاح في شرح المقامات» للحريري، «الإقناع لما حوى تحت القناع»، «تلخيص إصلاح المنطق» لابن السكيت. «المصباح» في النحو. «المغرب في ترتيب المعرب» في اللغة تكلم فيه على الألفاظ التي يستعملها الفقهاء من الغريب. «مقدمة في المنطق». من هدية العارفين (٤٨٨/٢) بتصرف.

(٣) نسبة إلى كُبَلَة، كورة بالأندلس كما في معجم البلدان ١٠/٥.

(٤) هو: أبو علي محمد بن المستنير بن أحمد النحوي اللغوي كان يبكر إلى سيويه قبل حضور أحد من التلامذة، فقال له يوماً: ما أنت إلا قطرب ليل، فبقي عليه هذا اللقب، وقطرب: اسم دويبة لا تزال تدب ولا تفتر، وهو بضم القاف وسكون الطاء المهملة وضم الراء وبعدها باء موحدة. وله من التصانيف كتاب «معاني القرآن»، وكتاب «الاشتقاق»، وكتاب «القوافي»، وكتاب «النوادر»، وتوفي سنة ست ومائتين، رحمه الله تعالى. من وفيات الأعيان (٤/٣١٢-٣١٣). بتصرف.

(٥) «المقدمة» ص ٢٦١.

وقال ابن عبد البر: الذي عندي أنه من حفظه حجة على من سأله في حال كبره ونسيانه.<sup>(١)</sup>

## ١٦- المضطرب

٧٩- قال: «إنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان، أما إذا ترجحت أحدهما<sup>(٢)</sup> بحيث لا تقاومها الأخرى، فالحكم للراجحة، ثم ذكر حديث أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده، عن أبي هريرة في الخط بين يدي المصلي<sup>(٣)</sup>؛ فذكر رواية من جملتهم سفيان بن سعيد الثوري وليس فيهم من يقاومه [ق/٢٥-أ] في الحفظ والإتقان، فهلا جعل روايته راجحة وليست مضطربة كما ذكر أول النوع؛ وما بالعهد من قدم<sup>(٤)</sup>.

(١) «الإنصاف» ص ٣٢١ لابن عبد البر. وقد كنت شرعت منذ مدة في جمع بعض الرسائل المهمة في هذا الموضوع حيث أفردتها كثير من العلماء بالتصنيف. يسر الله إتمامه بخير.

(٢) مشتبهة بالأصل، وفي «المقدمة»: إحداهما.

(٣) «المقدمة» ص ٢٦٩-٢٧٠.

(٤) قال العراقي في «التقييد» ص ١٢٥-١٢٦: الجواب أن الوجوه التي يرجح بها متعارضة في هذا الحديث: فسفيان الثوري وإن كان أحفظ من سباه المصنف فإنه انفرد بقوله أبي عمرو بن حريث، عن أبيه وأكثر الرواة يقولون: عن جده، وهم بشر بن المفضل، وروح بن القاسم، وهيب بن خالد، وعبد الوارث بن سعيد، وهؤلاء من ثقات البصريين وأثبتهم ووافقهم على ذلك من حفاظ الكوفيين: سفيان بن عيينة. وقولهم أرجح لوجهين: أحدهما: الكثرة. والثاني: أن إسماعيل بن أمية مكى، وابن عيينة كان مقيماً بمكة، ومما يرجح به كون الراوى عنه من أهل بلده، وبكثرة الرواة أيضاً، وخالف الكل ابن جريج وهو مكى أيضاً ومولى آل خالد بن سعيد الأموى، وإسماعيل بن أمية هو ابن عمرو بن سعيد الأموى المذكور فيقتضى ذلك ترجيح روايته فتعارضت حينئذ الوجوه المقتضية للترجيح، وانضم إلى ذلك جهالة راوى الحديث =

ثم إن العالم ينظر إن كان أحد الوجوه مرويًا من وجه ضعيف والآخر من وجه قوي فلا تعليل، ويعمل بالقوي وإن لم يكن كذلك، فإن أمكن الجمع بينهما بمعنى من المعاني مثل أن يقول الراوي: حدثني رجل، وفي الحديث الآخر سماه فلا تعارض، وإن لم يكن كذلك بأن سمي مثلاً الراوي باسم معين في رواية ويسمي آخر باسم آخر في رواية أخرى، فهذا محل نظر إذ يتعارض فيه<sup>(١)</sup>

أحدهما: أنه يجوز أن يكون الحديث عنهما معاً.

الثاني: يغلب على الظن أن الراوي واحد اختلف فيه.

فلا يخلو إما أن يكون الرجلان ثقتين فلا يضر لأن الاختلاف كيف كان إلى ثقة.

قال شيخنا القشيري: هذا على مذهب الفقهاء والأصوليين اثنين، وعلى مذهب المحدثين أيضاً فإن كان أحد الراويين ضعيفاً فقد تردد الحال بين أن يكون عن القوي أو عن الضعيف أو عنهما، وهو على أحد التقديرات غير حجة إذا كان عن الضعيف بشرط أن لا يكون الطريقتان مختلفين، بل يكونا عن رجل واحد، ومع ذلك فيجوز أن يكون قد رواه عنهما، فمن يعتمد

= وهو شيخ إسماعيل بن أمية فإنه لم يرو عنه فيما علمت غير إسماعيل بن أمية مع هذا الاختلاف في اسمه واسم أبيه وهل يرويه عن أبيه أو عن جده أو هو نفسه، عن أبي هريرة، وقد حكى أبو داود في «سننه» تضعيفه عن ابن عيينة فقال: قال سفيان: لم نجد شيئاً نشد به هذا الحديث ولم يجئ إلا من هذا الوجه. وقد ضعفه أيضاً الشافعي، والبيهقي. وقول من ضعفه أولى بالحق من تصحيح الحاكم له مع هذا الاضطراب والجهالة براويه والله أعلم. وقد ذكره النووي في «الخلاصة» في فصل الضعيف، وقال: قال الحفاظ: هو ضعيف لا اضطرابه. انتهى.

(١) حيث قد استفاد المصنف النص برمته من «الاقتراح» ص ٢٢٣. لابن دقيق؛ فقد سقطت كلمة من الأصل هنا وهي كلمة: أمران. وبدونها يحتل السياق.

مجرد الجواز ولا يلتفت إلى هذا التعليل فصحُّه ولا تغفلن في جميع هذا عن طلب الترجيح عند الاختلاف.<sup>(١)</sup>

## ١٧- المادرج

٨٠- قال: «صنف فيه الخطيب كتاباً فكفى وشفى». <sup>(٢)</sup> انتهى.

وليس كذلك؛ لأنني زدت عليه من غير تعمد الزيادة شيئاً كثيراً.

٨١- قال ابن الصلاح: «الإدراج أن يذكر الصحابي أو من بعده عقب ما يرويه من الحديث كلاماً من عند نفسه فيرويه من بعده موصولاً [ق/ ٢٥-ب] بالحديث». <sup>(٣)</sup> انتهى.

هذا الذي قاله ربما يقوى النظر فيه قوة جيدة، وأما ما يضعف فيه ولم يتعرض له الشيخ وهو أن يكون الإدراج في لفظ الرسول ﷺ، لاسيما إن كان مقدماً على اللفظ المروي أو معطوفاً عليه بواو العطف.

قال شيخنا القشيري: كما لو قال من مس أنثييه وذكره فليتوضأ بتقديم لفظ الأنثيين على الذكر، فهذا يضعف الإدراج لما فيه من إيصال هذه اللفظة بالعامل الذي هو لفظ النبي ﷺ. <sup>(٤) (٥)</sup>

(١) «الاقتراح» ص ٢٢٢-٢٢٤. بتصرف من المصنف.

(٢) «المقدمة» ص ٢٧٨.

(٣) «المقدمة» ص ٢٧٤.

(٤) «الاقتراح» ص ٢٢٤-٢٢٥.

(٥) قال الزركشي (٢/ ٢٤٤): هذا ذكره مثلاً وإلا فلم يرد تقديم «الأنثيين» وهذا عجيب فقد ذكر رواية تقديمها على «الذكر» في كتابه «الإمام» من جهة الطبراني، وقال هناك: إنما يكون الإدراج بلفظ تابع يمكن استقلاله عن اللفظ السابق فيدرجه الراوي، ولا يفصل.

## ١٨- الموضوع

٨٢- قال: «إنما يعرف كون الحديث موضوعًا بإقرار واضعه». (١) انتهى .

لقائل أن يقول: إذا كذب الإنسان على سيدنا رسول الله ﷺ الذي ليس كذب عليه كالكذب على غيره، فجاز أن يكذب على نفسه إما للتفجير عن ذلك الحديث المروي أو لنوع آخر لتحصل لغيره الريبة والشك فيه، والذي يظهر من ذلك إنما يعرفه غالبًا علماء المحدثين الذين صار الحديث لهم ملكة نفسانية لكثرة مزاولتهم له، ولكونهم يعرفون غالب ما يقوله ﷺ من أمر ونهي وشبه ذلك من قيامه وقعوده إلى ما لا ينحصر، فإذا رأوا شيئًا ليس عندهم فيه أصل أنكروه .

مثاله: إنسان خدم إنسانًا سنين عديدةً وعرف محبوبه من مكروهه فجاء إنسان ادعى عليه أنه يكره شيئًا يعلم ذلك أنه يحبه فبمجرد سماعه له ينكره ويكذب الذي قاله، والله أعلم. (٢)

٨٣- قال: «ولقد أكثر الذي جمع في هذا العصر الموضوعات في نحو مجلدين أودع فيهما كثيرًا مما لا دليل على وضعه وإنما حقه أن يذكر في مطلق الأحاديث الضعيفة». (٣) انتهى .

هذا المشار إليه هو أبو الفرج بن الجوزي [ق/٢٦-أ] وقوله: حقه أن يذكره في مطلق الأحاديث الضعيفة. فيه نظر، من حيث أن في الكتاب المذكور أحاديث متونها صحيحة، وأحاديث متونها حسنة، وأحاديث متونها ضعيفة، وأحاديث متونها لا شك في وضعها، وإن قدر الله تعالى بفراغ وسلامة بينت ذلك .

(١) «المقدمة» ص ٢٧٩ .

(٢) نقل هذا النص برمته، وزاد عليه دون ذكر المصنف: البلقيني في «محاسن الاصطلاح»

بهاش «المقدمة» ص ٢٨٢-٢٨٣ .

(٣) «المقدمة» ص ٢٧٩ .

وقد روينا في المنام الطويل الذي رآه الإمام الحافظ أبو جعفر محمد بن عبد الله القايني السلمى<sup>(١)</sup> وفيه: «قلت: يا رسول الله، هذه الأحاديث التي وضعوها عليك الذي يعلم يقيناً، فما كان منها يوافق الكتاب ويوافق الأخبار الصحاح ويوافق العقل فإذا عمل به مع الإخلاص وعدم الإعجاب يربوا ثواب الله جل وعلا، فقال ﷺ: من تعمد كذباً عليّ يريد به إصلاحاً لأمتي أو رفع درجة لهم في آخرة فأنا أرحم الخلق به فلا أخاصمه وأشفع له والله أرحم مني، ومن قصد بذلك الكذب فساداً لأمتي وتفرقةً بينهم وإبطالاً لحقهم فأنا خصمه ولا أشفع له ولا أحكم على الله تعالى في رحمته؛ لأنه أرحم الراحمين وأمره في مشيئة الله عز وجل» انتهى<sup>(٢)</sup>.

ينظر في هذا فإنه خلاف إجماع المسلمين الذين يعتد بهم.

٨٤- قال: «وربما غلط غالط فوق في شبه الوضع من غير تعمد كما وقع

لثابت بن موسى الزاهد في حديث «من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار»<sup>(٣)</sup>. انتهى<sup>(٤)</sup>.

(١) لم أجد له ترجمة حتى الآن؛ وأظنه شيخاً لأبي نعيم صاحب الحلية يروي عنه، فالله أعلم.

(٢) قال ابن حجر في «النكت» (٢/٨٥٤): وقد تجاسر أبو جعفر بن عبد الله الفاتني السلمى فزعم أنه رأى مناماً طويلاً ساقه في نحو من كراس وفيه قلت: يا رسول الله فهذه الأخبار التي وضعوها عليك قال: «من تعمد عليّ كذباً يريد به إصلاحاً لأمتي أو رفع لهم درجة في الآخرة، فأنا أرحم الخلق به فلا أخاصمه وأشفع له والله أرحم مني، ومن قصد بذلك الكذب وإفساد أمتي وإبطال حقهم، فأنا خصمه ولا أشفع له». انتهى. وهو كلام في غاية السقوط، إنها أوردته لتلا يغتر به لأنني رأيت في كلام العلامة مغلطاي أوردته وقال ينظر فيه. انتهى.

(٣) «المقدمة» ص ٢٨١.

(٤) حاشية في الأصل: قال ابن حجر الهيتمي: هذا الحديث ذكره ابن الجوزي في

«موضوعاته» من طرق كثيرة وأعلها كلها، وتعقبوه: بأن الحديث أخرجه ابن =

هذا الحديث رويناه في «معجم ابن جميع الصيداوي»<sup>(١)</sup> من غير حديث ثابت، قال: أنا أحمد بن محمد بن سعيد الرقي، ثنا أبو الحسين محمد بن هشام ابن الوليد، ثنا جبارة بن المغلس، عن كثير بن [سليم]<sup>(٢)</sup>، عن أنس معه مرفوعاً.<sup>(٣)</sup>

= ماجه، والبيهقي، وبأن جماعة من الحفاظ رووه وما طعن أحد منهم في سنده ولا متنه.

(١) «المعجم» لابن جميع (١١٤)

(٢) في الأصل: غنيم. وهو تحريف. والمثبت من «معجم ابن جميع»، وكثير بن سليم ترجمته في «التهذيب» (١١٨/٢٤).

(٣) قال العراقي في «التقييد» ص ١٣٢-١٣٣: هذا الحديث أخرجه ابن ماجه في «سننه» عن إسماعيل بن محمد الطلحي، عن ثابت بن موسى الزاهد، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر مرفوعاً من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار والغلط الذي أشار المصنف هو ما ذكره الحاكم قال: دخل ثابت بن موسى على شريك بن عبد الله القاضي والمستمل بين يديه وشريك يقول: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ، ولم يذكر المتن فلما نظر إلى ثابت ابن موسى قال (من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار) وإنما أراد ثابتاً لزمه وورعه فظن ثابت أنه روى هذا الحديث مرفوعاً بهذا الإسناد فكان ثابت يتحدث به عن شريك. وقال أبو حاتم بن حبان في «تاريخ الضعفاء» هذا قول شريك قاله عقيب حديث الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر: يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم. فأدرجه ثابت في الخبر، وسرقه منه جماعة ضعفاء وحدثوا به عن شريك. فجعله ابن حبان من نوع المدرج، وقد اعترض بعض المتأخرين على المصنف بأنه وجد الحديث من غير رواية ثابت بن موسى فذكر: من «معجم ابن جميع» قال حدثنا أحمد بن محمد ابن سعيد الرقي: حدثنا أبو الحسن محمد بن هشام بن الوليد: حدثنا جبارة بن المغلس: عن كثير بن سليم، عن أنس بالحديث مرفوعاً انتهى، وهذا الاعتراض عجيب فإن المصنف لم يقل إنه لم يرو إلا من طريق ثابت ومع ذلك فهذا الطريق التي اعترض بها هذا المعترض أضعف من طريق ثابت بن موسى لضعف كل من كثير بن سليم، وجبارة بن المغلس وبدء أمر هذا الحديث قصة ثابت مع شريك وقد سرقه =

## ١٩- المقلوب

٨٥- قال: «هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه». (١) انتهى.

طريقة الفقهاء في مثل هذا جواز أن يكون الحديث روي عنهما بخلاف المحدثين؛ لأن المحدث قد تقوم عنده قرائن ويقوى الظن لديه على هذا بأنه مقلوب، وقد يطلقون على راوي المقلوب بأنه يسرق الحديث، وقد يطلق المقلوب على اللفظ بالنسبة إلى الإسناد والإسناد بالنسبة إلى اللفظ. (٢)

وكما اتفق للبخاري في أن قلبت عليه الأحاديث فعل مثله مع أبي جعفر العقيلي الحافظ، ثم لم يبلغنا عن أحد بعدهما أنه فعل مثل فعلهما، والعجب أن ابن الصلاح رتب في شرط المدرسة الأشرفية المبنية له؛ ذلك! وهو يعرف من نفسه عدم الوفاء به، والله يغفر لنا وله ولجميع المسلمين.

٨٦- قال: «ويجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد». (٣)

= جماعة من الضعفاء فحدث به بعضهم عن شريك، وبعضهم جعل له إسناداً آخر كهذا الحديث قال العقيلي في «الضعفاء» في ترجمة ثابت بن موسى: حديث باطل لا أصل له ولا يتابعه عليه ثقة. وقال ابن عدى في «الكامل»: حديث منكر لا يعرف إلا بثابت،

وسرقه منه من الضعفاء: عبد الحميد بن بحير، وعبد الله بن شبرمه الشريكي، وإسحق بن بسر الكاهلي، وموسى بن محمد أبو الطاهر المقدسي قال: وحدثنا بعض الضعفاء عن رحويه - وكذب فإن رحويه ثقة انتهى

ولو اعترض هذا المعترض بواحد من هؤلاء الذين تابعوا ثابت بن موسى عليه كان أقل خطأ من اعترضه بطريق جبارة، والحديث له طرق كثير جمعها أبو الفرج بن الجوزي في كتاب «العلل المتناهية» وبين ضعفها والله أعلم. انتهى.

(١) «المقدمة» ص ٢٨٤.

(٢) مستفاد من «الاقتراح» ص ٢٣٠. لابن دقيق العيد.

(٣) «المقدمة» ص ٢٨٦.

انتهى .

ذكر الحاكم أبو عبد الله بن البيّح فيما حكاه عنه السمعاني في «أدب الإماء والاستملاء»<sup>(١)</sup> أن علي بن الحسين بن شقير حدثه قال : نا جعفر بن محمد بن عبيد المقرئ ، ثنا عباد بن يعقوب ، ثنا سعيد بن عمرو العنزي ، ثنا مسعدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي بن حسين ، عن أبيه يرفعه : «إذا كتبتم الحديث فاكتبوه بإسناده ، فإن يك حقاً كنتم شركاء في الأجر ، وإن يك باطلاً كان وزره عليه» . قال أبو عبد الله : لم نكتبه إلا عن علي بن الحسين .<sup>(٢)</sup>

٨٧- قال : «وعن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك ابن مهدي وأحمد بن حنبل» .<sup>(٣)</sup> انتهى .

ذكر الخطيب<sup>(٤)</sup> غير هذين : أبا زكرياء يحيى بن محمد [ق/٢٧-أ] العنبري ، وسفيان بن سعيد ، وسفيان بن عيينة ، وكلام ابن الصلاح يقتضي

(١) «أدب الإماء والاستملاء» ص ١١ .

(٢) أورده الشيخ الألباني عليه رحمة الله في «الضعيفة» برقم ٨٢٢ ، وقال : موضوع . رواه عثمان بن محمد المحمي في «حديثه» (٢٠٨ / ١) عن عباد بن يعقوب قال : حدثنا سعيد بن عمرو العنبري (كذا هنا : العنبري ! وقد رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٩٠ / ٣٦) من طريق الحاكم به فقال : العنزي . كما هنا ) ، عن مسعدة بن صدقة ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي بن الحسين ، عن أبيه مرفوعاً . قلت : وهذا سند ضعيف جداً ، أفته مسعدة بن صدقة هذا ، قال الدارقطني : «متروك» . ذكره الذهبي ثم ساق له هذا الحديث ثم قال : هذا موضوع . و وافقه الحافظ في «اللسان» . وأما السيوطي فذهل عن قول هذين الحافظين فأورده في «الجامع الصغير» من رواية الحاكم في «علوم الحديث» ، وأبي نعيم ، وابن عساكر عن علي . فتعقبه المناوي بقوله : رمز لضعفه ، وليس بضعيف فقط ، بل قال في «الميزان» : موضوع .

(٣) «المقدمة» ص ٢٨٦ .

(٤) «الكفاية» ص ١٣٤ .

الاقتصار على ذينك الإمامين<sup>(١)</sup>.

## ٢٠- من تقبل روايته

٨٨- قال: «أجمع جماهير أئمة الحديث والفقهاء على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً ضابطاً لما يرويه، وتفصيله أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً سالمًا من أسباب الفسق وخوارم المروءة متيقظاً غير مغفل حافظاً إن حدث من حفظه ضابطاً للكتابة<sup>(٢)</sup> إن حدث من كتابه<sup>(٣)</sup>. انتهى.

ذكر الخطيب وغيره أن المروءة لم يشترطها أحد إلا محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى<sup>(٤)</sup>.

٨٩- قال: «فمن اشتهرت عدالته من أهل النقل أو نحوهم من أهل العلم

(١) حاشية في الأصل: قوله: يقتضي إلخ. بل لا يقتضي ذلك فإن قوله: ومن يدل على أنه روي عن غير هذين الإمامين لأن: من. للتبعيض. تقرير.

(٢) في «المقدمة»: لكتابه.

(٣) «المقدمة» ص ٢٨٨.

(٤) لم أجد نقل الخطيب لهذا القول عن الشافعي، وقد تابع مغلطاي على هذا النقل كل من الزركشي في «النكت» (٣/٣٢٥)، والبلقيني في «محاسن الاصطلاح»، قال العراقي في «التقيد» ص ١٣٦-١٣٧: وليس على ما ذكره المعترض، بل الذين لم يشترطوا على الإسلام مزيداً لم يشترطوا ثبوت العدالة ظاهراً بل اكتفوا بعدم ثبوت ما ينافي العدالة فمن ظهر منه ما ينافي العدالة لم يقبلوا شهادته ولا روايته، وأما من اشترط العدالة وهم أكثر العلماء فاشترطوا في العدالة: المروءة ولم يختلف قول مالك وأصحابه في اشتراط المروءة في العدالة مطلقاً. انتهى. وقال الزركشي في «نكته» (٣/٣٢٥): اعلم أن اشتراط السلامة من خوارم المروءة خارج عن العدالة فإن العدالة اجتناب الكبائر وعدم الإصرار على الصغائر وخوارم المروءة التلبس بها لا يعتاد به أمثاله وهي لا تقدر في العدالة كما لا يقدر فيها وجود التهمة. انتهى

استغني منه بذلك عن بيته»<sup>(١)</sup>. انتهى .

ذكر الحافظ السلفي في «شرط القراءة» حديثاً معلولاً عن محمد بن كعب القرظي قال رسول الله ﷺ: «لا تحدثوا إلا عما تقبلون شهادته»<sup>(٢)</sup>.

وعن الثوري: «خذ الحلال والحرام عن المشهورين، وما سوى ذلك فمن المشيخة»<sup>(٣)</sup>.

وفي «أدب الإملاء»<sup>(٤)</sup> للسمعاني قال محمد بن المنكدر: ما كنا ندعوا الرواية إلا رواية الشعر، وكنا نقول للذي يروي الحديث عالم ونكنيه في خطابه ولا نسميه.

٩٠- قال ابن الصلاح: «وتوسع ابن عبد البر في هذا فقال: كل حامل علم معروف العناية [به]<sup>(٥)</sup> فهو عدل محمول في أمره أبداً على العدالة حتى يتبين جرحه لقوله ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله»، وفيما قاله اتساع غير مرضٍ»<sup>(٦)</sup>. انتهى .

كان ينبغي لابن الصلاح أن يرد دليل أبي عمر بطريق حديثي لا يرده بالصدر، والذي يُرد به: أن هذا الحديث روي مرفوعاً من حديث [ق/٢٧-ب] أسامة بن زيد، وأبي هريرة، وابن مسعود، وغيرهم، وفي كلها

(١) «المقدمة» ص ٢٨٨-٢٨٩.

(٢) رواه الخطيب البغدادي في «الكفاية» ص ٩٥، وقال: صالح بن حسان تفرد بروايته وهو ممن اجتمع نقاد الحديث على ترك الاحتجاج به لسوء حفظه وقلة ضبطه وكان يروي هذا الحديث عن محمد بن كعب تارة متصلاً وأخرى مرسلًا ويرفعه تارة ويوقفه أخرى.

(٣) رواه الرمهرمزي في المحدث «الفاصل بين الراوي والواعي» ص ٤٠٦.

(٤) «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٣٦-١٣٧.

(٥) ليست في الأصل، واستدركتها من «المقدمة».

(٦) «المقدمة» ص ٢٨٩.

ضعف،<sup>(١)</sup> حتى أن جماعة منهم الدارقطني قال: لا يصح مرفوعًا، إنما هو عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري عن النبي ﷺ مرسلًا.

وقال أبو عمر بن عبد البر في كتاب «جامع بيان العلم»<sup>(٢)</sup>: روي عن أسامة، وأبي هريرة بأسانيد وكلها مضطربة غير مستقيمة. انتهى.

فكيف يسوغ لأبي عمر الاحتجاج بما يضعفه؟! على أني أرى أنه يحمل إذا صح - على رأي من يحتج بالمرسل - على الأمر لا على الخبر؛ لأنه متى حمل على الخبر تطرق إليه الخُلف، وخبر الصادق لا خُلف فيه<sup>(٣)</sup>، وقد روينا ما يشده بسند صحيح، وإن كان ابن حزم طعن فيه بصدوره: أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى: «المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلودًا في حد أو مجربًا عليه شهادة زور أو ظنينًا في ولاء أو نسب»<sup>(٤)</sup> والله تعالى أعلم.

(١) ذكر أحاديثهم الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص ٢٨-٢٩.

(٢) تابعه على هذا النقل كل من الزركشي في «النكت» (٣/٣٣٣)، والسخاوي في «فتح المغيب» (١٤/٢)، ولم أجده في «جامع بيان العلم» لابن عبد البر، وليس هو في «التمهيد» كذلك عند كلامه على هذا الحديث، فلينظر أين قاله إن كان هو قائله! وقد قال هذا القول في هذا الحديث أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١/٢١١-٢١٢ رقم الترجمة ٧٥) في ترجمة إبراهيم بن عبد الرحمن العذري أحد رواة هذا الحديث، قال أبو نعيم: رواه عمرو بن هاشم، عن محمد بن سليمان بن أبي كريمة، عن معان بن رفاعة، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد، ورواه بقية أيضا، عن مسلمة بن علي، عن أبي محمد السلامي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، وكلها مضطربة غير مستقيمة.

(٣) حاشية في الأصل: أقول لا يلزم الخلف لأن معنى الحديث أن في كل خلف عدول يحملون هذا العلم ولا يلزم منه عدالة كل حامله إذ لا دليل على عموم العدالة لكل حامل في لفظ الحديث تأمل وانظر قولك يشرب الماء من كل خلف العدول فإنه لا يلزم منه عدم شرب غير العدول الماء. تأمل.

(٤) أخرجه الدارقطني (٢/٢٠٦-٢٠٧)، والبيهقي (١٠/١٩٧).

٩١- قال: «ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة، وإسماعيل بن أبي أويس، وعاصم بن علي، و[عمرو]»<sup>(١)</sup> بن مرزوق، واحتج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر فيهم الطعن، وهكذا فعل أبو داود، وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يقبل إلا إذا فرس سببه». <sup>(٢)</sup> انتهى.

أما عكرمة فقد فرس ضعفه بقول عبد الله بن عمر: «يا نافع لا تكذب عليّ كما كذب عكرمة على ابن عباس».

وقال يزيد بن أبي زياد: «دخلت على علي بن عبد الله بن عباس وعكرمة مقيد على باب الحش، فقلت ما هذا: فقال: هذا يكذب على أبي».

وفي كتاب «الأنساب» لمصعب الزبيري إنما قال: فلان لا يكذب علي كما كذب عكرمة على [ق/٢٨-أ] مولاه أنه روي عن عكرمة أنه عزى رأي الإباضية إلى عبد الله بن عباس فقيل هذا لذلك.<sup>(٣)</sup>

وأما عاصم فذكر عبید الله، عن يحيى بن معين أنه كذاب بن كذاب<sup>(٤)</sup>، وقال مسلمة بن قاسم في كتاب «الصلة»: كان ضعيفاً كثير المناكير، وقال ابن سعد: ليس بالمعروف بالحديث فأكثر الخطأ في حديثه.<sup>(٥)</sup>

وأما عمرو بن مرزوق فذكر الساجي أن أبا الوليد الطيالسي كان ينسبه

(١) في الأصل: عمر. وهو تصحيف. وسيأتي على الصواب، وعمرو بن مرزوق ترجمته في «التهذيب»

(٢) «المقدمة» ص ٢٩١.

(٣) «إكمال تهذيب الكمال» (٩/٢٥٩-٢٦٧) للمصنف؛ حيث نقل من كلام الأئمة ما رد به عن عرض عكرمة.

(٤) قال ابن حجر في «التهذيب» (٣/٣٧): رواية واهية.

(٥) «الطبقات الكبرى» (٧/٣١٦) ولفظه: كان ثقة وليس بالمعروف بالحديث ويكثر الخطأ فيها حدث به. انظر «إكمال تهذيب الكمال» (٧/١١٠).

إلى الكذب . قال الساجي : ولم يكن له معرفة ولا إتقان ولا حفظ . وقال الدارقطني : كثير الوهم . وقال ابن عمار : كذاب ليس بشيء ، وقال الحاكم : سيء الحفظ .<sup>(١)</sup>

وأما سويد فذكر صالح بن محمد أنه كان يلقي ما ليس من حديثه . وقال أبو حاتم الرازي ، وأبو أحمد الحاكم : ربما لقي ما ليس من حديثه . وقال ابن حبان : كان يأتي عن الثقات بالمعضلات ويقلب الأخبار . وقال ابن معين : كذاب ساقط . وقال أحمد بن حنبل : متروك الحديث .<sup>(٢)</sup>

وأما إسماعيل فذكر أبو حاتم الرازي أنه كان مغفلاً . وقال يحيى : ضعيف العقل لا يحسن الحديث ولا يعرف أن يؤديه ويقرأ من غير كتابه . وقال الخليلي : قال جماعة من الحفاظ أنه كان ضعيف العقل . وقال النسائي : عن سلمة بن شبيب : سمعت إسماعيل يقول : ربما أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء . وقال النضر بن سلمة : كذاب .<sup>(٣)</sup>

فهذا كما ترى من الجرح في هؤلاء مفسراً<sup>(٤)</sup> فطاح بما ذكره ابن الصلاح ، والله الموفق .<sup>(٥)</sup>

ثم إن الجارحين والمزكّيين ينبغي أن [ق/٢٨-ب] ينظر في مذاهبهم ومذاهب من تكلموا فيه ، فإن كانت مختلفة توقفنا في قبول الجرح حتى يبين

(١) «تهذيب التهذيب» (٨٧/٨ - ٨٨) وفيه قول الساجي : صدوق من أهل القرآن والجهاد كان أبو الوليد يتكلم فيه . وقول ابن عمار : ليس بشيء . ولم يذكر لفظه : كذاب .

(٢) «تهذيب الكمال» (٢٤٧/١٢) ، «إكمال تهذيب الكمال» (١٦٤-١٦٦) .

(٣) «تهذيب الكمال» (١٢٤/٣) ، «إكمال تهذيب الكمال» (١٨٣-١٨٥) .

(٤) كذا بالأصل ؛ وهو صحيح على تقدير فعل ، يعنى : جاء مفسراً .

(٥) قال الزركشي في «النكت» (٣٣٨/٣) : ما ذكره من أن احتجاجه هؤلاء لأنه لم يفسر جرحهم مردود بل الصواب أن يقال إنها احتج بهم لأنه لم يثبت عنده الجرح وإن فسر لأنه قد جاء التفسير فيهم . انتهى ثم ذكر نحو ما قاله المصنف فيهم .

وجهه بيانًا شافيًا، وما كان مطلقًا أو غير مقيد فلا يجرح به، فإن كان المجروح موثقًا من جهة أخرى فلا احتفال بالجرح المبهم ممن خالفه، وكذا يقال في الاختلاف بين المتصوفة وأهل العلم الظاهر، وكذا الجهل بنسب العلوم ومراتبها والحسن والنافيين لهم، وهذا يكثر [في] المتأخرين للانتشار بينهم (من) علوم الأوائل الباطلة ونحوها، فالباطل منها الطبيعيات وكثير من الإلهيات والنجوم، ومن الحق الحساب والهندسة والطب، فيحتاج العالم بسبب ذلك إلى تمييزه بين هذه لئلا يكفر من ليس بكافر [....] من هو كافر.

والمتقدمون قد استراحوا من هذا لعدم شيوعه في زمنهم، وقد يقع خلل بسبب أن المجرح ليس بذئ ورع مع كونه عالمًا فيجرح بالتوهم فيقبل منه لعلمه، ويدخل الضرر الشديد على غيره لقلته ورعه.

٩٢- قال: «لأن العدد إذا لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادة». (٤) انتهى.

أبو حنيفة يقول بقول معدل أو مجرح واحد في الشهادات. قال الزاهدي<sup>(٥)</sup>: وكذا قاله أبو يوسف.

٩٣- قال: «فإن كان عدد المعدلين أكثر فقد قيل: التعديل أولى،

(١) ليست في الأصل؛ والسياق يقتضيها أو كلمة نحوها.

(٢) مشتبهة بالأصل.

(٣) قدر كلمتين أو ثلاثة غير مقروءة في الأصل.

(٤) «المقدمة» ص ٢٩٣.

(٥) هونجم الدين مختار بن محمود بن محمد الغزميني الخوارزمي الفقيه الحنفي المعروف بالزاهدي المتوفى سنة ٦٥٨، له من الكتب «جامع في الحيض»، «حاوي مسائل الواقعات»، و«المنية»، «رسالة الناصرية»، «شرح مختصر القدوري»، «الصفوة في الأصول»، «فضل التراويح»، «قنية الفتاوى»، «كتاب الفضائل». من «هدية العارفين» (٢/٤٢٣).

والصحيح والذي عليه الجمهور أن الجرح أولى<sup>(١)</sup>. انتهى .

هذا يحتاج إلى تفصيل ، وذلك أن يكون المجرّح أو المعدّل [ق/ ٢٩-أ] معاصراً ، فإن كان أحدهما معاصره والآخر غير معاصره فالأخذ بقول المعاصر أولى ، هذا إذا تساويا في النقد والعلم .

وأيضاً إن نظرنا في المجرّحين<sup>(٢)</sup> أو المعدّلين مثلاً وإلى كثرتهم فيشترط أن يكون كل واحد منهم مستقل بما يقوله غير آخذ لذلك عن غيره كقول يحيى بن سعيد في ابن إسحاق أنه كذاب ، ف قيل له : من أين لك هذا ؟ قال : قال لي مالك : أشهد أنه كذاب . قيل لمالك : من أين لك هذا ؟ قال : أخبرني هشام بن عروة أنه كذاب ؛ لأنه حدث عن فاطمة بنت المنذر زوجي<sup>(٣)</sup> ، فإذا انتفى ما قلناه حيثنظر إلى القلة والكثرة ، وإلا فلا لتوارد أحد الطائفتين على قولٍ منبعه واحد كما ذكرنا .

٩٤- قال : « فإذا قال القائل لذلك يعني أخبرني الثقة عالمًا أجزأ ذلك في حق من يوافقه على ما اختاره بعض المحققين » .<sup>(٤)</sup> انتهى .

كأنه يريد بهذا قول الشافعي في إبراهيم بن أبي يحيى وغيره : أخبرني الثقة ، فلذلك قال في حق من يوافقه حتى يقلده ، وليس جيداً ؛ لأن الشافعي إذا قال شيئاً ولم يذكر فيه رواية ولا أصلاً لذلك لزم مقلده القول به فكيف إذا أبدى المقلد بعض مستند . وكذا القول في أصحاب المذاهب المتبوعة لا يلزم مقلدهم أن يسألهم عن مستندهم في قولهم .

ورأيت في كتاب الحميدي محمد بن أبي نصر الذي سماه « البيان عن الحديث المسند » : هل تكون روايته له دليلاً على صحته أم لا ؟ ، وقد كان

(١) « المقدمة » ص ٢٩٤ .

(٢) كذا بالأصل ؛ وكتب بالحاشية : لعله المجرّحين .

(٣) انظر ترجمة محمد بن إسحاق ، وما قيل فيه في « تهذيب الكمال » ( ٢٤ / ٤٠٥ ) .

(٤) « المقدمة » ص ٢٩٤ .

إمام من الأئمة يرى ذلك تعديلاً ويجعله حجةً -يعني بقوله: أبنا الثقة- ولم يسمعه [ق/ ٢٩-ب] فلا أدري أراد بذلك الشافعي أو غيره؟

٩٥- قال: «ويشبه أن يكون العمل على هذا الذي<sup>(١)</sup> في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة بهم بخلاف الشهادة فإنها تكون عند الحكام فلا يتعذر عليهم ذلك، فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن». <sup>(٢)</sup> انتهى.

أما إذا تقادم العهد بهم فلم تتعذر الخبرة بهم إلا عند الفقهاء.

وأما عند علماء هذا الشأن الذين كثرت عندهم التواريخ وسؤالات الأئمة التي تزيد على ألف مصنف كبير وصغير فلا يتعذر عليهم شيء من ذلك.

وقوله: «في الظاهر والباطن»: إن كان أراد بظاهر العدالة من شهد عدلان على عدالته فلا خلاف على قبول شهادته وروايته وإن كان باطنه بخلاف ظاهره، وإن كان يرد من اشتهر بالعدالة من الناس فكذلك أيضاً، وإن لم يكن شيء من ذلك فغير مسلم أن يقال: ظاهر العدالة، وذلك أن (المعدل إذا غلب على ظنه صلاح رجل بعد الاختبار والصحة اعتبر تعديلهما) <sup>(٣)</sup> وحكم الحاكم بشهادة المعدل وإن كان باطنه بخلاف ظاهره. <sup>(٤)</sup>

(١) في النسخة المطبوعة بتحقيق عائشة بنت الشاطي: الرأي.

(٢) «المقدمة» ص ٢٩٥.

(٣) كذا في الأصل! وصحة العبارة كما نقلها الزركشي عن التبريزي: المعدلين إذا غلب

على ظنهما صلاح رجل بعد الاعتبار والصحة وشهدا بعدالته يعتبر تعديلهما

(٤) الذي يظهر أن هذا النص استفاده المصنف من تاج الدين التبريزي من مختصره على ابن

الصلاح فقد نقله عنه الزركشي في «نكته» (٣/ ٣٧٨) ثم قال معقّباً: قلت مراده

بالعدالة الظاهرة العلم بعدم الفسق، وأما الباطنة فهي التي يرجع فيها إلى أقوال

المزكين، وقد صرح بذلك الأصحاب في كتاب الصيام، وحيث لا يصح الاعتراض =

٩٦- وذكر عن الخطيب أنه قال : المجهول عند أصحاب الحديث هو كل من لم يعرفه العلماء ولم يعرف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد مثل الهزهاز بن مِيزَن لا راوي عنه غير الشعبي . قال ابن الصلاح : « قلت : روى عن الهزهاز الثوري أيضًا » .<sup>(١)</sup> انتهى .

وينبغي أن يتثبت فيه ؛ فإني لم أر سفيان بن سعيد روى عن الشعبي شيئاً فأنى له الرواية [ق/٣١-أ] عن شيخه ، والذي رأيت فيما رأيت من التواريخ أن سعيد بن مسروق أبا سفيان بن سعيد روى عن الشعبي<sup>(٢)</sup> ، وذكر أحمد بن هارون البرديجي في كتابه « المتصل والمنقطع » أن الثقة إذا روى من طريق صحيحة عن رجل من الصحابة حديثاً لا يصاب إلا عند ذلك الرجل الواحد لم يضر أن لا يرويه غيره إذا كان من الحديث معروفاً ولا يكون منكراً ولا معلولاً .<sup>(٣)</sup>

٩٧- قال الخطيب : وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان من المشهورين بالعلم . قال ابن الصلاح : « قلت : قد خرج البخاري في « صحيحه » حديث جماعة ليس لهم غير راوٍ واحد منهم هو مرداس الأسلمي لم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم ، وكذلك خرج مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحد منهم ربيعة بن كعب الأسلمي لم يرو عنه غير أبي سلمة بن عبد الرحمن » .<sup>(٤)</sup> انتهى كلامه .

= فإنه لم يرد بالباطنة ما في نفس الأمر بل ما يثبت عند الحاكم

(١) « المقدمة » ص ٢٩٦ .

(٢) قال العراقي في « التقييد » ص ١٤٦ : قد يقال لا يلزم من عدم روايته عن الشعبي عدم روايته عن الهزهاز ، ولعل الهزهاز تأخر بعد الشعبي ، ويقوى ذلك أن ابن أبي حاتم ذكر في الجرح والتعديل أنه روى عن الهزهاز هذا الجراح بن مليح ، والجراح أصغر من الثوري وتأخر بعده مدة سنين . والله أعلم .

(٣) ذكر هذا النقل عن البرديجي أيضاً ابن الملقن في « المقنع » ص ٢٥٩ .

(٤) « المقدمة » ص ٢٩٦ .

وفيه نظر في موضعين :

الأول: الصحابة المعروفون بالصحبة لا يشترط فيهم شيء من ذلك لعدالتهم الثابتة .

الثاني : وإذا سلمنا له قوله : فترده بأن مرداسًا روى عنه أيضًا غير قيس وهو زياد بن علاقة<sup>(١)</sup> وربيعة روى عنه أيضًا غير أبي سلمة : محمد بن عمرو ابن عطاء ، وأبو عمران الجوني<sup>(٢)</sup> ، يؤيد هذا ما ذكره الحاكم<sup>(٣)</sup> من حديث هانئ بن يزيد : « قيل : يا رسول الله ، أي شيء يوجب الجنة ؟ » . (ح) .

قال : « إن الصحابي المعروف إذا لم نجد له راويًا غير التابعي الواحد المعروف احتجاجنا به وصححنا حديثه ؛ إذ هو على شرطهما جميعًا . فإن محمدًا قد احتج بحديث قيس عن مرداس «يذهب الصالحون»<sup>(٤)</sup> ، ومسلم

(١) قال العراقي في «التقييد» ص ١٤٨ : الذي روى عنه زياد بن علاقة إنما هو مرداس بن عروة صحابي آخر والذي روى عنه قيس : مرداس بن مالك الأسلمي ، وهذا ما لا اعلم فيه خلافاً . انتهى . قلت : بل فيه خلاف فما ذكره المصنف هنا هو قول المزي في «التهذيب» (٣٧٠/٢٧) ، وقال مغلطي في «إكمال» (١٢٥/١١) : قال مسلم بن الحجاج ، وأبو الفتح الأزدي ، وأبو صالح المؤذن في آخرين : تفرد عنه بالرواية قيس ابن أبي حازم فينظر في قول المزي روى عنه أيضًا زياد بن علاقة . انتهى . وقال ابن حجر في «التهذيب» (٧٧/١٠) : مرداس الذي روى عنه زياد بن علاقة إنما هو مرداس بن عروة صحابي آخر ذكره البخاري ، وأبو حاتم ، وابن حبان ، وابن مندة ، وغير واحد ، وصرح مسلم ، وأبو الفتح الأزدي ، وجماعة أن قيس بن أبي حازم تفرد بالرواية عن مرداس بن مالك الأسلمي ، وهو الصواب ؛ لكن قال ابن السكن : إن بعض أهل الحديث زعم أن مرداس بن عروة هو مرداس الأسلمي الذي روى عنه قيس بن أبي حازم قال والصحيح أنها اثنان .

(٢) «تهذيب التهذيب» (٢٢٦/٣) .

(٣) «المستدرک» (٢٣/١) .

(٤) وبقية كما في «المستدرک» : قال : «عليك بحسن الكلام ، وبذل الطعام» .

(٥) وبقية كما في «صحيح البخاري» (٦٤٣٤) : الأول فالأول وبقى حفالة كحفالة =

بحديث [ق/٣٠-ب] قيس عن عدي بن عميرة: «من استعملناه...»<sup>(١)</sup>  
(ج). وليس لهما راوٍ غير قيس<sup>(٢)</sup>. انتهى.

وهو ينقض ما يورد عليه من رواية الصحابة، ولكن الذي يرد على الخطيب في قوله: وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان: الوليد ابن عبد الرحمن الجارودي<sup>(٣)</sup> روى له البخاري من غير شك. قال الحاكم أبو عبد الله<sup>(٤)</sup>: ومسلم؛ وزعم بعض الحفاظ المتأخرين<sup>(٥)</sup> أنه لم يرو عنه غير ابنه.

وأما أنا فإني لم أر عنه راوياً غيره على كثرة تباعي لذلك.

٩٨- وذكر أن الشافعي قال: أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة؛ لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقهم<sup>(٦)</sup>. انتهى.

= الشعر أو الثمر لا يباليهم الله بالة.

(١) وبقيته كما في «صحيح مسلم» (١٨٣٣/٣٠): منكم على عمل فكتمنا مخيطاً فما فوقه كان غلولاً يأتي به يوم القيامة قال: فقام إليه رجل أسود من الأنصار كأني أنظر إليه فقال: يا رسول الله أقبل عني عملك قال ومالك؟ قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وأنا أقوله الآن من استعملناه منكم على عمل فليجيء بقليله وكثيره فما أوتي منه أخذ وما نهي عنه. انتهى.

(٢) العبارة في «المستدرک» هكذا: أن الصحابي المعروف إذا لم نجد له راوياً غير تابعي واحد معروف احتجاجنا به و صححنا حديثه إذ هو صحيح على شرطها جميعاً فإن البخاري قد احتج بحديث قيس بن أبي حازم عن مرداس الأسلمي عن النبي ﷺ: يذهب الصالحون، واحتج بحديث قيس عن عدي بن عميرة عن النبي ﷺ: من استعملناه على عمل وليس لها راوٍ غير قيس بن أبي حازم. انتهى عما يشعر أن الحديثين كليهما رواهما البخاري وليس كذلك فلتصحح العبارة من هاهنا، والحمد لله رب العالمين.

(٣) «تهذيب الكمال» (٣٩/٣١).

(٤) «إكمال تهذيب الكمال» (٢٤١/١٢) للمصنف.

(٥) لعله يعني به الحفاظ المزي في «التهذيب».

(٦) «المقدمة» ص ٢٩٨.

الخطابية لا يجوزون الكذب، وإن من كذب عندهم خرج عن مذهبهم، فإذا رأى أحدهم بعضهم قد قال شيئاً عرف أنه (ممن لا يجوز) <sup>(١)</sup> الكذب، وأنه إنما يقول هو الحق واعتمد قوله وشهد شهادته.

قال أبو القاسم الفوراني <sup>(٢)</sup>: وهذه الطائفة انقرضت منذ زمن، ولم يبق منهم أحد. انتهى.

فعلى هذا لا يكون أحدهم يشهد بالزور، إنما شهد بحق يعرف أنه حقاً. <sup>(٣)</sup>

وذكر الحازمي في «السفينة» <sup>(٤)</sup> - وذكر قول الشافعي: حكي أن هذا مذهب ابن أبي ليلى وسفيان بن سعيد، وروى مثل ذلك عن أبي يوسف القاضي.

وقالت طائفة من أهل النقل والمتكلمين: أخبار أهل الأهواء مقبولة

(١) غير واضح في الأصل بسبب رطوبة أثرت فيه في هذا الموضوع، والمثبت من «عاسن الاصطلاح».

(٢) هو أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن فوران الفوراني المروزي الفقيه الشافعي؛ كان مقدم الفقهاء الشافعية بمرو، صنف في الأصول والمذهب والخلاف والجدل والملل والنحل، وله في المذهب «الوجوه الجيدة»، وصنف في المذهب كتاب «الإبانة» وهو كتاب مفيد. إمام الحرمين كان يحضر حلقاته وهو شاب يومئذ، وكان أبو القاسم لا ينصفه ولا يصغي إلى قوله لكونه شاباً، فبقي في نفسه منه شيء، فمتى قال في «نهاية المطلب» وقال بعد المصنفين: كذا وغلط في ذلك، وشرع في الوقوع فيه، فمراده أبو القاسم الفوراني.

وكانت وفاته سنة إحدى وستين وأربعمائة. رحمه الله تعالى. انتهى من «وفيات الأعيان» (٣/١٣٢) بتصرف.

(٣) قال البلقيني: ما بنى عليه شهادته أصل باطل فوجب رد شهادته لاعتقاده أصلاً باطلاً وإن زعم هو أنه حق.

(٤) نقل منه المصنف من قبل وسماه «تحفة السفينة».

وإن كانوا كفارًا أو فساقًا بالتأويل.<sup>(١)</sup>

٩٩- وذكر أن الداعية إلى بدعة لا يجوز الاحتجاج بحديثه.<sup>(٢)</sup> انتهى.

قد رأينا جماعة ممن حديثهم محتج به في الصحيح، وقد قيل عنهم أنهم دعاة منهم: عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني حديثه عند الشيخين. وقال: أبو داود سليمان بن الأشعث [ق/ ٣١-أ]: كان داعيةً إلى الإرجاء، وعمران ابن حطان حديثه عند البخاري، وقد زعم جماعة أنه من دعاة الشراة<sup>(٣)</sup> حتى قال أبو الفرج الأموي<sup>(٤)</sup> في «تاريخه الكبير»<sup>(٥)</sup>: كان من شعراء الشراة ودعاتهم والمتقدمين في مذهبهم، وكان رأس<sup>(٦)</sup> [القعدة]<sup>(٧)</sup>؛ لأن عمره طال وضعف عن حضور الحرب واقتصر على الدعاء والتحريض بلسانه.<sup>(٨)</sup>

١٠٠- وذكر أن التائب من الكذب متعمداً في حديث رسول الله ﷺ لا

(١) حكى هذا القول الخطيب في «الكفاية» ص ١٢١.

(٢) «المقدمة» ص ٢٩٩.

(٣) هم فرقة من الخوارج يكفرون أصحاب المعاصي في الصغائر والكبائر، ويتبرؤون من الختئين عثمان وعلي ويتولون الشيخين أبا بكر وعمر، وهم لا يستحلون أموال الناس ولا يسبون النساء ولا يخالفون في دين ولا سنة وهم يقولون: العصاة كفار نعمة لا كفار شرك، وهم في ناحية هراة واصطخر بين دارابجرد وكرمان. انتهى من «التبئية والرد على أهل الأهواء والبدع» ص ٥٤ لأبي الحسين محمد الملطي

(٤) هو أبو الفرج علي بن الحسين بن محمد بن أحمد الأصبهاني الأموي، وهو من ولد محمد ابن مروان بن الحكم الأموي، وكان شيعياً، وهذا من العجب، وهو صاحب كتاب الأغاني وغيره. انتهى من «الكامل» (٣٧/٧) لابن الأثير.

(٥) «الأغاني» (١١٤/١٨) لأبي الفرج الأصفهاني.

(٦) في «الأغاني»: من.

(٧) في الأصل: القعد. والمثبت من «الأغاني».

(٨) قال العراقي في «التقييد» ص ١٥٠: قال أبو داود ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج ثم ذكر عمران بن حطان، وأبا حسان الأعرج، ولم يحتج مسلم بعبد الحميد الحماني إنها أخرج له في «المقدمة» وقد وثقه ابن معين.

تقبل روايته وإن حسنت توبته . قال : وأطلق الصيرفي الشافعي فقال : كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر ، ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويًا بعد ذلك .<sup>(١)</sup> انتهى .

الشيخ إنما يتكلم في الكذب على سيدنا رسول الله ﷺ ، والصيرفي كلامه أعم من أن يكون على النبي ﷺ أو على غيره<sup>(٢)</sup> ، وهذا الذي ذكره عن الصيرفي نقل عن جماعة من المحدثين ، وكان الأولى نقل كلامهم دون كلام الفقهاء .

قال ابن حزم : من أسقطنا حديثه لم نعد لقبوله أبدًا<sup>(٣)</sup> ، ومن احتججنا به لم تسقط روايته أبدًا ، وكذا قاله ابن حبان في آخرين .

١٠١- قال : وذكر -يعني الصيرفي أن ذلك مما افرقت فيه الرواية والشهادة.<sup>(٤)</sup> انتهى .

قال محيي الدين : كل هذا مخالف لقاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا فلا يقوى الفرق بينه وبين الشهادة .<sup>(٥)</sup> انتهى .

مذهب الشافعي إذا ردت الشهادة بسبب الفسق أو العداوة أو السيادة في قضية ثم زال الفسق وتاب أو صلح وزالت العداوة [ق/ ٣١-ب] أو السيادة فإنه لا تقبل شهادة هؤلاء في تلك القضية أبدًا .

(١) «المقدمة» ص ٣٠٠-٣٠١ .

(٢) قال العراقي في «التقييد» ص ١٥٢ : الظاهر أن الصيرفي إنما أراد الكذب في الحديث بدليل قوله من أهل النقل وقد قيده بالمحدث فيما رأيت في كتابه المسمى بـ «الدلائل والاعلام» فقال : وليس يطعن على المحدث إلا أن يقول تعمدت الكذب فهو كاذب في الأول ، ولا يقبل خبره بعد ذلك .

(٣) يراجع الإحكام

(٤) «المقدمة» ص ٣٠١ .

(٥) «التقريب» للنووي بمتن «التدريب» (١/ ٣٣٠) .

ومذهب أبي حنيفة إذا تاب قاذف المحصن لم تقبل شهادته أبدًا، فكذا فيما نحن فيه، فإن التحديث كقضية واحدة، فمن ضُعب أو جُرح بكذب في حديث رسول الله ﷺ فلا يجعل قوياً بعد ذلك على هذا، ولا تقبل روايته وإن تاب وصلح.

١٠٢- قال: لأن المروي عنه معرض للسهو والنسيان، والراوي عنه ثقة جازم فلا يرد بالاحتمال. <sup>(١)</sup> انتهى.

لقائل أن يقول: والراوي عنه أيضًا معرض للسهو والنسيان إذ السهو من جبلة البشر.

وسميت إنساناً لأنك ناسي

فينبغي أنهما يتهاترا وينظر في ترجيح أحدهما من خارج. <sup>(٢)</sup>

١٠٣- قال: وجمع الخطيب كتاباً فيه أخبار من حدث ونسي. <sup>(٣)</sup> انتهى.

الدارقطني شيخ شيخ الخطيب كتب كتاباً في ذلك فكانت البداية به أولى.

١٠٤- قال ابن الصلاح: «ولأجل هذا كره من كره من العلماء الرواية

عن الأحياء. قال الشافعي لابن عبد الحكم: إياك والرواية عن الأحياء». <sup>(٤)</sup>

انتهى.

لقائل أن يقول: هذا لا يخالف كراهة الشافعي وغيره الرواية عن الأحياء لاحتمال أن يزيد الشيخ شيئاً أو ينقص شيئاً إما في الرواية أو التصنيف كما

(١) «المقدمة» ص ٣٠٣.

(٢) قال العراقي في «التقييد» ص ١٥٤: الجواب أن الراوي مثبت جازم والمروي عنه ليس بناف وقوعه بل غير ذاكر فقدم المثبت عليه. والله أعلم.

(٣) «المقدمة» ص ٣٠٣.

(٤) «المقدمة» ص ٣٠٥.

كان يفعله مالك بن أنس وغيره من العلماء.<sup>(١)</sup>

١٠٥- وذكر أن أبا المظفر ذكر أن محمد بن ناصر... فذكر كلاماً<sup>(٢)</sup>

رويناه عن ابن البخاري، عن أبي الفرج البغدادي، عنه علونا فيه إذا  
رويناه عن ابن الصلاح بدرجتين.

١٠٦- قال: روي عن ابن المبارك والحميدي وأحمد بن حنبل وغيرهم أن  
من غلط في [ق/ ٣٢-أ] حديث [وبين]<sup>(٣)</sup> له غلظه فلم يرجع عنه وأصر على  
رواية ذلك الحديث سقطت روايته ولم يكتب عنه. قال الشيخ: في هذا نظر  
وهو غير مستنكر إذا ظهر أن ذلك منه على جهة العناد أو نحو ذلك.<sup>(٤)</sup> انتهى.

ينبغي أن يفصل هذا فيقال: إذا كان المبين للغلط عند الغالط أهلاً لذلك  
فيأتي فيه ما ذكره، فأما إذا لم يكن عنده لذلك أهلاً فلا حرج عليه فيه.  
انتهى.

ولو كان المبين أهلاً عند نفسه أو عند غير المبين له فلا يلزمه إلا إذا

(١) قال العراقي في «التقييد» ص ١٥٥: الجواب أن هذا حدس وظن غير موافق كما أراده  
الشافعي رحمته وقد بين الشافعي مراده بذلك كما رواه البيهقي في «المدخل» بإسناده إلى  
الشافعي أنه قال: لا يحدث عن حى فإن الحى لا يؤمن عليه النسيان. قاله لابن  
عبد الحكم حين روى عن الشافعي حكاية فأنكرها ثم ذكرها، وما قاله الشافعي رحمته  
سبقة إليه الشعبى، ومعمرفروى الخطيب في «الكفاية» بإسناده إلى الشعبى أنه قال  
لابن عون: لا تحدثنى عن الأحياء. وإسناده إلى معمرفروى الخطيب من ذلك ما فهم المصنف  
فقال في «الكفاية»: ولأجل أن النسيان غير مأمون على الإنسان فيبادر إلى جحود ما  
روى عنه وتكذيب الراوى له كره من كره من العلماء التحديث عن الأحياء ثم ذكر  
قول الشعبى، ومعمرفروى، والشافعي رحمته.

(٢) «المقدمة» ص ٣٠٥.

(٣) في الأصل: وتبين.

(٤) «المقدمة» ص ٣٠٦.

كان عند المبين له<sup>(١)</sup>.

١٠٧- قال ابن أبي حاتم: إذا قيل للواحد أنه ثقة أو متقن فهو ممن يحتج

بحديثه.

قال ابن الصلاح- في الزيادة على ما قاله ابن أبي حاتم: «وكذا إذا قيل

ثبت»<sup>(٢)</sup>. انتهى.

هذه اللفظة في كتاب ابن أبي حاتم فلا يحسن الزيادة عليه بها<sup>(٣)</sup>.

١٠٨- قال: ومشهور عن ابن مهدي أنه قال: ثنا أبو خلدة فقيلاً له: أكان

ثقة؟ قال: الثقة شعبة وسفيان<sup>(٤)</sup>. انتهى.

الذي رأيت في كتاب الخطيب<sup>(٥)</sup> وغيره عن ابن مهدي في هذا: الثقة

(١) قال العراقي في «التقييد» ص ١٥٦-١٥٧: ما ذكره المصنف- يعني ابن الصلاح- بحثاً قد نص عليه أبو حاتم بن حبان فقال إن من بين له خطأ وعلم فلم يرجع عنه وتمادى في ذلك كان كذاباً بعلم صحيح فقيد ابن حبان ذلك بكونه علم خطأ وإنما يكون عناداً إذا علم الحق وخالفه وقيد أيضاً بعض المتأخرين ذلك بأن يكون الذي بين له غلطة عالمًا عند المبين له أما إذا كان ليس بهذا المثابة عنده فلا حرج إذن.

(٢) «المقدمة» ص ٣٠٨.

(٣) قال العراقي في «التقييد» ص ١٥٨: ليس في بعض النسخ الصحيحة من كتابه إلا ما نقله المصنف عنه كما تقدم ليس فيه ذكر ثبت وفي بعض النسخ إذا قيل للواحد أنه ثقة أو متقن ثبت فهو ممن يحتج بحديثه هكذا في نسختي منه أو متقن ثبت لم يقل فيه أو ثبت والله أعلم.

(٤) «المقدمة» ص ٣٠٨.

(٥) الذي في «الكفاية» المطبوع ص ٢٢ كما ذكر ابن الصلاح، و قال العراقي في «التقييد»

ص ١٥٨: الجواب أن المصنف لم يحك ذلك عن الخطيب وعلى تقدير كونه في كتاب الخطيب هكذا فيحتمل أنه من النساخ فليس غلط المصنف بأولى من تغليطهم على أن المشهور عن ابن مهدي ما ذكره المصنف هكذا وحكاه عمرو بن علي الفلاس، وكذا رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وكذلك ذكره الحافظ أبو الحجاج المزني في =

شعبة<sup>(١)</sup> ومسعر بن كدام لم أر لسفيان ذكرًا وكأنه تصحف على الشيخ لقرب شبههما .

١٠٩- وذكر أن ابن معين خاصة قال : إذا قلت : فلان ليس به بأس فهو ثقة .<sup>(٢)</sup> انتهى .

عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم : شيخ محمد بن يحيى الذهلي : شيخ البخاري من طريقته إذا قال : فلان ليس به بأس فهو ثقة عنده . حكى ذلك عنه أبو زرعة الدمشقي . انتهى .

رأيت للنسائي شيئًا من ذلك في كتاب «الكنى» . [ق/٣٢-ب]

١١٠- قال ابن أبي حاتم : إذا قالوا : ضعيف فهو دون الثاني لا يطرح حديثه .<sup>(٣)</sup> انتهى .

هذا يحتاج إلى تفصيل : إن شددنا الطاء فليس متروكًا جملةً ، وإن خففناها كان نازلًا عن هذه الرتبة كثيرًا .

١١١- وذكر عن أحمد بن صالح أنه قال : لا يترك حديث رجل حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه .<sup>(٤)</sup> انتهى .

هذا يحتاج إلى تفصيل : إن أراد إجماع أشخاص بأعيانهم كقول الفلاس :

= «تهذيب الكمال» في ترجمة أبي خلدة ، ونقل في ترجمة مسعر من رواية الفلاس أيضًا عن ابن مهدي الثقة : شعبة ومسعر وعلى هذا فلعله سئل عنه مرتين فإن المنقول في هذه الرواية أن أحمد بن حنبل سأله ولعله قال الثقة شعبة ، وسفيان ، ومسعر فاقصر الفلاس على التمثيل باثنين فمرة ذكر سفيان ، ومرة ذكر مسعرًا والله أعلم .

(١) بعده في الأصل : وسفيان . وهي مقحمة .

(٢) «المقدمة» ص ٣٠٩ .

(٣) «المقدمة» ص ٣١٠ .

(٤) «المقدمة» ص ٣١٠ .

إذا روى يحيى بن سعيد ، وابن مهدي عن رجل رويت عنه ، وإذا تركاه تركته فمسلم ، وإن أراد إجماع الجماء الغفير فذلك متعذر جدًا ؛ لأنك لا ترى أحدًا تركه الجميع ، إذ لو تركه الجميع لم يبلغنا ذكره ولا وصلت إلينا روايته بحال .

١١٢- قال : ومما لم يشرحه ابن أبي حاتم وغيره من الألفاظ المستعملة في هذا الباب - يعني الجرح قولهم : فلان قد روي عنه الناس فلان مقارب الحديث .<sup>(١)</sup> انتهى .

ذكر الإمام أبو زكرياء يزيد بن محمد بن إياس الأزدي<sup>(٢)</sup> في كتاب «طبقات أهل الموصل» من ألفاظ التوثيق عنده غالبًا فلان روى عنه الناس ، وكذا طريقة مسلم في «التمييز» إذا أذن في الرواية عن شخص كان ذلك تعديلًا له .

ثم إن روايتنا في كتاب ابن الصلاح مقارب بكسر الراء ،

(١) «المقدمة» ص ٣١٠ .

(٢) السيد : بكسر السين المهملة وسكون الياء المثناة من تحتها وبعدها دال مهملة ، وهو من جملة أسماء الذئب سمي الرجل به .

والبطلبوسي : بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة وسكون اللام وفتح الياء المثناة من تحتها وسكون الواو وبعدها سين مهملة . وبلنسية : بفتح الباء الموحدة واللام وسكون النون وكسر السين المهملة وفتح الياء المثناة من تحتها وبعدها هاء ساكنة ، هاتان المدينتان بجزيرة الأندلس خرج منها جماعة من العلماء . وهو الحافظ القاضي الامام أبو زكريا يزيد بن محمد بن إياس الأزدي الموصل ، صاحب «تاريخ الموصل» وقاضيها ، سمع من إسحاق بن الحسن الحرابي ، ومحمد بن أحمد بن أبي المثني الموصل ، وعبيد بن غنام ، ومطين ، وطبقتهم ، وكان يعرف بابن زكرة .

حدث عنه : مظفر بن محمد الطوسي ، وأبو الحسين بن جميع ، ونصر بن أبي نصر الطوسي العطار ، وآخرون ، وكان في ذهني أنه توفي قريبًا من سنة أربع وثلاثين وثلاث مائة . من تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٩٤) .

وسوى أبو محمد بن السيد البطليوسي<sup>(١)</sup> في كتاب «الاقضاب» بين فتح الراء وكسرها، وذلك غير جيد؛ لأن كسر الراء من ألفاظ التعديل وهو خلاف ما قصده ابن الصلاح، فكان حديثه قارب حديث أهل العلم، وأما فتح الراء فمن ألفاظ التجريح؛ لأنك تقول [ق/٣٣-أ] هذا مقارب أي رديء، كذا ذكره ثعلب وغيره.<sup>(٢)</sup>

(١) هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي النحوي؛ كان عالماً بالأدب واللغات متبحراً فيها مقدماً في معرفتها وإتقانها، سكن مدينة بلنسية، وكان ثقة ضابطاً، ألف كتاباً نافعاً ممتعة منها: كتاب «المثلث» في مجلدين، وله كتاب «الاقضاب» في شرح أدب الكتّاب، ومولده في سنة أربع وأربعين وأربعمائة بمدينة بطليوس، وتوفي سنة إحدى وعشرين وخمسمائة بمدينة بلنسية، رحمه الله تعالى.

من «وفيات الأعيان» (٣/٩٧-٩٨). بتصرف

(٢) قال العراقي في «التقييد» ص ١٦٢: قوله مقارب الحديث ضبط في الأصول الصحيحة المسموعة على المصنف - يعني ابن الصلاح - بكسر الراء كذا ضبطه الشيخ محي الدين النووي في «مختصره»، وقد اعترض بعض المتأخرين بأن ابن السيد حكى فيه الوجهين الكسر والفتح وأن اللفظين حيث لا يستويان لأن كسر الراء من ألفاظ التعديل وفتحها من ألفاظ التجريح انتهى

وهذا الاعتراض والدعوى ليسا صحيحين بل الوجهان فتح الراء وكسرها معروفان وقد حكاهما ابن العربي في كتاب «الأحوذى» وهما على كل حال من ألفاظ التوثيق وقد ضبط أيضاً في النسخ الصحيحة عن البخارى بالوجهين ومن ذكره من ألفاظ التوثيق الحافظ أبو عبد الله الذهبي في مقدمة «الميزان» وكان المعترض فهم من فتح الراء أن الشيء المقارب هو الرديء وهذا فهم عجيب فإن هذا ليس معروفاً في اللغة، وإنما هو في ألفاظ العوام وإنما هو على الوجهين من قوله: سدودوا وقاربوا. فمن كسر قال إن معناه أن حديثه مقارب لحديث غيره ومن فتح قال إن معناه أن حديثه يقاربه حديث غيره ومادة فاعل تقتضى المشاركة إلا في مواضع قليلة والله أعلم

واعلم أن ابن سيده حكى في الرجل المقارب الكسر فقط فقال: ورجل بالكسر مقارب ومتاع مقارب بالفتح ليس بنفيس وقال بعضهم: دين مقارب. بالكسر ومتاع مقارب بالفتح هذه عبارته في «المحكم» فلم يحك الفتح إلا في المتاع فقط، وأما =

## ٢١- [كيفية سماع الحديث]

١١٣- قال: وقيل لموسى بن إسحاق: كيف لم تكتب عن أبي نعيم؟ فقال: كان أهل الكوفة لا يخرجون أولادهم في طلب الحديث صغاراً حتى يستكملوا عشرين سنة. (١) انتهى.

ذكر غير واحد من المؤرخين أن أبا نعيم الفضل بن دكين الكوفي مر بعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم المعروف بالمطين صغيراً، وقد تلطخ بالمطين فقال له: يا مطين قد آن لك أن تحضر مجلسنا للسمع. (٢) فهذا يرد ما ذكره ابن الصلاح عن الكوفيين؛ لأن أبا نعيم من أكبر شيوخها.

١١٤- وذكر الخلاف في حدثنا وأخبرنا (٣)

وقد روينا في كتاب «حدثنا وأخبرنا» لأبي جعفر الطحاوي (٤) قال: اختلف أهل العلم في الرجل يقرأ عليه العالم ويقرأ له العالم كيف يقول فيه حدثنا أو أخبرنا؟

فقال طائفة: لا فرق بين أبنا وثنا، وله أن يقول: ثنا أو أبنا. فممن قال

= الجوهري فجعل الكل بالكسر وقال ولا تقل مقارب أي بالفتح.

(١) «المقدمة» ص ٣١٣.

(٢) رواه الحاكم في «معرفه علوم الحديث» ص ٢٨٩.

(٣) «المقدمة» ص ٣١٧-٣١٨.

(٤) هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلمة بن سلامة بن عبد الملك الأزدي الطحاوي، من قرية من قرى مصر يقال لها: طحا، وتوفي سنة اثنتين وعشرين وثلثمائة وله من الكتب كتاب «الاختلاف بين الفقهاء» وهو كتاب كبير لم يتمه والذي خرج منه نحو ثمانين كتاباً على ترتيب كتب الاختلاف على الولاء ولا حاجة بنا إلى ذكرها وله بعد ذلك من الكتب كتاب «الشروط الكبير»، كتاب «الشروط الصغير»، كتاب «شرح مشكل أحاديث رسول الله ﷺ» نحو ألف ورقة، كتاب «شرح معاني الآثار»، كتاب «العقيدة»، كتاب «التسوية بين حدثنا وأخبرنا». من «الفهرست» (١/٢٩٢) لابن النديم بتصرف.

ذلك منهم أبو حنيفة ، ومالك بن أنس ، وأبو يوسف ، ومحمد .

وقالت طائفة : يقول في ذلك أبنا ، ولا يجوز أن يقول : ثنا ؛ إلا فيما سمعه من لفظ الذي يحدث به عنه .

قال الطحاوي : فنظرنا في ذلك فلم نجد بين الحديث والخبر في هذا فرقاً في كتاب الله جل وعز ولا في سنة الرسول ﷺ .

وقال ابن فارس<sup>(١)</sup> في كتابه «مأخذ العلم» : ذهب أكثر علمائنا إلى أنه لا فرق بين ثنا وأبنا ، وذهب آخرون إلى أن قوله : ثنا . دال على أنه سمعه لفظاً ، وأن قوله : أبنا . دال على أنه سمعه قراءةً عليه .

قال : وهذا عندنا من باب التعمق ، والأمر في ذلك كله واحد ، وكان أبو حنيفة ، ومالك [ق/٣٣-ب] ، والحسن بن عمار ، وابن جريج ، وغيرهم يقولون : قراءتك على العالم أفضل من قراءته عليك . قال أبو مطيع : وبذلك نقول .

١١٥- وذكره في العرض على الشيخ ثم قال : ولا خلاف أنها رواية صحيحة إلا ما حكى عن بعض من لا يعتد بخلافه .<sup>(٢)</sup> انتهى .

ذكر الرامهرمزي في كتاب «الفاصل» أن أبا عاصم النبيل ، وعبد الرحمن ابن سلام منعا من ذلك .<sup>(٣)</sup>

(١) هو أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب الرازي أبو الحسين اللغوي المالكي الهمداني ، توفي سنة ٣٩٥ وقيل سنة ٣٩٠ من تصانيفه : «جامع التأويل في تفسير التنزيل» ، «حلية الفقهاء» ، «فضل الصلاة على النبي ﷺ» ، «فقه اللغة» ، كتاب «الأتباع والمزاوجة» ، «مأخذ العلم» . «المجمل في اللغة» . من هدية العارفين (٦٨/١) . بتصرف .

(٢) «المقدمة» ص ٣١٩ .

(٣) «المحدث الفاصل» ص ٤٢٠-٤٢١ . وفيه : حدثنا مهذب بن محمد بن يسار =

فيجوز أن يكون مراد ابن الصلاح فلتن كان ذلك فليسا ممن لا يعتد بخلافهما لعلمهما بالحديث والفقه وغير ذلك .

١١٦- قال : وقد قيل : إن أول من أحدث الفرق بين هذين اللفظين - يعني : ثنا وأبنا- ابن وهب<sup>(١)</sup>

كذا ذكره ممرضاً وكأنه لم ير قول البخاري في كتاب المظالم<sup>(٢)</sup> : ثنا يحيى ، عن ابن وهب ، حدثني مالك ، عن ابن شهاب . وأخبرني يونس ، عن ابن شهاب فذكر حديثاً إذ لو رآه لجزم به على قاعدته في الممرض .

١١٧- وهذا فرع لم يذكره الشيخ

وهو ما ذكره أبو جعفر بن النحاس في كتابه «الناسخ والمنسوخ»<sup>(٣)</sup> فقال حبيب بن أبي ثابت على محله في العلم لا تقوم بحديثه حجة لمذهبه ،

= الموصلي وأصله من رامهرمز : حدثنا اسحاق بن سيار النصيبي قال : سمعت أبا عاصم قال : سمعت سفيان ، وأبا حنيفة ، ومالكاً ، وابن جريج كل هؤلاء سمعتهم يقولون : لا بأس بها يعني القراءة وأنا لا أراه ، وما حدثت بحديث عن أحد من الفقهاء قراءة ... حدثنا أبو خليفة قال : سمعت عبد الرحمن بن سلام يقول : دخلت على مالك بن أنس وعلي بابه من يحجبه قال : وبين يديه ابن أبي أويس وهو يقول : حدثك نافع ، حدثك ابن شهاب ، حدثك فلان وفلان فيقول مالك : نعم نعم . فلما فرغ ، قلت يا أبا عبد الله : عوضني مما حدثته بثلاثة أحاديث تقرؤها علي . قال : أعراقي أعراقي أخرجوه عني .

(١) «المقدمة» ص ٣٢٢ .

(٢) قال البخاري في «صحيحه» (٢٤٦٢) : حدثنا يحيى بن سليمان قال : حدثني ابن وهب قال : حدثني مالك . وأخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة أن ابن عباس أخبره ، عن عمر رضي الله عنه قال حين توفي الله نبيه ﷺ : إن الأنصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة ، فقلت لأبي بكر : انطلق بنا . فاجتمعوا في سقيفة بني ساعدة . أطرافه ٣٤٤٥ ، ٣٩٢٨ ، ٤٠٢١ ، ٦٨٢٩ ، ٦٨٣٠ ، ٧٣٢٣ .

(٣) «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ص ١٧٦ .

وكان مذهبه أنه إذا قال: حدثني رجل عنك بحديث ثم حدثت به عنك كنت صادقاً<sup>(١)</sup>.

### ١١٨- ونوع آخر

رويناه عن السلفي في كتابه الذي سماه «شرط القراءة» وهو: هل يجب على التلميذ أن يري الشيخ صورة سماعه في الجزء حتى يبصره؟ أو يقتصر على إعلامه أنه عمن يسميه؟

قال أبو طاهر: هما سيان على هذا عهدنا علماءنا عن آخرهم ولم يزل الحفاظ [ق/ ٣٤-أ] قديماً وحديثاً يُجرِّجون للشيوخ من الأصول فتصير تلك الفروع بعد المقابلة أصولاً، وهل كانت الأصول أولاً إلا فروعاً؟<sup>(٢)</sup> قال: ولم يذكر هذا الإيراد أحد من الأئمة.

١١٩- قال ابن الصلاح: «إذا قرأ القارئ على شيخ قائلاً: أخبرك فلان، أو قلت: أبنا فلان، أو نحو ذلك والشيخ ساكت مصغٍ إليه فاهمٌ لذلك غير

(١) قال البلقيني بعد نقله لهذه الحكاية: ومع ذلك فقد خرج لحبيب بن أبي ثابت في «الصحيح» فكان هذه الحكاية لم تصح.

(٢) هذا، وإن كان يصلح أن يكون فرعاً مستقلاً كما ذكره المصنف إلا أن كلاً من العراقي والزرکشي استفاد منه تعقيماً على قول ابن الصلاح: قوله إذا كان أصل الشيخ عند القراءة عليه بيد غيره... إلى أن قال وإن كان الشيخ لا يحفظ ما يقرأ عليه فهذا مما اختلفوا فيه فرأى بعض أئمة الأصول أن هذا سماع غير صحيح والمختار أن ذلك صحيح انتهى. قال العراقي: ووهن السلفي هذا الاختلاف لاتفاق العلماء على العمل بخلافه فإنه ذكر ما حاصله أن الطالب إذا أراد أن يقرأ على شيخ شيئاً من سماعه هل يجب أن يريه سماعه في ذلك الجزء أم يكفي إعلام الطالب الثقة للشيخ أن هذا الجزء سماعه على فلان فقال السلفي هما سيان على هذا عهدنا علماءنا عن آخرهم قال: ولم تزل الحفاظ قديماً وحديثاً يجرِّجون للشيوخ من الأصول فتصير تلك الفروع بعد المقابلة أصولاً وهل كانت الأصول أولاً إلا فروعاً. انتهى. «مقدمة ابن الصلاح» ص ٣٢٤، «التقييد» ص ١٧١، «النكت» (٣/ ٤٨٨-٤٨٩).

منكر له ، فهذا كافٍ في ذلك . واشترط بعض الظاهرية وغيرهم إقرار الشيخ نطقاً<sup>(١)</sup> . انتهى .

قال الحميدي<sup>(٢)</sup> الحافظ : وأهل صناعة الحديث لا يقنعون بالسكوت فيما يتعلق بها ولا بد من التصريح وإلا لم يحكموا على الساكت بما لم يحكم ولا قولوه ما لم يقل ؛ لأنهم شهود وحكام فيما يروونه من الشرائع والأحكام حتى أنهم إذا قرءوا على المحدث شيئاً من حديثه كرروا الإسناد في كل حديث ثم قرروه بعد ذلك وقالوا : حدثك فلان عن فلان بما قرئ عليك ؟ فإذا قال : نعم ، أمسكوا إلا إذا أملى أو قرأ فيسقط حينئذٍ هذا السؤال عنه ، ولعهدي بالشيخ أبي عبد الله الحسين بن عبد الله الأرموي - وناهيك به علماً وذكاءً ، وكان قد تفقه على أبي حامد الإسفراييني ، وسمع من أبي محمد بن يحيى بن البيهقي ، وأبي عمر بن مهدي ، وغيرهما وتصدر في جامع عمرو فكننا نقرأ عليه الحديث نحن وغيرنا ، فكلما كرر القارئ عليه : حدثكم فلان ؟ يقول : نعم بقراءتي . (ذلك)<sup>(٣)</sup> الواجب عليه .

ومنهم من يجعل التقرير قبل القراءة احترازاً ، مما حكى بعض أصحاب الحديث أن رجلاً استأذنه في قراءة جزء ثم قرأه بين يديه [ق/ ٣٤-ب] فلما

(١) «المقدمة» ص ٣٢٤ .

(٢) هو : محمد بن فتوح بن عبد الله ، أبو عبد الله بن أبي نصر الحميدي : سمع بالأندلس أبا عمر يوسف النمري ، وأبا محمد علي بن حزم الظاهري ولازمه حتى قرأ عليه مصنفاته وأكثر عنه ، وكان على مذهبه ، إلا أنه لم يكن يتظاهر بذلك .

روي عنه أبو بكر الخطيب ، وابن ماكولا . ومن مصنفاته : «تجريد الصحيحين للبخاري ومسلم والجمع بينهما» ، و «تاريخ الأندلس» ، وكتاب «تسهيل السبيل إلى علم الترسيل» ، ومولده قبل العشرين وأربعمائة . و توفي في ليلة الثلاثاء السابع عشر من ذي الحجة سنة ثمان وثمانين وأربعمائة . من «المستفاد بذيل تاريخ بغداد» (١/ ٢٥) بتصرف .

(٣) مشتبهة بالأصل .

استوعب قراءته إياه، قال له: حدثك به فلان عن فلان؟ قال: لا. قال: فلم تركتني أقرأ وقد استأذنتك؟ فقال: إنما استأذنتني في القراءة، ولم تسألني عما سوى ذلك.

### ١٢٠- فرع لم يذكره الشيخ:

وهو أنه وقع في اصطلاح المتأخرين: إذا روي كتاب مصنف بيننا وبينه وسائط تصرفوا في أسماء الرواة وقلبوها إلى أن يصلوا إلى المصنف، فإذا وصلوا إليه تبعوا لفظه من غير تغيير.

قال شيخنا القشيري: وهذا فيه بحثان. أحدهما: ينبغي أن تحفظ فيه شروط الرواية بالمعنى، فقد رأينا من يعبر في هذه الرواية بعبارات لعل المروي عنه لو أراد التعبير عنه بها لم يستجز ذلك أو لم يستحسنه، فهذا خارج عن الرواية بالمعنى.

مثاله: أن يقول للشيخ: أبنا فلان بن فلان، فيقول الراوي عنه: أنا فلان ابن فلان، قال: أبنا الإمام العلامة أوحد الزمان إلى غير ذلك من ألفاظ التعظيم التي لو عرضت على الشيخ قد لا يختارها ولا<sup>(١)</sup> يرى المروي عنه أهلاً لها أيضاً، وهي شهادة لذلك الشخص بهذه الرتبة أخبر هذا الراوي عن شيخه بها، وأنه شاهد بها.

ومن ذلك أن أرباب الأصول اشتروا في الرواية بالمعنى عدم الزيادة والنقص بالنسبة إلى الترجمة والمترجم به، ونرى بعض المحدثين لا يلتزم ذلك فيذكر الرواية عن شخص ويزيد فيه تاريخ السماع إذا كان يعلمه وإن لم يذكره الشيخ، وربما زاد فيه: بقراءة فلان أو بتخريج فلان وإن لم يسمع ذلك ولم [ق/ ٣٥-أ] يقرأه، وكل هذا زيادة على ما تحمله لفظاً ومعنى فلا يجري على قانون أهل الأصول فليتنبيه لذلك، والذي اصطلحوا عليه من

(١) لفظ: ولا. تكرر في الأصل.

عدم التغيير للألفاظ بعد الوصول إلى المصنف، فينبغي أن ينظر فيه هل هو على الوجوب أو هو اصطلاح على سبيل الاستحسان، وفي كلام بعضهم ما يدل أنه ممتنع؛ لأنه وإن كان له الرواية بالمعنى فليس له تغيير التصنيف، وهذا فيه ضعف، وأقل ما فيه أنه يقتضي تجويز هذا فيما ينقل من المصنفات المتقدمة وليس هذا جاريًا على الاصطلاح، فإن الاصطلاح على أن لا تتغير الألفاظ بعد الانتهاء إلى الكتب المصنفة سواء أرويناها فيها أو نقلناها منها.<sup>(١)</sup>

١٢١- وينحو ما حكى عن الدارقطني من حفظه في مجلس الصفار ثمانية عشر حديثًا أملاها وهو ينسخ<sup>(٢)</sup> ما روينا في «تاريخ القدس الشريف»<sup>(٣)</sup> أن أبا مسعود أحمد بن الفرات الضبي الرازي قال: حضرت مجلس يزيد بن هارون ونحن على شاطئ نهر وأنا أعبت بمائه ويزيد يحدث الناس، فلما فرغ مر بي رجل: أيا هذا، لو سمعت هذه الأحاديث كان أصلح لك من عبثك بالماء. فقلت: أمسك عليّ، فأمررت عليه المجلس كله، فمر متعجبًا إلى يزيد بن هارون فذكر له أمري، فقال: يزيد ادعه إليّ، فلما صرت إليه قال لي: من أنت؟ قلت: رجل غريب من أهل الري. فقال: لقيت أبا مسعود الرازي؟ فقلت: أنا أبو مسعود. فقال اقترب مني فما أحد أحق بهذا المجلس منك.

وذكر السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء»<sup>(٤)</sup> أن الأصل [ق/ ٣٥-

(١) «الاقتراح» ص ٢٣٣-٢٣٥.

(٢) «المقدمة» ص ٣٢٧-٣٢٨.

(٣) لعل مصنفه هو: أحمد بن عبد الدائم بن أحمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المقدسي

الصالح الحنبلي المولود سنة ٥٧٥، والمتوفى سنة ٦٦٨ من تصانيفه «تاريخ القدس»،

«فاكهة المجالس»، «مشيخة». كما في «هدية العارفين» (١/ ٩٧).

(٤) «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٠١. بمعناه.

[ب] في اتخاذ المستملي أن سيدنا رسول الله ﷺ كان في حجة الوداع يخطب بمنى يوم النحر حين ارتفع الضحى وعلي بن أبي طالب يعبر عنه والناس بين قائم وقاعد<sup>(١)</sup>.

ثم اختلف العلماء في المستملي، فأما أبو إسحاق الفزاري فقال: ما كان يستملي لهم إلا خيرهم، وخالف ذلك شعبة فقال: لا يستملي إلا نذل.

وفي «الاستيعاب»<sup>(٢)</sup> من حديث الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن عامر بن عبدة، أن النبي ﷺ قال: «إن الشيطان يأتي في صورة الرجل يعرفون وجهه ولا يعرفون نسبه فيحدثهم فيقولون: حدثنا فلان، فأما اسمه فليس يعرفونه».

وحكى مسلم في خطبته نحو هذا عن ابن مسعود من قوله<sup>(٣)</sup>.

١٢٢- قال: الإجازة متنوعة أنواعاً: أولها: أن يميز لمعين في معين، مثل أن يقول: أجزت لك الكتاب الفلاني، أو ما اشتملت عليه فهرستي هذه، فهذا أعلى أنواع الإجازة المجردة عن المناولة، وزعم بعضهم أنه لا خلاف في جوازها ولا خالف فيها أهل الظاهر، وإنما خلافهم في غير هذا النوع.

(١) رواه أبو داود (١٩٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٤)، وهو حديث صحيح اختلف في صحابه.

(٢) «الاستيعاب» (٢/٧٩٥ رقم ١٣٣٥).

(٣) مقدمة «صحيح مسلم» (١٢/١) حيث قال: حدثني أبو سعيد الأشج: حدثنا وكيع: حدثنا الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن عامر بن عبدة قال: قال عبدالله: إن الشيطان ليتمثل في صورة الرجل فيأتي القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب فيتفرقون فيقول الرجل منهم سمعت رجلاً أعرف وجهه ولا أدري ما اسمه يحدث. وعلى هذا فقد اختلف فيه على الأعمش، وعامر بن عبدة هذا معدود في التابعين، قال ابن حجر في «التهذيب» (٥/٦٨): قال ابن عبد البر في كتاب «الاستغناء في الكنى»: أبو إياس عامر بن عبدة تابعي ثقة ثم غفل فذكره في الصحابة، وقال: روى عن النبي ﷺ فذكر حديثاً هو في مقدمة «صحيح مسلم» من طريق عامر بن عبدة عن عبدالله بن مسعود.

وحكى أبو الوليد الباجي الإجماع من سلف هذه الأمة وخلفها ولم يفصل<sup>(١)</sup>. انتهى.

قال أبو محمد بن حزم في كتابه «الإحكام»<sup>(٢)</sup>: «وأما الإجازة التي يستعملها الناس فباطل ولا يجوز لأحد أن يميز بالكذب، ومن قال لآخر: ارو عني جميع روايتي، أو يميزه<sup>(٣)</sup> ديواناً ديواناً أو إسناداً إسناداً فقد أباح له الكذب، ولم تأت الإجازة عن سيدنا رسول الله ﷺ ولا عن أصحابه ولا عن التابعين ولا أتباع التابعين، فحسبك بما هذه صفتة<sup>(٤)</sup>».

وحكى الزاهدي<sup>(٥)</sup> في «الغنية»: إذا أعطاه المحدث الكتاب وأجاز له

(١) «المقدمة» ص ٣٣١-٣٣٢.

(٢) «الإحكام» (٢/٢٥٦-٢٥٧).

(٣) في «الإحكام»: دون أن يجزبه بها. وهو أليق بالسياق.

(٤) قال الزركشي في «النكت» (٣/٥١٢): وكلامه (يعني ابن حزم) إن كان في الإجازة المقرونة بالمناولة فقوله: إنه لم يقل به أحد من التابعين. مردود فسيأتي نقلها عن جماعة منهم بل جاء عن أنس ما يشعر بها ففي «معجم الصحابة» للبعثي عن يزيد الرقاشي قال «كنا إذا أكثرنا على أنس بن مالك أتانا بمخال له فألقاها إلينا وقال: هذه أحاديث سمعتها من رسول الله ﷺ وكتبتها وعرضتها» وأسند الرامهرمزي إلى الحسن أنه كان لا يرى بأساً بأن يدفع المحدث كتابه ويقول: ارو عني جميع ما فيه. ويسعه أن يقول: حدثني فلان عن فلان. وإن كان كلام ابن حزم في الإجازة الخالية عن المناولة فلا يناسب تعليقه وإطلاق من جوزها يشمل ذلك وما نقله المصنف عن من قال من الظاهرية: إن العمل بالإجازة لا يجب ويجري مجرى المرسل. يقتضي ذلك منع العمل دون التحديث، وقد نقل عن الأوزاعي عكس ذلك ففي كتاب الرامهرمزي قال الأوزاعي في كتاب الأمانة يعني المناولة: يعمل به ولا يحدث به. وعن الأوزاعي في ذلك روايات ذكرها الرامهرمزي. انتهى.

(٥) هونجم الدين مختار بن محمود بن محمد الغزميني الخوارزمي الفقيه الحنفي المعروف بالزاهدي المتوفى سنة ٦٥٨ له من الكتب «جامع في الحيض»، «حاوي مسائل الواقعات»، «رسالة الناصرية»، «شرح مختصر القدوري»، «الصفوة في الأصول»، =

[ق/٣٦-أ] ما فيه ولم يسمع ذلك منه ولم يعرفه ، فعند محمد وأبي حنيفة : لا تجوز روايته .

١٢٣- قال : لم يُر ولم يُسمع<sup>(١)</sup> عن أحد ممن يقتدى به أنه استعمل هذه الإجازة - يعني المطلقة - فروى (بها ولا)<sup>(٢)</sup> عن الشاذلية المتأخرة الذين سوغوها<sup>(٣)</sup> . انتهى .

الحافظ أبو جعفر محمد بن الحسين بن أبي البدر البغدادي<sup>(٤)</sup> جمع كتاباً في ذكر من جوزها وكتب بها انتهى .

وأى فائدة في ذلك إلا لأن يروى بها<sup>(٥)</sup> ، وأخبرني الشهاب أحمد الزبيري ، ثنا تقي الدين محمد بن أبي العباس بن تامتيت<sup>(٦)</sup> أن الحافظ المنذري

= «فضل التراويح» ، «قنية الفتاوى» ، كتاب «الفضائل» . من هدية العارفين (٢/٤٢٣) .

(١) كذا في الأصل ؛ وفي «المقدمة» : لم نر ولم نسمع .

(٢) كأنها في الأصل : هؤلاء . والمثبت كما في «المقدمة» .

(٣) «المقدمة» ص ٣٣٦ .

(٤) هو : محمد بن الحسين بن علي بن أبي البدر أبو جعفر البغدادي الكاتب أحد من عني بالحديث ، وسمع الكثير . وانتقى على جماعة . وسمع من : عبد الله بن دهيل بن كارة ، وعبد العزيز بن الأخضر ، وهذه الطبقة . وله إجازة من أبي منصور بن عبد السلام ، وابن كليب . وسمع جزء ابن عرفة من خلق نحو المائتين . وفي حاله مقال . من «تاريخ الإسلام» للذهبي

(٥) قال الحافظ العراقي في «التقييد» ص ٣٣٦ : لا يحسن هذا الاعتراض على المصنف فإنه إنما أنكر أن يكون رأى أو سمع عن أحد أنه استعملها فروى بها ولا يلزم من ترك استعمالهم للرواية بها عدم صحتها إما لاستغنائهم عنها بالسماع أو احتياطاً للخروج من خلاف من منع الرواية بها

(٦) أبوه هو : أحمد بن محمد بن حسن بن علي بن تامتيت . المحدث الصالح ، المعمر ، أبو العباس اللواتي ، الفاسي المغربي نزيل القاهرة . كان شيخاً مباركاً ، فاضلاً ، عالماً . جاور بالقرافة مدة . وحدث عن الزاهد أبي الحسين يحيى بن محمد الأنصاري ، المعروف =

ندب الناس إلى قراءة البخاري على أبيه أبي العباس بالإجازة العامة فسمعه عليه خلق كثير.

وحكى ابن دحية أن الحافظ السلفي حدث عن ابن خيرون بها .

قال ابن أبي البدر : وكتب بها أيضاً أبو طاهر زيد بن أبي المعمر حدث في كتابه «علوم الحديث» عن السلفي بها وشيخنا الحجار حدثنا بالإجازة العامة عن داود بن معمر بن القاضي ، وكذا شيخنا الحافظ شرف الدين الدمياطي حدث بها عن المؤيد الطوسي ، وعبد الباري بن عبد الرحمن بن عبد الكريم الصعيدي حدث بمشيخة الصفراوي عنه بها ، والحافظ أبو الخطاب بن دحية حدث بها في تصانيفه عن أبي الوقت والسلفي ، وعلي بن يوسف بن إبراهيم ابن عبد الواحد أبو الحسن الشيباني القفطي حدث في كتابه «تاريخ النحاة» عن السلفي بها ، وغالب هؤلاء إما أن يكون معاصراً لابن الصلاح أو شيخه ، وربما كان فيهم من هو شيخ لشيخه فخفي ذلك عليه عجب كثير،<sup>(١)</sup>

وكأن أصل الإجازة [ق/٣٦-ب] العامة ما رويناه في كتاب «الطبقات» لابن سعد : أنا عفان ، ثنا حماد ، ثنا علي بن زيد ، عن أبي زافع : «أن عمر بن الخطاب أوصى لما احتضر فقال : من أدرك وفاتي من سبي العرب فهو حر من مال الله تعالى» .<sup>(٢)</sup>

= بابن الصائغ . وحدث عن : أبي الوقت بالإجازة العامة . قال الشريف عز الدين . مولده فيها بلغنا في المحرم سنة ثمان وأربعين وخمسمائة . قلت : إن صح هذا فكان يمكنه السماع من أبي الوقت أيضاً ، فإنه أدرك من حياة أبي الوقت ست سنين . من «تاريخ الإسلام» للذهبي

(١) استفاد هذا التعقيب من المصنف دون تسميته كل من العراقي في «التقييد» ص ١٨٣ وزاد عليه شيئا ، والبلقيني في «محاسن الاصطلاح» ص ٣٣٦-٣٣٧ بهامش «المقدمة» ، والزرکشي في «النكت» (٣/٥١٩-٥٢٠) .

(٢) قال البلقيني في «المحاسن» ص ٣٣٧ بهامش «المقدمة» : ليس فيه دلالة لأن العتق =

١٢٤- قال: إجازة المجاز مثل أن يقول الشيخ: أجزت لك مجازاتي أو أجزت لك رواية ما أجزيت لي روايته، فمنع من ذلك بعض من لا يعتد به من المتأخرين. (١) انتهى.

كأنه -والله أعلم- يشير إلى الإمام العلامة عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي (٢) وكان من الحفاظ الكبار الذين لا يشق لهم غبار، فإنه جمع في ذلك شيئاً. (٣)

١٢٥- قال: ومن ذلك إعلام الراوي الطالب أن هذا الحديث أو هذا الكتاب سماعه من فلان أو روايته مقتصرًا على ذلك من غير أن يقول: اروه عني، أو أذنت لك في روايته ونحو ذلك، فهذا عند كثيرين طريق مجوز لرواية ذلك عنه. حكى ذلك عن ابن جريج وطوائف من المحدثين والفقهاء والأصوليين والظاهرين. (٤) انتهى.

= النافذ لا يحتاج إلى ضبط وتحديث وعمل، فلا يصح أن يكون ذلك دليلاً لهذا، ولو جعل دليلاً ما صح من قول النبي ﷺ: بلغوا عني... الحديث، لكان له وجه قوي. انتهى

(١) «المقدمة» ص ٣٤٢-٣٤٣.

(٢) هو عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن بن بندار أبو البركات الأنماطي البغدادي، سمع وقرأ، وكتب، وحصل الكثير ولم يزل يسمع ويفيد الناس إلى آخر عمره، وكان موصوفاً بالحفظ والمعرفة، وحسن الطريقة، والديانة، والثقة، والصدق. سمع عبد الله بن محمد الصريفي، وأحمد بن محمد النور، ومحمد بن محمد بن علي الزيني، وروى عنه أبو الفرج ابن الجوزي، وأبو أحمد بن سكينه، وابن الأخضر، وعبد الواحد بن سعد الصفار، وجماعة كبار. ومولده سنة اثنتين وستين وأربع مائة، ووفاته سنة ثمان وثلاثين وخمس مائة ببغداد. من وفيات الأعيان

(٣) قال الزركشي في «النكت» (٣/ ٥٢٥): وذلك لأن الإجازة ضعيفة فيقوى الضعيف باجتماع الإجازتين وينبغي أن يكون الخلاف عند الاستقلال أما لو جعله تابعاً للمسموع فلا يأتي الخلاف كما سبق نظيره في الإجازة للحمل ونحوه.

(٤) «المقدمة» ص ٣٥٥.

ينظر فيما أسلفناه عن ابن حزم فإنه مخالف له ، والله أعلم .

١٢٦- وذكر أن الوجادة من باب المنقطع والمرسل <sup>(١)</sup>.

ولو عده من باب التعليق لكان أولى <sup>(٢)</sup>.

## ٢٢- كتابة الحديث

١٢٧- اختلاف الناس في كتابة حديث سيدنا رسول الله ﷺ .

وقد روينا في كتاب «مأخذ العلم» لابن فارس بسند لا بأس به عن ابن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «قيدوا العلم، قيل: يا رسول الله، وما تقييده؟ قال: الكتاب». ثم قال: لم يروه عن ابن جريج -يعني عن عطاء عنه- إلا عبد الله بن المؤمل <sup>(٣)</sup> . <sup>(٤)</sup>

قال ابن فارس: وقد [ق/٣٧-أ] ندب الله تعالى إلى مثل ذلك فقال:  
﴿إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ (٢: ٢٨٢)، وقال تعالى:  
﴿وَلَا تَسْمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾ (٢: ٢٨٢) .

وأعلى ما يحتج به في ذلك قوله تعالى: ﴿تَ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ (٦٨: ١) قال الحسن بن أبي الحسن: «ن» الدواة، و«القلم» العلم .

(١) «المقدمة» ص ٣٥٨ .

(٢) قال الزركشي في «النكت» (٣/٥٥٣) : قال الحافظ رشيد الدين القرشي في «الغرر المجموعة» : الوجادة داخلة في باب المقطوع عند علماء الرواية . وقد يقال بل عده من التعليق أولى من المرسل والمنقطع .

(٣) كتب في حاشية الأصل : وأصله عند أبي داود بسند صحيح قال ﷺ : اكتبه فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه - وأومىء إلى فيه إلا حق .

(٤) رواه الحاكم في «المستدرک» (١/١٠٦) وقال : أسنده شيخ من أهل مكة غير معتمد عن ابن جريج . يعني عبد الله بن مؤمل .



وفي «الكاتب المفضل» تأليف المرزباني<sup>(١)</sup> بسند جيد عن عبد الله بن بريدة: «أن أناساً من أهل الكوفة كانوا في سفر ومعهم شداد بن أوس فقال له رجل: حدثنا عن رسول الله ﷺ فقال: اتوني بصحيفة ودواة، فأتوه بهما فقال: اكتب: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكر حديثاً<sup>(٢)</sup>».

ومن حديث مجاهد، عن عبد الله بن عمر قال: «كان عند رسول الله ﷺ ناس من أصحابه أنا معهم وأنا أصغر القوم [ق/٣٧-ب] فقال ﷺ: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، فلما خرج قلت لهم: كيف تحدثون عن رسول الله ﷺ وقد سمعتم ما قال وأنتم تنهمكون في الحديث عنه. قال: فضحكوا وقالوا: يا ابن أخينا إن كل ما سمعناه هو عندنا في الكتاب<sup>(٣)</sup>».

(١) المرزباني: بفتح الميم وسكون الراء وضم الزاي وفتح الباء الموحدة وبعد الألف نون، هذه النسبة إلى بعض أجداده، وكان اسمه المرزبان،

وهو أبو عبيد الله محمد بن عمران بن موسى بن سعيد بن عبيد الله، الكاتب المرزباني الخراساني الأصل البغدادي المولد، صاحب التصانيف المشهورة والمجاميع الغريبة؛ وكان ثقة في الحديث ومائلاً إلى التشيع في المذهب، حدث عن عبد الله بن محمد البغوي، وأبي بكر بن داود السجستاني، في آخرين. ولد سنة سبع وتسعين ومائتين، وقيل سنة ست وتسعين. وتوفي يوم الجمعة ثاني شوال سنة أربع وثمانين. وفيات الأعيان (٤/٣٥٤-٣٥٦).

(٢) رواه النسائي في «السنن الكبرى» (١٠٤١٧)، والحديث الذي ذكره هو: من قال حين يصبح وحين يمسي اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بالنعمة علي وأبوء لك بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت فإن قالها مصباحاً فمات من يومه غفر له وأدخل الجنة وإن قالها ممسياً فمات من ليلته غفر له وأدخل الجنة. وأصله في البخاري (٦٣٠٦).

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» (١٨٣/١)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٣٧٨، والخطيب في «تقيد العلم» ص ٩٨. قال الهيثمي: فيه إسحاق =

ومن حديث رافع بن خديج: «أن رسول الله ﷺ قيل له: إنا نسمع منك أشياء فنكتبها. قال: اكتبوا ولا حرج.»<sup>(١)</sup>

ومن حديث عبد الله بن راشد قال: قال عثمان بن عفان: «قيدوا العلم. قلنا: وما تقييده؟ قال: تعلموه وعلموه واستسخوه».

وعن أبي عمرو بن العلاء [.....]<sup>(٢)</sup> «أنشد طلحة بن عبيد الله قصيدةً فما زال سائلاً ناقته حتى كتبت له».

وعن عائشة قالت: «دعا رسول الله ﷺ علياً بأديم ودواة فأملى عليه وكتب حتى ملأ الأديم وأكارعه».<sup>(٣)</sup>

وقال عمر بن الخطاب: «قيدوا العلم بالكتاب» إسناده جيد.<sup>(٤)</sup>

وعن زهير بن محمد، ثنا موسى بن عقبة قال وضع عندنا كريب حمل بعير من كتب ابن عباس<sup>(٥)</sup>.

وعن يحيى بن أبي كثير، قال ابن عباس: «قيدوا العلم بالكتاب».<sup>(٦)</sup>

وعن عبد الله بن محمد بن عقيل قال: «كنا نأتي جابر بن عبد الله فنسأله عن سنن رسول الله ﷺ فنكتبها».<sup>(٧)</sup>

= ابن يحيى بن طلحة؛ وهو متروك الحديث.

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤١٠)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٧٢. قال الهيثمي (١٥١/١): فيه أبو مدرك روى عن: رفاع بن رافع، وعنه: بقية، ولم أر من ذكره.

(٢) مقدار كلمة غير مقروءة في الأصل.

(٣) لم أجده الآن؛ وإن كنت أشم منه رائحة التشيع فאלله أعلم.

(٤) رواه الحاكم في «المستدرک» (١٠٦/١)، وصححه.

(٥) رواه البيهقي في «المدخل» (٦٣٠)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ١٣٦.

(٦) رواه أبو خيثمة زهير بن حرب في جزء «العلم» (١٥٠)، وابن عبد البر في «الجامع» (٧٢/١)، وغيرهما.

(٧) رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣١٩/٤)، والخطيب في «تقييد العلم» =

وفي «الصحيحين»<sup>(١)</sup> عن وراذ قال: «أملى عليّ المغيرة بن شعبة إلى معاوية، سمعت رسول الله ﷺ يقول...» فذكر حديثاً.

وفي «المفضل» أيضاً أن الحسين بن جابر سأل أبا أمامة عن كتاب العلم فقال: لا بأس به.<sup>(٢)</sup>

وعن عبد الله بن دينار قال: «كتب عمر بن عبد العزيز إلى المدينة أن انظروا ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبوه».<sup>(٣)</sup>

وروي في أخبار أبي علي الحسن بن القاسم الكوكبي [ق/ ٣٨-أ] قال أبو المليح الرقي: «يعيرون علينا أن نكتب العلم وندونه في الكتب وقد قال الله جل وعز: ﴿عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ﴾» (٥٢: ٢٠).<sup>(٤)</sup> (٥)

١٢٨- وما وجد في خط أحمد بن حنبل من إغفال الصلاة على رسول الله ﷺ فلعل سببه أنه كان يرى التقييد في ذلك بالرواية.<sup>(٦)</sup> انتهى.

لقائل أن يقول: لعله كان يكتب عجباً لأمر اعتراه فيترك ذلك لتعجبه لا للتقييد بالرواية وشبهها.

= ص ١٥٠.

(١) البخاري (٨٠٨)، ومسلم (٥٩٣) وهو حديث أن رسول الله ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة إذا سلم: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد.

(٢) رواه الدارمي في «سننه» (٤٩٣).

(٣) رواه الدارمي (٤٨٨).

(٤) رواه الخطيب في «تقييد العلم» ص ١١٤.

(٥) للمزيد من البحث في حكم كتابة الحديث يراجع: «تقييد العلم» للخطيب، و

«المحدث الفاصل» للرمهرمزي، و«جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر،

وغيرها.

(٦) «المقدمة» ص ٣٧٤.

١٢٩- وذكر أنه رويت منامات صالحة لكتبه الصلاة على النبي ﷺ. (١)

وأغفل ما رويناه بسند صحيح (٢)، (٣) قال: ثنا الدبري، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن شهاب، عن أنس يرفعه: «إذا كان يوم القيامة جاء أصحاب الحديث وبأيديهم المحابر فيرسل الله جل وعز إليهم جبريل ﷺ يسألهم من أنتم؟ وهو أعلم، فيقولون: أصحاب الحديث، فيقول الرب سبحانه وعلا: ادخلوا الجنة فطالما كنتم تصلون على نبي في دار الدنيا ﷺ».

١٣٠- وذكر «أن عروة بن الزبير قال لابنه: عرضت كتابك؟ قال: لا، قال: لم تكتب». (٤) انتهى.

(١) «المقدمة» ص ٣٧٢.

(٢) بل موضوع؛ كذا حكم عليه غير واحد من العلماء، ولعل المصنف قصد نظافة إسناده وصحته من الدبري فمن فوق وهو كذلك ولكن هذا إن-أراده- تدليس لا يجوز؛ ثم استدركت فقلت: لعله سقط شيء من النسخة التي معنا كان فيه تقييد لحكمه هذا فالله أعلم. قال ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/٢٦٠): «أنبأنا القزاز قال أنبأنا أبو بكر ابن ثابت الخطيب قال حدثني محمد بن علي الصوري قال: أنبأنا الحسين بن جميع قال: أنبأنا محمد بن يوسف بن يعقوب الرقي قال: حدثنا سليمان بن أحمد الطبراني قال: حدثنا إسحاق الدبري قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيامة جاء أصحاب الحديث بأيديهم المحابر فيأمر الله عز وجل جبريل أن يأتيهم فيسألهم وهو أعلم بهم فيقول من أنتم؟ فيقولون نحن أصحاب الحديث، فيقول الله عز وجل ادخلوا الجنة على ما كان منكم، طال ما كنتم تصلون على نبي في دار الدنيا». قال الخطيب هذا حديث موضوع، والحمل فيه على الرقي. والله أعلم.

قلت: محمد بن يوسف بن يعقوب الرقي: وضاع، وقد وضع هذا الحديث على الطبراني الإمام كما في «الميزان» للذهبي.

(٣) كذا في الأصل! وكتب في الحاشية: بقي شيء. قلت: ولعل هذا الباقي يشير إلى الطبراني. فقد روي من طريقه.

(٤) «المقدمة» ص ٣٧٥.

روينا في «أدب الاستملاء»<sup>(١)</sup> للسمعاني من حديث عطاء بن يسار قال :  
«كتب رجل عند النبي ﷺ فقال له : كتبت ؟ قال : نعم ، قال : عرضت ؟  
قال : لا ، قال : لم تكتبه حتى تعرضه فيصح .»

وفي كتاب المرزباني من حديث عقيل ، عن ابن شهاب ، عن سليمان بن  
زيد<sup>(٢)</sup> بن ثابت ، عن أبيه ، عن جده قال : «كنت أكتب الوحي عند النبي ﷺ  
فإذا فرغت قال : اقرأه ، فأقرأه ، فإن كان فيه سقط أقامه .» قال من عند أبي  
القاسم<sup>(٣)</sup> (٤)

قال الخليل : إنما سميت حروف الهجاء : المعجم ؛ [ق/٣٨-ب] لأنها  
أعجمت بالنقط والنقط الإعجام ، ووصف شاعر ما شكل من الحروف وما  
لم يشكل فقال :

فكان الذي قد اشبع شكلاً      منه وشيئاً بعسجدٍ معمولٍ  
وكان الذي باء<sup>(٥)</sup> الشكل عنه      عن سناه وحسنه مشكولٍ

(١) «أدب الاستملاء» ص ٩٢ ، والحديث مرسل .

(٢) كتب في الحاشية : لعله : عن سليمان بن خارجة بن زيد إلخ .

(٣) كتب في الحاشية : لعل : هكذا . أي إقامته من عند أبي القاسم لا من عند نفسه

(٤) رواه الطبراني في «الكبير» (٤٨٨٩) ، «الأوسط» (١٩١٣) ولفظه في «الأوسط» :

قال : حدثنا أحمد بن محمد بن نافع قال : حدثنا أبو الطاهر بن السرح قال : وجدت في

كتاب خالي : حدثني عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب قال : حدثني سعيد بن سليمان ،

عن أبيه سليمان بن زيد بن ثابت ، عن جده زيد بن ثابت قال : كنت أكتب الوحي

لرسول الله وكان إذا نزل عليه أخذته برحاء شديدة وعرق عرقاً شديداً مثل الجمان ثم

سري عنه فكنت أدخل عليه بقطعة الكتف أو كسرة فأكتب وهو يميل علي فما أفرغ

حتى تكاد رجلي تنكسر من ثقل القرآن وحتى أقول لا أمشي على رجلي أبداً فإذا

فرغت قال : اقرأه . فأقرأه ، فإن كان فيه سقط أقامه ثم أخرج به إلى الناس . قال

الهيثمي في «المجمع» (٢٥٧/٨) : رواه الطبراني باسنادين ورجال أحدهما ثقات .

قلت : لا يلزم منه الصحة كما هو معلوم فينظر .

(٥) كذا بالأصل ! والبيتان لم أجدتهما .

١٣١- وذكر أنه كما يضبط الحروف المعجمة بالنقط كذلك ينبغي أن تضبط المهملات. <sup>(١)</sup> انتهى .

قال المرزباني : عن محمد بن مخلد ، ثنا أبو نصر رجاء بن سهل ، ثنا أبو مسهر ، عن سعيد بن قيس ، عن محمد بن عبيد بن أوس الغساني كاتب معاوية بن أبي سفيان قال : حدثني أبي قال : « كتبت بين يدي معاوية كتابًا فقال لي يا عبيد ارقش كتابك فإني كنت بين يدي رسول الله ﷺ كتابًا فقال لي : يا معاوية ارقش كتابك . قال : قلت : وما رقصه يا أمير المؤمنين ؟ قال : أعط كل حرف ما ينوبه من النقط » . <sup>(٢)</sup>

وفي «التصحيف» للعسكري <sup>(٣)</sup> : الترقيش : النقط في الكتاب .

قال رؤبة :

إذا تهجى قارئ بهيمة <sup>(٤)</sup>  
أخرج أسماء البيان معجمه  
وحلق الترقيش <sup>(٥)</sup> أو موشمه  
بيدي لعيني غابر تفهّمه

(١) «المقدمة» ص ٣٧٠ .

(٢) أخرجه الخطيب في «الجامع» (١/٢٦١) ، وابن عساكر في «التاريخ» (٣٨/١٦٩) ، والسمعاني في «أدب الإملاء» ص ١٧١-١٧٢ ، وفي إسناده عبيد بن أوس مجهول .

(٣) «شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف» لأبي أحمد العسكري ص ١٦ ، وفيه : الترقيش .

(٤) الهيمنة : الكلام الخفي لا يفهم . والياء زائدة «اللسان» (٦/٣٦٣) .

(٥) قال الأستاذ عبد العزيز أحمد في تحقيقه لتصحيفات العسكري ص ١٦ : «الآيات من

أرجوزة لرؤبة يمدح بها العباس بن السفاح مطلعها :

قلت لزير لم يصله مريمه ضليل أهواء الصبا يندمه

(ديوان رؤبة المخطوط بدار الكتب رقم ٥١٩ أدب) . ثم قال : «رواية الديوان :

الترقيش وهو الترقيش بمعنى . والغابر الناظر» .

وقد روينا في كتاب المبرد:

تستقدم النعجتان والبرقُ  
عورٌ وحوّلٌ وثالثٌ لهمُ  
في زمن سرّوا أهله الملقُ  
كانه بين أسطرٍ لحقُ<sup>(١)</sup>

١٣٢- وذكر أن الكتاب إذا لما يعارض أصلاً فاختر أبو إسحاق الإسفراييني والخطيب الرواية منه.<sup>(٢)</sup> ثم نقض ذلك في النوع الذي بعده، فذكر عن الحاكم [ق/٣٩-أ] أن فاعل ذلك جروح. وفي موضع آخر منه قال: وإذا سمع كتاباً ثم أراد روايته من نسخة ليس فيها سماعه ولا هي مقابلة بنسخة سماعه غير أنه سُمع منها على شيخه لم يجز له ذلك.<sup>(٣)</sup> فينظر في إقرار الأول ونقضه بهذا.

### ٢٣- رواية الحديث

١٣٣- ذكر أن ابن مسعود وأبا الدرداء وأنس بن مالك روى عنهم جواز الرواية بالمعنى.<sup>(٤)</sup> ولم يبين مأخذهم في ذلك، والذي نراه هو ما ذكره أبو عبد الله بن منده الأصبهاني في كتابه «معرفة الصحابة» من حديث محمد بن عبد الله بن سليمان بن أكيمة الليثي الحجازي، عن أبيه، عن جده أنه قال: «قلت: يا رسول الله، إني أسمع منك الحديث لا أستطيع أن أؤديه كما أسمع منك يزيد حرفاً أو ينقص حرفاً. فقال ﷺ: إذا لم تحلوا حراماً ولا تحرموا حلالاً وأصبتم المعني فلا بأس. قال: فذكر ذلك للحسن بن أبي

(١) قاله محمد بن أبي عيينة يهجو محمد بن عباد بن حبيب بن الملهب، وسعيد بن المهلب بن المغيرة بن حرب بن محمد بن ملهب بن أبي صفرة، وكان قصيراً، وكان ابن عباد أحول، وإسماعيل بن جعفر، ولذلك قصة انظرها في «الكامل» للمبرد.

(٢) «المقدمة» ص ٣٧٧.

(٣) «المقدمة» ص ٣٩٢.

(٤) «المقدمة» ص ٣٩٦.

الحسن فقال: لولا هذا ما حدثنا»<sup>(١)</sup>.

١٣٤- قال: وإذا اشتبه على القارئ فيما يقرءوه لفظة فقرأها على وجه يشك فيه ثم قال: أو كما قال. فهذا حسن، وهو الصواب.<sup>(٢)</sup> انتهى.

ذكر شيخنا أبو الفتح القشيري أنه كم من جزء قرئ بغتة فوقع فيه أغاليط وتصحيفات لم يتبين صوابها إلا بعد الفراغ فأصلحت، وربما كان الأمر على خلاف ما وقعت القراءة عليه وكان كذباً إن قال: قرأت؛ لأنه لم يقرأه على ذلك الوجه وإذا وقع في الرواية خلل في اللفظ فالذي اصطاح عليه أن لا يغير حسماً للمادة؛ إذ غير قوم الصواب بالخطأ ظناً منهم أنه الصواب [ق/٣٩-ب] فإذا بقي على حاله ضُيب عليه وكتب الصواب في الحاشية. وسمعت أبا محمد بن عبد السلام - وكان أحد سلاطين العلماء يرى في هذه المسألة ما لم أره لأحد وهو أن هذا اللفظ المحتمل لا يروى على الصواب ولا على الخطأ، أما على الصواب فإنه لم يسمع من الشيخ كذلك، وأما على الخطأ فلأن سيد المخلوقين ﷺ لم يقله كذلك.<sup>(٣)</sup>

١٣٥- قال: ولما ذكر النسخ المشهورة قال: كنسخة همام عن أبي هريرة منهم من يجدد ذكر الإسناد في أول كل حديث منها، ويوجد هذا في كثير من الأصول القديمة، وذلك أحوط، ومنهم من يكتفي بذكر الإسناد في أولها عند أول حديث منها أو في أول كل مجلس ويُدْرَج الباقي عليه ويقول في كل حديث

(١) أخرجه الطبراني (٦٤٩١)، وابن عساکر (٣٠١/٥٣). قال الهيثمي (١٥٤/١): لم أر من ذكر يعقوب، ولا أباه. وقال الحافظ في «الإصابة» (٣٤١/٦): فيه عمر بن إبراهيم مذكور بوضع الحديث، وقد اضطرب في تسمية آبائه. وقال السخاوي في «فتح المغيب» (١٤٥/٣): هو حديث مضطرب لا يصح؛ بل ذكره الجوزقاني (٩٧/١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (لم أجده فيه).

(٢) «المقدمة» ص ٣٩٧.

(٣) «الاقتراح» ص ٢٦١-٢٦٢.

بعده : وبه أو بالإسناد ، وذلك هو الأغلب والأكثر .<sup>(١)</sup> انتهى .

كأن الشيخ لم ير من النسخ إلا نسخة همام ، فلذلك فإنه مثل بها ، ولو رأى غيرها لمثل بها .

وقوله : « في الأصول القديمة » إبعاد للنجعة ؛ لأن البخاري لما روى نسخة الأعرج ، عن أبي هريرة ذكر أولاً سنده إلى أول حديث منها ثم يذكر الحديث الأول منها ثم يقول وبالإسناد فيذكر ما يريده منها من الحديث . والمعلوم أن اصطلاح البخاري أولى من اصطلاح مسلم . والبخاري فعل هذا في غير ما حديث في « صحيحه » ، والله أعلم .

ذكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب في كتاب « الإغراب »<sup>(٢)</sup> تأليفه : سئل الشعبي ، وأبو جعفر محمد بن علي بن حسين ، وعطاء ، والقاسم بن [ق/ ٤٠ - أ] محمد عن الرجل يحدث بالحديث فيلحن : أأحدث كما سمعت أو أعربه ؟ فقالوا : لا بل أعربه .

في كتاب الرقاق في « صحيح البخاري »<sup>(٣)</sup> : ثنا أبو نعيم بنصف هذا الحديث فذكر حديثاً ولا ندري أحدثه بالنصف الأول أو الثاني ، وفي كليهما النصف الآخر لا ندري من حدثه به .<sup>(٤)</sup>

(١) « المقدمة » ص ٤٠٩ .

(٢) كذا في الأصل بالعين المعجمة وأثبتته محقق « نكت » الزركشي (٣/ ٦٢١) الدكتور زين العابدين : بالعين المهملة . وهذا ما يفيد النص المنقول منه فأنه أعلم . وفي « الفهرست » (١/ ٣٢١) لابن النديم : ابن أبي خيثمة أبو بكر أحمد بن زهير بن حرب من المحدثين الإخباريين وكان فقيهاً وتوفي سنة تسع وسبعين ومائتين وله من الكتب كتاب « التاريخ » ، كتاب « المتتمين » ، كتاب « الاعراب » ، كتاب « أخبار الشعراء » .

(٣) « صحيح البخاري » (٦٤٥٢) .

(٤) قال ابن حجر في « الفتح » (١١/ ٢٨٣) : قال الكرمانى : يستلزم أن يكون الحديث بغير إسناد يعني غير موصول لان النصف المذكور مبهم لا يدري أهو الأول أو الثاني =

## ٢٤- آداب المحدث

١٣٦- أنشد الخطيب في «الرحلة»<sup>(١)</sup> للعباس بن محمد الخراساني:  
رحلت أطلب أهل العلم مجتهدًا      وزينة المرء في الدنيا الأحاديث  
لا يطلب العلم إلا بازل ذكرٍ      وليس يبغضه إلا المخانيث  
١٣٧- اللفظ<sup>(٢)</sup> بسكون الغين المعجمة أفصح ويفتحها أشهر. قال ابن  
سيده: اللغَطُ واللغَطُ: الأصوات البهمة المختلطة، ونقل الكلام الذي لا  
يتبين، لغَطُوا يَلْغَطُونَ لَغَطًا ولغَطُوا وألْغَطُوا.

## ٢٥- آداب طالب الحديث

١٣٨- ذكر أمر الرحلة<sup>(٣)</sup> وغفل عما ذكره الخطيب<sup>(٤)</sup> عن حماد بن زيد  
قال: ذكر الله جل وعلا أصحاب الحديث ورحلتهم فقال: ﴿فَلَوْلَا نَفَرٍ مِّن  
كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾  
(٩: ١٢٢).

وعن ابن عباس في قوله جل وعز: ﴿الْمَسْكُوحَاتُ﴾ (٩: ١٢٢) قال:  
هم طلبة الحديث.

= قلت يشمل أيضًا أن يكون قدر النصف الذي حدثه به أبو نعيم ملفقًا من الحديث  
المذكور والذي يتبادر من الإطلاق أنه النصف الأول وقد جزم مغلطاي وبعض  
شيوخنا أن القدر المسموع له منه هو الذي ذكره في باب إذا دعى الرجل فجاء هل  
يستأذن من كتاب الاستئذان حيث قال: حدثنا أبو نعيم.

- (١) «الرحلة في طلب الحديث» ص ٩٦.
- (٢) نكت المصنف هنا على قول ابن الصلاح في آداب المحدث ص ٤٢٥: فإذا فرغ  
استنصت المستملي أهل المجلس إن كان فيه لفظ.
- (٣) «المقدمة» ص ٤٢٩.
- (٤) «الرحلة في طلب الحديث» ص ٨٧.

وقد رحل موسى وفتاه ﷺ في طلب العلم .

١٣٩- قال : ومن كتب الضبط لمشكل الأسماء ومن أكملها «الإكمال» لابن ماکولا<sup>(١)</sup> انتهى .

كتاب ابن ماکولا ذيل عليه ابن نقطة ذيلًا بلغ ثلاث مجلدات ، وذيل منصور بن سليم الإسكندري على ابن نقطة مجلده ، وزاد عليها : كاتب هذه [الخرزات]<sup>(٢)</sup> ذيلًا لعله [ق / ٤٠ - ب] أكبر من كتاب ابن ماکولا فاق الكمال للإكمال .

## ٢٦- المشهور

١٤٠- قال : ومن المشهور المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله وأهل الحديث لا يذكرونه<sup>(٣)</sup> انتهى .

كتاب الحاكم مشحون بذكره ، وكذا ابن حزم في «المحلى» ، وابن عبد البر في «التمهيد» .

١٤١- وذكر حديث «إنما الأعمال بالنيات وقال : وإن نقله عدد التواتر وزيادة ؛ لأن ذلك طراءة عليه في وسط إسناده ولم يوجد في أوائله<sup>(٤)</sup> انتهى .

قد سبق ذكرنا لهذا الحديث وذكر من رواه غير عمر بن الخطاب ممن بلغ عددهم مبلغ التواتر<sup>(٥)</sup> .

(١) «المقدمة» ص ٤٣٣ .

(٢) في الأصل : الجزارات ! كذا .

(٣) «المقدمة» ص ٤٥٣ .

(٤) «المقدمة» ص ٤٥٤ .

(٥) انظر ما سبق والتعليق عليه .

١٤٢- وذكر أنه لا يعرف حديث يروى عن أكثر من ستين نفساً من الصحابة عن رسول الله ﷺ إلا حديث «من كذب علي متعمداً»<sup>(١)</sup> انتهى .

ذكرت في كتابي «شرح سنن ابن ماجه»<sup>(٢)</sup> الذين رووا عن سيدنا رسول الله ﷺ الوضوء لمس الذكر وعدم الوضوء منه، فبلغ عددهم نيماً وستين صحابياً، وذكرت في «شرح كتاب البخاري» الوضوء مما مست النار وعدم ذلك، والمسح على الخفين وتوابعه، فبلغا نيماً وسبعين صحابياً، وحديث الحوض والشفاة زاد عدد رواتهما على الأربعين صحابياً، وكذا حديث النزول وشبه ذلك مما أنسيت ذكره الآن.<sup>(٣)</sup>

## ٢٧. الغريب

١٤٣- ذكر أبو موسى المدني<sup>(٤)</sup> في (المجموع المغيث)<sup>(٥)</sup>: أن السر في أن سيدنا رسول الله ﷺ خبأ لابن صياد الدخان قال: لأن عيسى صلوات الله عليه وسلامه يقتله بجبل الدخان. انتهى .

(١) «المقدمة» ص ٤٥٤ .

(٢) انظر البحث في «الإعلام» (١/٤٢٠-٤٤٦)، (٢/٤٤٧/٤٦٢)؛ فإنه طويل الذيل .

(٣) انظر في الحديث المتواتر رسالة السيوطي المسماة «الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة» .

(٤) المدني بكسر الدال المهملة وسكون الياء آخر الحروف نسبة إلى مدينة أصبهان . وهو

الحافظ أبو موسى المدني محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد، الحافظ الكبير صاحب التصانيف وبقية الأعلام .

لم يكن في وقته أعلم منه ولا أحفظ منه ولا أعلى سنداً وروى عنه جماعة من الحفاظ .

له من التصانيف الكتاب المشهور في «تتمة معرفة الصحابة» الذي ذيل به على أبي نعيم

يدل على تبخره، و «الطوالات» مجلدان، و «تتمة الغريبين»، و «الوظائف

واللطائف»، و «عوالي التابعين»، وتوفي سنة إحدى وثمانين وخمس مائة . من الوافي

بالوفيات

(٥) مشتبهة بالأصل . انظر «المجموع المغيث» (١/٦٤٥-٦٤٦) .

وهذا الحديث رويناه في «مسند أحمد بن حنبل»<sup>(١)</sup> مطولاً بسند صحيح فقال: ثنا محمد بن سابق قال: ثنا ابن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر فذكره [ق/٤١-أ] مرفوعاً، ويؤيد قول من قال أنه ﷺ خبأ له الدخان قول الأحوص بن محمد يلوم جماعة فيهم ابن صياد شيخ مالك.

إني جعلت نصيبي من مودتها لمعبد ومعاذ وابن صياد لابن اللعين الذي يخبا الدخان له وللمغني رسول الزور قواد<sup>(٢)</sup>

### ٢٨- [المسلسل]

١٤٤- وقد وقع لنا حديث «البيعان بالخيار» مسلسلاً بفقيه عن فقيه الختني الفقيه الحنفي، عن زكي الدين عبد العظيم نسبة إلى إمام الحرمين ثم إلى مالك<sup>(٣)</sup>.

### ٢٩- [ناسخ الحديث ومنسوخه]

١٤٥- وذكر أن الشافعي قال: حديث ابن عباس «أنه ﷺ احتجم وهو محرم صائم» ناسخ لحديث شداد «أفطر الحاجم والمحجوم»<sup>(٤)</sup> انتهى. لقائل أن يقول: المسافر له أن يفطر بما شاء فاحتجامة وهو محرم كان وهو مسافر بفطره لبيان الجواز لا لرفع حكم.

(١) (٣/٣٦٧).

(٢) لعل المصنف ذكر هذا تغريباً على ابن الصلاح - وهو في نوع الغريب - حيث ذكر ابن الصلاح ص ٤٥٩-٤٦٠ المشهور في ذلك: والبيتان من بحر البسيط.

(٣) جاء مغلطاً بهذا الحديث هنا تمثيلاً للقسم الذي ذكره ابن الصلاح ص ٤٦٢ في النوع الثالث والثلاثين وهو معرفة المسلسل من الحديث؛ حيث لم يمثل له هناك وتلقفه منه البلقيني فنكت به على ابن الصلاح في «المحاسن».

(٤) «المقدمة» ص ٤٦٨.

١٤٦- قال: حديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة عُرف نسخه بانعقاد الإجماع على ترك العمل به. <sup>(١)</sup> انتهى.

قد ذكرت في كتاب «التلويح إلى شرح الجامع الصحيح» أن هذا ليس إجماعاً وأن عبد الله بن عمرو بن العاص قال به فيما ذكره ابن حزم، وقال ابن المنذر: أزيل القتل عن الشارب في المرة الرابعة بإجماع عوام أهل العلم إلا شاذاً من الناس لا يعد خلافاً. <sup>(٢)</sup>

### ٣٠. التصحيف

١٤٧- ذكر أن شعبة وهم في قوله: مالك بن عرفطة، وإنما هو خالد بن علقمة. <sup>(٣)</sup> انتهى.

قد رأينا لشعبة متابعا على قوله: مالك بن عرفطة وهو أبو عوانة الوضاح فيما ذكره ابن العبد عن أبي داود<sup>(٤)</sup>، ومتابعا آخر وهو حسن بن عقبة

(١) «المقدمة» ص ٤٦٩.

(٢) «الإجماع» لابن المنذر ص ٤٣. والنص كما في «الإجماع»: وأجمعوا على أن السكران في المرة الرابعة لا يجب عليه القتل إلا شاذاً من الناس لا يعد خلافاً.

(٣) «المقدمة» ص ٤٧١. وعزاه لأحمد بن حنبل.

(٤) قال المزي في «تحفة الأشراف» (٧/٤١٧-٤١٨ رقم ١٠٢٠٣) بعد ذكره رواية أبي داود لحديث شعبة: قال أبو داود: مالك بن عرفطة إنما هو خالد بن علقمة أخطأ فيه شعبة. قال أبو داود: قال أبو عوانة يوماً: حدثنا مالك بن عرفطة، عن عبد خير فقال له عمرو الأعصف: رحمك الله يا أبا عوانة هذا خالد بن علقمة ولكن شعبة مخطئ فيه، فقال أبو عوانة: هو في كتابي خالد بن علقمة ولكن قال لي شعبة: هو مالك بن عرفطة. قال أبو داود: حدثنا عمرو بن عون، قال: ثنا أبو عوانة، عن مالك بن عرفطة. قال أبو داود: وسامعه قديم. قال أبو داود: حدثنا أبو كامل، قال: ثنا أبو عوانة، عن خالد بن علقمة. وسامعه متأخر، كان بعد ذلك رجع إلى الصواب. في رواية أبي الحسن بن العبد، ولم يذكره أبو القاسم.

[ق/ ٤١-ب] المرادي فيما ذكره الدارمي في «صحيحه»<sup>(١)</sup> فلا تفرد إذن، ولا وهم على شعبة.

### ٣١. الصحابة

١٤٨- ذكر أن كل مسلم رأى<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ فهو من الصحابة.<sup>(٣)</sup>

انتهى.

لقائل أن يقول: الأعمى الذي يكون في المدينة وهو ﷺ حي بها ما حكمه؟ لا أعني ابن أم مكتوم وأنظاره ممن جالسه وسمع كلامه.<sup>(٤)</sup>

١٤٩- ولما ذكر قول ابن المسيب: لا يعد الصحابي إلا من أقام مع

(١) رواه الدارمي (٧٢٦) من طريق حسن بن عقبة المرادي، عن عبد خير، فهو لم يتابع شعبة؛ وإنما تابع خالد بن علقمة نفسه.

(٢) حاشية في الأصل: وقد عبر القاضي زكريا بقوله: كل مسلم لقي النبي ﷺ ولو لحظة ومات مسلمًا. أه من شرح الجزرية. ولابن الصلاح جواب وهو: أنه ﷺ قال في الحديث المشهور في فضل المؤمن غير الصحابي: من آمن بي ولم يرني فعبر عن عدم الاجتماع به بعدم الرؤية للزوم بينهما في الغالب، ولكن قالوا الحدود تعريفات تصان عن المجاز وعن خروج فرد من أفراد الحقيقة ودخول فرد آخر خارجًا عن الحقيقة فبقي الاعتراض مسلم للحافظ العالم مغلطي رحمه الله تعالى أمين. تحرير من كاتبه العناني.

(٣) «المقدمة» ص ٤٨٦.

(٤) قال العراقي في «التقييد» ص ٢٩٢: والحد الذي ذكر المصنف أنه المعروف لا يدخل فيه من لم يره ﷺ لمانع كالأعمى كابن أم مكتوم مثلًا وهو داخل في الحد الذي ذكره البخاري، وفي دخول الأعمى الذي جرى به إلى النبي ﷺ مسلمًا ولم يصحبه ولم يجالسه في عبارة البخاري نظر فالعبارة السالمة من الاعتراض أن يقال الصحابي من لقي النبي ﷺ مسلمًا ثم مات على الإسلام ليخرج بذلك من ارتد ومات كافرًا كعبد الله بن خطل، وربيع بن أمية، ومقيس بن صباية، ونحوهم.

سيدنا رسول الله ﷺ سنة أو سنتين وغزا معه عزوة أو غزوتين . قال : هذا يوجب أن لا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترط .<sup>(١)</sup> انتهى كلامه .

وفيه نظر في موضعين :

الأول : جرير إسلامه قديم ؛ قال الطبراني في «الأوسط»<sup>(٢)</sup> : ثنا محمد بن علي الصائغ ، ثنا محمد بن مقاتل المروزي ، ثنا حصين بن عمر الأحمسي ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير قال : «لما بُعث رسول الله ﷺ أتيته فقال : ما جاء بك ؟ قلت : لأسلم» (ح) . وقال : لم يروه عن إسماعيل إلا الأحمسي .<sup>(٣)</sup>

وفي «معجم ابن قانع»<sup>(٤)</sup> من حديث شريك ، عن أبي إسحاق ، عن الشعبي ، عن جرير قال : «لما نعي النجاشي قال ﷺ : إن أخاكم النجاشي هلك فاستغفروا له» انتهى .

والنجاشي توفي في رجب سنة تسع .

وعند الطبري<sup>(٥)</sup> من حديث موسى بن عبيدة ، عن محمد بن إبراهيم ، عن

(١) «المقدمة» ص ٤٨٧ .

(٢) «المعجم الأوسط» (٦٢٩٠) : وفيه : يا جرير لأي شيء جئتنا .

(٣) قال العراقي في «التقييد» ص ٢٩٨ : والجواب عنه أن هذا الحديث غير صحيح فإنه من رواية الحصين بن عمر الأحمسي وهو منكر الحديث ؛ كما قاله البخاري ، وضعفه أيضًا أحمد ، وابن معين ، وأبو حاتم ، وغيرهم ولو كان صحيحًا لما كان فيه تقدم إسلامه ؛ لأنه لا تلزم الفورية في جواب لما .

(٤) «معجم ابن قانع» (١٤٨/١) ، وأصل الحديث في «صحيحي» البخاري (١٣٣٣) ، ومسلم (٩٥١) ، من حديث أبي هريرة .

(٥) الكلمة مشتبهة بالأصل فرسمها : الطبراني . غير أنها بدون ألف وبدون نقط ؛ وقد بحث عنه في «معجم الطبراني الكبير» ، و «الأوسط» فلم أجده ، وإنما هو في «تفسير الطبري» (٢٢/٦) .

جرير قال: «بعثني النبي ﷺ في إثر العرنيين» انتهى .

العرنيون كان أمرهم سنة ست<sup>(١)</sup>.

وقال أبو جعفر الطحاوي في كتاب «المشكل»<sup>(٢)</sup>: قول من قال أن جرير أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين يوماً غلط لما صح عنه أن سيدنا رسول الله ﷺ قال له في حجة الوداع: «استنصت [ق/ ٤٢-أ] لي الناس»<sup>(٣)</sup>.

الثاني: على تقدير صحة ما ادعاه يكون حضوره معه في حجة الوداع قائماً مقام غزوة؛ لأن سعيداً قال: غزوة أو غزوتين، فلا إيراد عليه بحال<sup>(٤)</sup>.

(١) قال السخاوي في «فتح المغيث» (٨٧/٤): لكن فيه: الربذي، وهو ضعيف.

(٢) «مشكل الآثار» (٦/٢٩٩-٣٠٠) بتصرف.

(٣) حديث: استنصت لي الناس: رواه البخاري (١٢١)، ومسلم (١١٨/٦٥).

(٤) قال العراقي في «التقييد» ص ٢٩٧-٢٩٩: المصنف- يعني ابن الصلاح- علق القول

بصحة ذلك عن سعيد بن المسيب، وهو لا يصح عنه فإن في الإسناد إليه: محمد بن عمر الواقدي، وهو ضعيف في الحديث... والصواب أن جريراً متأخر الإسلام فقد ثبت في «الصحيحين» عن إبراهيم النخعي أن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة وللبخاري: عن إبراهيم أن جريراً كان من آخر من أسلم، وعند أبي داود أيضاً: من حديث جرير أنه قال ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة، وإنما يريد بذلك أنه بعد نزول قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ (٥: ٦) الآية؛ وإلا فقد نزل بعض المائدة بعد إسلام جرير كما سيأتي ولكن لا يلزم من هذا أنه لم يقيم معه سنة فإن نزول الآية كان في غزوة المريسيع على المشهور وكانت في سنة ست والمعروف أن إسلامه بدون سنة من وفاة النبي ﷺ فقد ذكر البخاري في «التاريخ الكبير»: عن إبراهيم، عن جرير وكان أتى النبي ﷺ في العام الذي توفي فيه، وكذا قال الواقدي كان إسلامه في السنة التي توفي فيها النبي ﷺ ومن أطلق ذلك لا يريدون بذلك أنه أسلم في سنة إحدى عشرة؛ وإنما يريدون بذلك سنة ملفقة وصرح بذلك الخطيب فقال: أسلم في السنة التي توفي فيها رسول الله ﷺ وهي سنة عشر من الهجرة في شهر رمضان منها. وكذا قال ابن حبان في الصحابة: إن إسلامه كان في سنة عشر=

١٥٠- قال : ثم إن كون الواحد منهم صحابياً تارة يعرف بالتواتر ، وتارة بالاستفاضة القاصرة عن التواتر ، وتارة يروى عن آحاد الصحابة أنه صحابي ، وتارة بقوله وإخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته<sup>(١)</sup> بأنه صحابي<sup>(٢)</sup> .  
ثم قال : للصحابة بأسرهم خصيصة وهي أنه لا يسأل عن عدالة أحد منهم<sup>(٣)</sup> انتهى .

بينما هو يقول : لا يسأل عن عدالة أحد منهم إذا هو يقول بعد ثبوت عدالته بأنه صحابي ، وذلك أن إنساناً لو جاء إلى تابعي وهو لا يعرفه فقال له : رأيت النبي ﷺ صلى المغرب لما وجبت الشمس استن ، يقول له التابعي : أيقول له أبغني من يعرفك أو يعدلك .

والاصطلاح أن ذلك مسوَّغ لرواية التابعي لذلك الحديث عنه من غير أن يسأل عنه وعن صحبته ، وأن قائل ذلك صحابي على جادة كلام العلماء فينظر<sup>(٤)</sup> .

= من الهجرة في شهر رمضان . وأما ما جزم به ابن عبد البر في «الاستيعاب» أن جريراً قال : أسلمت قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين يوماً فهذا لا يصح عن جرير ويرده ما ثبت في «الصحيحين» من حديث جرير أن النبي ﷺ قال له في حجة الوداع : استنصت الناس ... الحديث فكان إسلامه قبل حجة الوداع في شهر رمضان على المشهور فما استشكله المصنف على قول سعيد بن المسيب في أمر جرير واضح لو صح عنه ولكنه لم يصح عنه . والله أعلم .

(١) حاشية في الأصل : قوله : بعد ثبوت عدالته . فيمن لم تثبت صحبته ، وقوله : لا يستل عن عدالة أحد منهم . فيمن تثبت صحبته بغير إخباره عن نفسه فسقط إعتراضه . تقرير .

(٢) «المقدمة» ص ٤٨٩-٤٩٠ .

(٣) «المقدمة» ص ٤٩٠ .

(٤) قال العراقي في «التقييد» ص ٢٩٩-٣٠٠ : هكذا أطلق المصنف أنه يقبل قول من ثبتت عدالته أنه صحابي وتبع في ذلك الخطيب فإنه قال في «الكفاية» في آخر كلام =

١٥١- وذكر من تعديل الصحابة قول النبي فيما رواه أبو سعيد عند الشيخين: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه»<sup>(١)</sup>. انتهى.

لقائل أن يقول: ليس هذا بعام في جميع الصحابة، بل في ناس دون آخرين لما ذكره الحكيم الترمذي في كتابه «نوادير الأصول» أن خالد بن الوليد تقاول هو وعبد الرحمن بن عوف، فكأن خالدًا أغلظ لعبد الرحمن، فشكاه للنبي ﷺ فقال لخالد: هل أنتم تاركون لي أصحابي؟ فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم [ق/٤٢-ب] أنفق مثل أحد ذهبًا<sup>(٢)</sup> (ح)<sup>(٣)</sup>.

١٥٢- قال: ويلتحق بابن مسعود في ذلك سائر العبادة المسمين

= رواه عن القاضي أبي بكر الباقلاني ما صورته: وقد يحكم بأنه صحابي إذا كان ثقة أمينًا مقبول القول إذا قال صحبت النبي ﷺ وكثر لقائي له فنحكم بأنه صحابي في الظاهر لموضع عدالته وقبول خبره وإن لم نقطع بذلك كما يعمل بروايته انتهى. والظاهر أن هذا الكلام بقية كلام القاضي أبو بكر فإنه يشترط في الصحابي كثرة الصحبة واستمرار اللقاء كما تقدم نقله عنه، وأما الخطيب فلا يشترط ذلك على رأى المحدثين وعلى كل تقدير فلا بد من تقييد ما أطلقه بأن يكون ادعاؤه لذلك يقتضيه الظاهر، أما لو ادعاه بعد مائة سنة من وفاته ﷺ فإنه لا يقبل ذلك منه كجماعة ادعوا الصحبة بعد ذلك كأبي الدنيا الأشج، ومكلمة بن ملكان، ورتن الهندي فقد أجمع أهل الحديث على تكذيبهم.

(١) «المقدمة» ص ٤٩٠-٤٩١.

(٢) أصله في «الصحيحين» من حديث أبي سعيد الخدري.

(٣) حاشية في الأصل: اعلم أن تعديل الصحابة ثابت بالإجماع، وبالأحاديث؛ وإنما قصد الرد عليه في عدم عموم هذا الحديث أعني حديث خالد هذا. تقرير. وقال العراقي في «التقييد» ص ٣٠٢: الجواب أنه لا يلزم من كونه ورد على سبب خاص في شخص معين أنه لا يعم جميع أصحابه، ولا شك أن خالدًا من أصحابه وإنه منهي عن سبه وإنما درجات الصحبة متفاوتة فالعبرة إذا بعموم اللفظ في قوله: لا تسبوا أصحابي. وإذا نهى الصحابي عن سب الصحابي فغير الصحابي أولى بالنهي عن سب الصحابي.

بعبد الله من الصحابة وهم نحو من مائتين وعشرين نفسًا<sup>(١)</sup>. انتهى كلامه .

وفيه نظر من حيث أن المسمين بعبد الله من الصحابة في كتاب ابن الأثير أربعمائة وستة وأربعين رجلًا، وكتابه قابل للزيادة بما يقرب من الثلث ولله أعلم<sup>(٢)</sup>.

١٥٣- قال: وقد اختلف السلف في أولهم إسلامًا ف قيل: أبو بكر، وقيل: علي، وقيل: زيد بن حارثة، وقيل: خديجة<sup>(٣)</sup>. انتهى .

ذكر أبو الحسن علي بن الحسين المسعودي<sup>(٤)</sup> في كتاب «التنبيه والإشراف» أن قومًا قالوا: أول الصحابة إسلامًا خباب بن الأرت، وقال آخرون: بلال بن حمارة، وذكر عمر بن شبة في كتابه «أخبار محمد بن سلام

(١) «المقدمة» ص ٤٩١ .

(٢) في «التقييد» ص ٣٠٣-٣٠٤: كأن المصنف أخذ ما ذكره من «الاستيعاب» لابن عبد البر فإنه عد ممن اسمه عبد الله مائتين وثلاثين ومنهم من لم يصح له صحبة، ومنهم من ذكره للمعاصرة من غير رؤية على قاعدته، ومنهم من كرره للاختلاف في اسم أبيه، ومنهم من اختلف في اسمه أيضًا هل يسمى بعبد الله أو غيره ومجموعهم أكثر من عشرة فبقى منهم نحو مائتين وعشرين نفسًا كما ذكر؛ ولكن قد فات ابن عبد البر منهم جماعة ذكرهم غيره ممن صنف في الصحابة وذكر منهم الحافظ أبو بكر ابن فتحون في «ذيله على الاستيعاب» مائة وأربعة وستين نفسًا زيادة على من ذكرهم ابن عبد البر، ومنهم أيضًا من عاصر ولم ير أو لم تصح له صحبة أو كرر للخلاف في اسم أبيه كما تقدم، ولكن يجتمع من المجموع نحو ثلاثمائة رجل. والله أعلم.

(٣) «المقدمة» ص ٤٩٧ .

(٤) هو: علي بن الحسين بن علي، أبو الحسن المسعودي المؤرخ، من ذرية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه؛ كان إخباريًا علامة صاحب غرائب وملح ونوادر، مات سنة ست وأربعين وثلاثمائة. وله من التصانيف كتاب «مروج الذهب» و«معادن الجواهر في تحف الأشراف والملوك»، وكتاب «التنبيه والإشراف»، وكتاب «المقالات في أصول الديانات»، وكتاب «أخبار الزمان ومن أباده الحدثان». من «فوات الوفيات» (١٢/٣-١٣) بتصرف.

الجمحي» أن أولهم إسلامًا خالد بن سعيد بن العاص .

١٥٤- قال : وآخرهم موتًا على الإطلاق أبو الطفيل عامر بن واثلة مات سنة مائة من الهجرة .<sup>(١)</sup> انتهى كلامه .

وفيه نظر في موضعين :

الأول : ذكر ابن دريد في كتاب «الاشتقاق الكبير» ومن قبائل بني مرة من تميم عكراش بن ذؤيب<sup>(٢)</sup> لقي النبي ﷺ وله حديث ، وشهد الجمل مع عائشة فقال الأحنف : كأنكم به قد أتى به قتيلاً أو به جراحة لا تفارقه حتى يموت ، فضرب ضربة يومئذ على أنفه فعاش بعدها مائة سنة وأثر الضربة به .<sup>(٣)</sup> انتهى .

فعلى هذا تكون وفاته بعد سنة خمس وثلاثين ومائة .<sup>(٤)</sup>

الثاني : أبو الطفيل أكثرهم لا يثبت له صحبة إنما يذكرون له رؤية ،

(١) «المقدمة» ص ٤٩٨ .

(٢) حاشية في الأصل : انظر مغلطي في كلامه هذا كيف غفل عن الحديث الذي في «صحيح مسلم» أرأيتمكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على وجه الأرض نفس منفوسة . الحديث وكونه : غزا إلى آخره وكونه بقي هذا القدر مردود بها هو صريح هذا الحديث ، تأمل ، وأما عكراش فمعنى قول الأحنف فعاش بعدها مائة سنة أي إلى أن تم عمره مائة سنة فيحسب ما كان قبل ضرب أنفه وما بعده فيكون الجميع مائة سنة فبطل نظره هذا وصح قول ابن الصلاح .

(٣) «الاشتقاق» ص ٢٤٩ . لابن دريد .

(٤) قال العراقي في «التقييد» ص ٣١٢-٣١٣ : هذا خطأ صريح ممن زعم ذلك ، وابن دريد لا يرجع اليه في ذلك وابن دريد أخذه من ابن قتيبة فانه حكى في «المعارف» هذه الحكاية التي حكاها ابن دريد ، وابن قتيبة أيضًا كثير الغلط ومع ذلك فالحكاية بغير إسناد وهي محتملة لأنه إنما أراد أنه أكمل بعد ذلك مائة سنة وهو الظاهر فان حاصل الحكاية المذكورة أنه حضر مع علي وقعة الجمل ، وأنه مسح رأسه فعاش بعد ذلك مائة سنة لم يشب فالظاهر أنه أراد أكمل مائة سنة .

وعكراش لا خلاف في صحبته وسماعه .

وذكر الخطيب في «تاريخه»: أن مكلبة بن ملكان غزا مع النبي ﷺ [ق/٤٣-أ] وجاءه بما سقاه إياه فدعا له فكانت يده تسطح نورًا . روى عنه هذا المظفر بن عاصم، قال المظفر: رأيتُه وسمعت منه ولي ثمان عشرة سنة، وكان مولدي في آخر خلافة بني أمية في خلافة مروان بن محمد في آخرها، وبنحوه ذكره أبو موسى المدني في كتاب الصحابة وغيره بزيادة «غزا مع النبي ﷺ ومع أصحابه أربعًا وعشرين غزوة». (١) فعلى هذا يكون مكلمب بقي إلى سنة خمسين ومائة وهو بعد عكراش بدهر طويل. (٢)

(١) «تاريخ بغداد» (١٢٧/١٣) . ومظفر بن عاصم، ومكلبة بن ملكان ترجمهما الذهبي في «الميزان»، وابن حجر في «اللسان»، قال الذهبي في ترجمة مكلمبة: إما افتري، وإما كان شئ لا وجود له . انتهى . قلت: ألا يستحي المصنف بالاعتراض على ابن الصلاح بمثل هذا!!

(٢) قال في «التقييد» ص ٣١٣-٣١٤: الصواب ما ذكره المصنف أن آخرهم موتًا على الإطلاق أبو الطفيل، ولم يختلف في ذلك أحد من أهل الحديث؛ إلا قول جرير بن حازم أن آخر الصحابة موتًا سهل بن سعد . والظاهر أنه أراد بالمدينة وأخذ من قول سهل حيث سمعه يقول: لو مت لم تسمعوا أحدًا يقول قال رسول الله ﷺ . وإنما كان خطابه هذا لأهل المدينة أو أنه لم يطلق اسم الصحبة على أبي الطفيل فقد عده بعضهم في التابعين وما ذكرناه من أن أبا الطفيل آخرهم موتًا جزم به مسلم بن الحجاج، ومصعب بن عبد الله، وأبو زكريا بن منده، وغيرهم، وروينا في «صحيح مسلم» بإسناده إلى أبي الطفيل قال: رأيت رسول الله ﷺ وما على وجه الأرض رجل رآه غيري . وأما كون وفاته سنة مائة فروينا في «صحيح مسلم» من رواية إبراهيم بن محمد ابن سفيان قال: قال مسلم: مات أبو الطفيل سنة مائة وكان آخر من مات من أصحاب أصحاب رسول الله ﷺ . وكذا قال شباب العصفري فيما رواه الحاكم في «المستدرک»: أنه مات سنة مائة . وكذا جزم به ابن عبد البر، وفي وفاته أقوال أخر، أحدها: أنه بقي إلى سنة عشر ومائة وهو الذي صححه الذهبي في «الوفيات» وروى=

٣٢- [معرفة التابعين]

١٥٥- قال: المخضرمون من التابعين هم الذي أدركوا الجاهلية وحياة رسول الله ﷺ وأسلموا ولا صحبة لهم، واحدهم مخضرم بفتح الراء كأنه خضرم أي قطع عن نظرائه الذين أدركوا الصحبة (وغيرها) (١) (٢).

قال عمرو بن بحر (٣) في كتاب «الحيوان»: فقد علمنا أن قولهم مخضرم لمن لم يحج ضرورة ولمن أدرك الجاهلية والإسلام.

وقال ابن حبان في «صحيحه» (٤): والرجل إذا كان في الكفر ستون سنة وفي الإسلام ستون سنة يدعى مخضرمًا.

وقال أبو موسى المدني في كتابه «معرفة الصحابة» في أثناء كلام: فإن جماعة في أحياء العرب كانوا قد أسلموا ولم يهاجروا فخضرموا أذان إبلهم لتكون علامة إسلامهم فلا يغار عليهم ولا يقاتلون فسموا مخضرمين.

= وهب بن جرير بن حازم عن أبيه قال: كنت بمكة سنة عشر ومائة فرأيت جنازة فسألت عنها فقالوا هذا أبو الطفيل. والقول الثاني: أنه توفي سنة سبع ومائة وجزم به: أبو حاتم بن حبان، وابن قانع، وأبو زكريا بن منده. والقول الثالث: أنه توفي سنة اثنين ومائة قال مصعب بن عبد الله الزبيري وكيف يظن عاقل أنه يتأخر رجل من أصحاب النبي ﷺ في بلد من البلاد أو حى من أحياء العرب بعد الصحابة أجمعهم بثلاثين سنة فأكثر؛ لا يقصده أحد من التابعين، والرواة، والعلماء، ولا يطلع عليه أحد من المحدثين وقد ادعى جماعة بعد ذلك أن لهم صحبة وهم في ذلك كاذبون فقصدوا لذلك وأخذ عنهم أفيكون عكراش بن ذؤيب الذي حديثه في «السنن» واجتماعه به ﷺ وأكله معه مشهور ثم لا يطلع عليه أحد ولا ينقل في خبر صحيح ولا ضعيف أنه لقيه أحد أو أخذ عنه أو عرفت وفاته هذا مالا يجتمل وقوعه بوجه من الوجوه. والله أعلم.

(١) تكررت في الأصل.

(٢) «المقدمة» ص ٥١٢-٥١٣.

(٣) هو أبو عثمان الجاحظ المعتزلي المشهور.

(٤) «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (٤/٣٤٠).

وأصحاب الحديث يفتحون الراء، وذكر ابن خلكان<sup>(١)</sup> أنه سمع محضرم بالحاء المهملة وكسر الراء أيضًا .

وقال العسكري في كتاب «الأوائل»<sup>(٢)</sup>: المخضرمة<sup>(٣)</sup> من الإبل إبل نتجت بين العراب واليمانية فقيل: رجل مخضرم إذا عاش في الجاهلية والإسلام، وهذا أعجب القولين إليّ .

١٥٦- قال: وذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين نفسًا ثم زاد ابن الصلاح على مسلم،<sup>(٤)</sup> انتهى .

وذلك مبلغهم من العلم، وقد بلغت أنا بهم أكثر من مائة رجل<sup>(٥)</sup> أفردتهم في كتاب، ولله الحمد والمنة .

وذكر بعض العلماء أن أول التابعين هلكًا أبو زيد معمر بن زيد قتل: بخراسان، وقيل: بأذربيجان سنة ثلاثين، وآخرهم موتًا خلف بن خليفة، توفي سنة ثمانين ومائة .

١٥٧- وذكر عن الحاكم أن طبقة تعد في التابعين ولم يصح سماع أحد منهم من الصحابة منهم بكير بن عبد الله بن الأشج.<sup>(٦)</sup> انتهى .

(١) في «وفيات الأعيان» (٢/٢١٣-٢١٤): والمخضرم - بضم الميم وفتح الحاء المعجمة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء وبعدها ميم - أصل هذه اللفظة أن تطلق على الشاعر الذي أدرك الجاهلية والإسلام مثل لبيد والنابعة الجعدي وغيرهما، ثم توسع فيها حتى صارت تطلق على من أدرك دولتين، وسمع في ذلك أيضًا: محضرم بالحاء المهملة، وسمع بكسر الراء أيضًا .

(٢) الأوائل ص ٢٨ .

(٣) كذا بالأصل؛ وفي الأوائل المطبوع: الخضرمة .

(٤) «المقدمة» ص ٥١٣-٥١٤ .

(٥) قال البلقيني: لست واثقًا من ذلك .

(٦) «المقدمة» ص ٥١٧ .

بكبير هذا صح سماعه من السائب بن يزيد، وربيعه بن عباد الديلي ولهما صحبة فيما ذكره الصريفييني وغيره.<sup>(١)</sup>

### ٣٣. الأخوة

١٥٨ - قال : ومثال الستة أولاد سيرين ؛ فذكرهم.<sup>(٢)</sup>

وأغفل منهم عمرة بنت سيرين ، وسودة بنت سيرين . قال ابن سعد : أمهما أم ولد كانت لأنس بن مالك .

١٥٩ - وذكر بني عيينة وعدهم خمسة.<sup>(٣)</sup>

وقد زعم أبو إسحاق الصريفييني (و) غيره أنهم عشرة.<sup>(٤)</sup>

(١) قال العراقي في «التقييد» ص ٣٢٧-٣٢٨: روايته عن ربيعة بن عباد في «المعجم الكبير للطبراني» بإسناد جيد إليه أنه حدث عن ربيعة بن عباد قال: رأيت أبا هلب بعكاظ وهو يتبع رسول الله ﷺ الحديث. لكن لم أر في شيء من حديثه التصريح بسماعه من أحد من الصحابة؛ إلا أن النسائي روى في «سننه» بإسناد على شرط مسلم أن بكبير ابن عبد الله قال: سمعت محمود بن لبيد يقول: أخبر رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات الحديث، ومحمود بن لبيد عده غير واحد في الصحابة منهم أحمد في «مسنده».

(٢) «المقدمة» ص ٥٣٣.

(٣) «المقدمة» ص ٥٣٢-٥٣٣.

(٤) قال العراقي في «التقييد» ص ٣٣٨: قد ذكر غير واحد أنهم عشرة منهم: عبد الغنى ابن سرور وقد سمي لنا منهم سبعة الخمسة المذكورون، ولم يذكر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» غيرهم، واقتصر البخاري في «التاريخ الكبير» على ذكر أربعة منهم فلم يذكر آدم، والسادس: أحمد بن عيينة ذكره الدارقطني، وابن ماكولا. والسابع: مخلد بن عيينة؛ ذكره أبو بكر بن المقرئ عن بعض أولادهم. قال ابن المقرئ: سمعت أبا العباس أحمد بن زكريا بن يحيى بن الفضل بن سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي يقول: سفيان بن عيينة، ومحمد بن عيينة، وإبراهيم بن عيينة، وعمران بن عيينة، ومخلد بن عيينة إخوة فإن قيل: إنها اقتصر المصنف على الخمسة المذكورين لكونهم =

١٦٠- قال: ومثال السبعة: النعمان بن مقرن وإخوته: معقل، وعقيل، وسويد، وسنان، وعبد الرحمن، وسابع لم يسم لنا. (١) انتهى.

أما نحن فقد سمي لنا وهو نعيم بن مقرن، وقال ابن عبد البر (٢): الذي كتابه في يد صغار الطلبة: نعيم هذا هو الذي خلف أخاه النعمان بن مقرن لما قتل بنهاوند وأخذ الراية فدفعها إلى حذيفة وكان من جلة الصحابة .

وذكر الطبري: ضرار بن مقرن [ق/٤٤-أ] حضر فتح الحيرة. قال وهو عاشر العشرة الإخوة.

١٦١- قال ابن الصلاح: «بنوا مقرن المزيونون سبعة إخوة هاجروا وصحبوا رسول الله ﷺ ولم يشاركهم فيما ذكره ابن عبد البر وجماعة في هذه المكرمة غيرهم». (٣) انتهى.

قد رأينا في الصحابة أيضًا سبعة إخوة غير هؤلاء وهو عكس ما قاله ابن الصلاح وهم: تميم، والسائب، وأبو قيس، وسعيد، وعبد الله، والحجاج، وبشر أولاد الحارث السهمي المعروف بابن العيطة ذكرهم هشام بن محمد ابن السائب في جملة الصحابة.

١٦٢- قال ابن الصلاح: «وقد يقع في الإخوة ما فيه خلاف في مقدار

= الذين حدثوا منهم دون الباقي كما حكاه المزي في «التهذيب» عن بعضهم فقال: وقيل كان بنو عيينة عشرة إخوة خزازين حدث منهم خمسة فذكرهم. قلنا وقد حدث: أحمد بن عيينة أيضًا؛ قال الدارقطني في «المؤتلف والمختلف»: عيينة بن أبي عمران الهلالي والد سفيان، وإبراهيم، وعمران، وأدم، ومحمد، وأحمد بن عيينة المحدثون وكذا ذكرهم ابن ماكولا في «الإكمال» قال: وكلهم محدثون.

(١) «المقدمة» ص ٥٣٦.

(٢) «الاستيعاب» (٤/١٥٠٩ رقم الترجمة ٢٦٣٠) بنحوه.

(٣) «المقدمة» ص ٥٣٦.

عدددهم ولم نطول بما زاد على السبعة لندرته ولعدم الحاجة إليه في غرضنا هاهنا»<sup>(١)</sup>.

أما قوله : لندرته . فهو بالنسبة إليه مسلم .

وأما قوله : لعدم الحاجة إليه . فلا أدري أي حاجة انتهت به إلى السبعة ووقفت هناك ، ولكن هذا من جملة العي إذا انتهى المصنف إلى حاجة ما عنده خشى أن يكون ثم زيادة لم يرها فعبر بهذه العبارة أو شبهها وما علم أن الخذاق من العلماء يعلمون أن هذا ليس بشيء وأنه عي ،

ولو رأى الشيخ ما في كتاب أبي القاسم البغوي وبعده ابن عبد البر من إخوة ثمانية صحابة لعلم أن قوله في بني مقرن لم يشاركهم في هذه المكرمة يعني الصحبة أحد غير جيد وهم : أسماء ، وهند وخراش ، وذؤيب ، وحران ، وفضالة ، وسلمة ، ومالك بنو حارثة الأسلميون أسلموا مع رسول الله ﷺ [ق / ٤٤ - ب] وشهدوا معه بيعة الرضوان بالحديبية .

ومثال التسعة الإخوة : ما ذكره المرزباني فقال : وأبو الحنّك<sup>(٢)</sup> البراء بن ربيعي بن الفقعسي<sup>(٣)</sup> الشاعر مات له ثمانية وكانوا سادة قومهم وتتبعوا هلكاً ، فقال يرثيهم :

|                           |  |
|---------------------------|--|
| أبعد بني أمي الذي تتابعوا | أرجي الحياة أو من الموت أجزع               |
| ثمانية كانوا ذوائب قومهم  | بهم كنت أعطى ما أشاء وأمنع                 |
| أولئك إخوان الصفاء رزيتهم | وما الكف إلا إصبعٌ ثم إصبعٌ <sup>(٤)</sup> |

(١) «المقدمة» ص ٥٣٦ .

(٢) في الأصل : الحباك . بالباء . والمثبت من «المؤتلف والمختلف في أسماء الشعراء» ( ) للأمدي

(٣) في الأصل : العبقي .

(٤) «ديوان الحماسة» (٢ / ٣٥١ - ٣٥٢) .

وأخوات جابر بن عبد الله الأنصاري تسعة وقيل سبعة .

قال أبو موسى المدني : لهن صحبة كلهن .<sup>(١)</sup>

ومثال العشرة : بنو أنس بن مالك الأنصاري عشرة كلهم حمل العلم ، ذكرتهم في كتابي « إكمال تهذيب الكمال »<sup>(٢)</sup> وهم : النضر ، وموسى ، وأبو عمير عبد الله ، وعبيد الله أبو حفص ، وزيد ، وأبو بكر ، وعمر ، ومالك ، وثمامة ، ومعبد ، وابنتان : حفصة وأم عمرو .

وهو أيضًا مثال للعشرين والمائة لأنه ولد له عشرون ومائة ولد .

ومثال العشرة أيضًا : الحسن بن عرفة صاحب الجزء ، قال أبو نعيم : كان له عشرة أولاد سماهم بأسماء العشرة .

ومثال له أيضًا : قتيبة بن مسلم صاحب خراسان وإخوته : عمرو ، وصالح ، وعبد الله ، وعبد الرحمن ، ومساور ، وزباد ، ومعاوية ، وحامد ، وضرار . ذكرهم الحاكم في « تاريخ نيسابور » وذكر لهم حديثًا .

ومثال لهم أيضًا : بنو عيينة ، قال الخطيب : [ ق / ٥٤ - أ ] كان لسفيان بن عيينة تسعة إخوة .

ومثال الاثني عشر : بنو عبد الله بن أبي طلحة ، ذكرهم أبو الفرج البغدادي فقال : هم : القاسم ، وعمير ، وزيد ، وإسماعيل ، ويعقوب ، وإسحاق ، ومحمد ، وعبد الله ، وإبراهيم ، وعمر ، ويعمر ، وعمارة قال : وكلهم قرأ القرآن . وقال أبو نعيم : وكلهم حمل عنه العلم .

وذكر الكلبي أن الأقرع بن حابس قتل باليرموك في عشرة من بنيه .

وذكر أبو موسى المدني في كتاب « الصحابة » أن حضرمي بن عامر وفد على سيدنا رسول الله ﷺ ، قال القاضي في كتابه « الأمالي » : وكان له

(١) « فتح المغيث » (٤/ ١٧٤-١٧٧) .

(٢) عد منهم ثمانية في ترجمة أبيهم أنس بن مالك (٢/ ٢٨٢) .

عشرة إخوة فماتوا فورثهم ، فقال ابن عم له جزء بن مثلل :

يا حضرمي وريث إخوتك فأصبحت ناعماً جدلاً

فقال :

يقول جزءٌ ولم يقل جلاً  
إن كنت أزننتني بها كذباً  
أني قد بروحت ناعماً جدلاً  
جزءٌ فلاقيت مثلها عاجلاً  
ءأغبط أن أرزأ الكرام وأن  
أورث ذوداً شقائقاً نبلاً

قال : وكان لجزء تسعة إخوة فجلسوا على بئر فانخسفت بهم فماتوا كلهم وصارت قبرهم ونجا هو ، فقال حضرمي : إنا لله وإنا إليه راجعون كلمة وافقت قدرًا وأبقت حقًا .

ومثال العشرين : ما ذكره أبو نعيم الحافظ <sup>(١)</sup> من أن بهية بنت عبد الله البكرية وفدت مع أبيها على سيدنا رسول الله ﷺ فدعا لها ولولدها ، قالت : فولدت ستين ولداً أربعين رجلاً وعشرين امرأة استشهد منهم عشرون في سبيل الله تعالى . [ق/ ٤٥ - ب]

ومثال المائة : ما ذكره القاضي أبو يوسف في كتابه «لطائف المعارف» قال : وعمن ولد له في الإسلام مائة مولود : خليفة بن بُو السعدي ، وجعفر بن سليمان الهاشمي ، وعبد الله بن عمير الليثي .

ويقال : إن المتوكل على الله مات عن نيف وخمسين ابناً وعشرين بنتاً ، وذكر الرشاطي أن قيس بن عاصم المنقري قال لرسول ﷺ : ولد لي ثمانون ما سميت منهم أحداً .

وذكر أبو محمد بن شداد في كتابه «أخبار القيروان» أن تميم بن المعز بن باديس بن المنصور بن بلجّين بن زبيري <sup>(٢)</sup> بن مناد ملك أفريقية لما توفي

(١) «معرفة الصحابة» (٦/ ٣٢٧٩ - ٣٢٨٠ رقم الترجمة ٣٨٠٥) لأبي نعيم .

(٢) كذا في الأصل ؛ وفي «المعجب في تلخيص أخبار المغرب» للمراكشي : زبيري .

خلف من البنين أكثر من المائة .

ومثال الثلاثمائة: ما ذكره ابن أبي خيثمة من أن أبا ليلى رضي الله عنه وقع إلى الأرض من صلبه ثلاثمائة ولد. وذكر أبو بكر التاريخي: أنه شهد وقعة الجمل ومعه سبعون من بنيه ومعه راية علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وذكر القراب في «تاريخه» أن عبد الرحمن بن أبي ليلى قتل بدير الجماجم في عشر بنين له .

١٦٣- قال ابن الصلاح: «وهذه غريبة عابى بها بعضهم في ثلاثة إخوة، فقال: ثلاثة إخوة روى بعضهم عن بعض: محمد بن سيرين، عن أخيه يحيى، عن أخيه أنس بن سيرين عن أنس بن مالك يرفعه: «لييك حقًا حقًا»<sup>(١)</sup>. انتهى .

ذكر الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في «تخرجه لأبي منصور عبد المحسن بن محمد بن علي البغدادي» هذا الحديث: عن أربعة من بني سيرين بعضهم عن بعض: محمد، عن أخيه يحيى، عن أخيه معبد، عن أخيه أنس، عن أنس بن مالك [ق/٤٦-أ] فينظر فيما ذكره ابن الصلاح .

### ٣٤- الأبناء عن الآباء

١٦٤- ذكر رواية أبي الفرج عبد الوهاب الحنبلي عن أبيه في تسعة من آبائه وأن ذلك من أظرف ما يكون<sup>(٢)</sup>. انتهى :

وقد وقع لنا أكثر من الذي ذكر من ذلك أربعة عشر: أنبأنا بها غير واحد عن الحافظ رشيد الدين القرشي قال: أنا الشيخ أبو بكر محمد بن علي بن

(١) «المقدمة» ص ٥٣٤ .

(٢) «المقدمة» ص ٥٤٤ .

ياسر الأنصاري، أبنا السيد الأطهر أبو محمد الحسن بن علي قال: حدثني سيدي والدي علي بن أبي طالب قال: حدثني والدي أبو طالب قال: حدثني والدي عبيد الله بن محمد قال: حدثني والدي محمد بن عبد الله قال: حدثني والدي عبد الله بن علي، حدثني والدي علي بن الحسن، حدثني والدي الحسن بن الحسين قال: حدثني والدي الحسين الأصغر، حدثني والدي علي زين العابدين، حدثني والدي الحسين، حدثني والدي علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين أن رسول الله ﷺ قال: «المجالس بالأمانة»<sup>(١)</sup>.

ووقع لنا أيضًا تسعة آباء يروي بعضهم عن بعض: وهو ما رأيت بخط محمد بن أسعد الجواني قال: رأيت بخط عبد الغني بن سعيد، حدثني أبو الطيب محمد بن أحمد بن محمد بن خالد بن المعتمر بن خالد بن جراد بن العلاء بن صدقة بن نصر بن الحجاج بن علاط السلمي قال: حدثني أبي، عن جدي محمد بن خالد، عن أبيه خالد، عن أبيه المعتمر، عن أبيه خالد، عن أبيه جراد، عن أبيه العلاء، عن أبيه نصر، عن أبيه الحجاج بن علاط «أنه وجد كنتراً فأخرج حُصَّه لينة من ذهب فأتى بها [ق/٤٦-ب] النبي ﷺ» (ح).

ووقع لنا أيضًا اثنا عشر:

قال ابن دحية في كتاب «المولد»: أخبرتني خالة أبي أمة العزيز قالت:

(١) قال العراقي في «التقييد» ص ٣٤٩: رواه الحافظ أبو سعيد بن السمعاني في «الذيل» قال أنبأنا أبو شجاع عمر بن أبي الحسن البسطامي الإمام بقراءتي، وأبو بكر محمد ابن علي بن ياسر الجياني من لفظه قالوا: حدثنا السيد أبو محمد الحسن بن علي بن أبي طالب... فذكره أورده في ترجمة الحسن بن علي هذا وقال كان أحد الكبار المشهورين بالجود والسخاء وفعل الخيرات ومحبة أهل العلم والصلاح وداره كانت مجمع الفقهاء والفضلاء إلى أن قال: توفي في رجب سنة اثنتين وخمسمائة. قلت: وفي آياته من لا يعرف حاله وهذا الحديث من جملة أربعين حديثاً منها مناكير والله أعلم.



وفي كتاب «الأفراد»<sup>(١)</sup> لابن أبي عاصم: ثنا عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن بشر بن عبد الله بن سلمة بن بديل بن ورقاء قال: حدثني أبي محمد، عن أبيه عبد الرحمن، عن أبيه محمد، عن أبيه بشر، عن أبيه عبد الله، عن أبيه سلمة قال «دفع إليّ أبي بديل كتاب رسول الله ﷺ وقال: «استوصوا به...» ح.

### ٣٥- من لم يرو عنه إلا واحد

١٦٥- قال: «لمسلم فيه كتاب لم أره»<sup>(٢)</sup> انتهى.

عندي بحمد الله منه نسختان إحداهما بخط الحافظ محمد بن طاهر ولي عليه زيادات إن قدر الله تعالى [ق/٤٧-أ] بالفراغ أفردتها في كتيب.

١٦٦- وذكر أن عروة بن مضر لم يرو عنه غير الشعبي.<sup>(٣)</sup>

وليس جيدًا؛ لأن أبا الفتح الأزدي ذكر في الكتاب المسمى «بالسراج» أنه روي عنه أيضًا حميد بن مُنْهَب، وقال أبو صالح المؤذن في كتابه «الأفراد»: قد وجدنا أيضًا رواية عبد الله بن عباس عنه.

ولما ذكر الحاكم حديث الشعبي عنه قال: قد وجدنا عروة بن الزبير بن العوام أيضًا حدث عنه.

١٦٧- وذكر دكين بن سعيد بفتح سين سعيد.<sup>(٤)</sup>

كذا الرواية عنه! ورأيت بخط الشيخ رضي الدين الشاطبي قال: رأيت بخط ابن بري: ويقولون دكين بن سعيد، والصواب سُعيد بضم السين،

(١) «الأحاد والمثاني» (٤/١٨١ رقم ٢٣٣٨).

(٢) «المقدمة» ص ٥٥٢.

(٣) «المقدمة» ص ٥٥٢.

(٤) «المقدمة» ص ٥٥٣.

انتهى .

وذكر أبو الوليد بن الرضي أن يزيد بن زريع قاله بالضم .

١٦٨- وذكر أن الصنابح بن الأعسر تفرد عنه بالرواية قيس بن أبي

حازم .<sup>(١)</sup> انتهى .

ذكر أبو نعيم الحافظ<sup>(٢)</sup> أن الصلت بن بهرام روى عنه أيضًا، وعند أبي

الشيخ الأصبهاني الصلت بن بهرام عن الحارث بن وهب عنه .

١٦٩- وذكر أن عمرو بن تغلب لم يرو عنه غير الحسن . انتهى .

ذكر ابن أبي حاتم<sup>(٣)</sup> أن الحكم بن الأعرج روى عنه أيضًا .

١٧٠- وذكر أن مرداسًا الأسلمي لم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم .<sup>(٤)</sup>

انتهى .

ذكر ابن أبي حاتم<sup>(٥)</sup> أن زياد بن علاقة روى عنه أيضًا .

(١) «المقدمة» ص ٥٥٣ .

(٢) قال أبو نعيم في «المعرفة» (٣/١٥٢٢ رقم الترجمة ١٤٨٠) : حدثنا جعفر بن محمد، ثنا

أبو حصين، ثنا يحيى الحماني، ثنا وكيع، عن الصلت بن بهرام، عن الحارث بن وهب،

عن الصنابحي، قال : قال رسول الله ﷺ، ح وحدثنا محمد بن محمد بن أحمد المقرئ،

ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا هارون بن إسحاق، ثنا وكيع، عن الصلت بن

بهرام، عن الصنابح قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تزال هذه الأمة في مسكة من

دينها، ما لم يكلوا الجنائز إلى أهلها» رواه الثوري، عن الصلت بن بهرام، عن حارثة

ابن وهب، لم يذكر هارون بن إسحاق : الحارث بن وهب .

(٣) «الجرح والتعديل» (٦/٢٢٢) .

(٤) حاشية في الأصل : نقل ابن السكن أن الذي روى عنه زياد بن علاقة مرداس غير

هذا، وأنها اثنان كما نقله ابن حجر في «شرح البخاري» فلا اعتراض على ابن

الصلاح .

(٥) إنها ذكر ذلك في ترجمة مرداس بن عروة صحابي آخر . وقد ذكر ترجمته بعد ترجمة

مرداس الأسلمي مباشرة انظر «الجرح والتعديل» (٨/٣٥٠)، و «تهذيب التهذيب»

(٧٧/١٠) .

١٧١- وذكر في جملة الصحابة رافع بن عمرو الغفاري.<sup>(١)</sup>

وفيه نظر [ق/٤٧-ب] في موضعين :

الأول : قال العسكري أبو أحمد في كتابه «معرفة الصحابة» : لم يكن رافع من غفار ، وإنما هو من بني نعيمة أخي غفار ، وكذا قاله الرشاطي أيضًا وغيره.<sup>(٢)</sup>

الثاني : قال أبو حاتم البستي في كتابه «معرفة الصحابة»<sup>(٣)</sup> : ومن زعم أن له صحبة فقد وهم .

١٧٢- وذكر أن عبد الله بن الصامت تفرد عنه بالرواية.<sup>(٤)</sup>

وليس كذلك ؛ فإننا روينا في الغيلانيات : أبنا أبو بكر الشافعي قال : ثنا محمد بن يحيى بن سليمان ، ثنا عاصم بن علي ، ثنا سليمان بن المغيرة قال : ثنا ابن أبي الحكم الغفاري قال : حدثني جدي<sup>(٥)</sup> ، عن رافع بن عمرو قال : كنت وأنا غلام أرمي نخل الأنصار...» ح<sup>(٦)</sup> .<sup>(٧)</sup>

(١) «المقدمة» ص ٥٥٥ .

(٢) «إكمال تهذيب الكمال» (٣١٦/٤) .

(٣) شكك ابن حبان في صحبته حيث قال : يقال له صحبة . أما الذي ذكره المصنف هنا إنما قاله ابن حبان في : رافع بن عمرو الطائي . انظر «الثقات» (١٢٣/٣) ترجمة رافع الغفاري والتي بعدها .

(٤) «المقدمة» ص ٥٥٥ .

(٥) كذا في الأصل ، وفي «الغيلانيات» المطبوع : حدثني جدي .

(٦) رواه أبو داود (٢٦٢٢) ، ابن ماجه (٢٢٩٩) من طريق آخر وفيه : عن جدي ، عن عم أبي : رافع... به ولفظه : كنت وأنا غلام أرمي نخل الأنصار ، فقبل للنبي ﷺ : إن هاهنا غلامًا يرمي النخل ، أو يرمي نخلنا ، فأتي بي النبي ﷺ وقال : «يا غلام لم ترم النخل ؟» ، قال : قلت : أكل ، قال : «فلا ترم النخل ، وكل مما يسقط من أسافلها» ثم مسح رأسي ، وقال : «اللهم أشبع بطنه» .

(٧) قال العراقي في «التقييد» ص ٣٥٤-٣٥٥ : روى عنه أيضًا ابنه عمران بن رافع ، وأبو جبير مولى أخيه الحكم بن عمرو الغفاري فأما رواية ابنه عمران عنه فذكرها المزني في =

١٧٣- قال : والأغر المزني لم يرو [عنه]<sup>(١)</sup> إلا أبا بردة . انتهى .<sup>(٢)</sup>

ذكر أبو أحمد العسكري أن ابن عمر روى عنه حديثاً ، وفي كتاب « معرفة الصحابة » لابن قانع : قال ثابت البناني عن الأغر أغر مزينة .<sup>(٣)</sup>

١٧٤- وذكر عن الحاكم أن محمد بن أبي سفيان الثقفي لم يرو عنه غير الزهري .<sup>(٤)</sup> انتهى .

في « تاريخ البخاري »<sup>(٥)</sup> : وقال ابن سالم ، عن الزبيدي ، ثنا أبو عمر ، سمع محمد بن أبي سفيان الثقفي يذكر حديثاً في الأذان .

= « التهذيب » وأما رواية أبي جبير عنه فهي في جامع الترمذي عنه في حديث أنه كان يرمى نخل الأنصار وقال الترمذي : إنه حديث حسن صحيح . وقد رواه أبو داود ، وابن ماجه من رواية ابن أبي الحكم الغفاري عن جدته عن عم أبيها رافع بن عمرو فهؤلاء أربعة قد رووا عنه .

(١) ليست في الأصل .

(٢) « المقدمة » ص ٥٥٥ .

(٣) قال العراقي في « التقييد » ص ٣٥٥ : الأغر المزني روى عنه أيضاً عبد الله بن عمر بن الخطاب ، ومعاوية بن قرة المزني وروايتهما عنه في « المعجم الكبير » للطبراني ، وذكره المزني في « التهذيب » أيضاً . وانظر « تهذيب الكمال » (٣/ ٣١٥) . وما ذكره المصنف عن ثابت البناني في « معجم بن قانع » (١/ ٥٠-٥١) يعني حديث الأغر الجهني أنه سمع النبي ﷺ يقول : « يا أيها الناس توبوا إلى ربكم فإني أتوب إلى الله عز وجل في كل يوم مائة مرة » قال القاضي : وقال ثابت البناني عن الأغر أغر مزينة وجاء بالكلام مثله قال القاضي : فعندي حيث قال مزينة أخطأ .

(٤) « المقدمة » ص ٥٥٧ .

(٥) « التاريخ الكبير » (١/ ١٠٣) .

### ٣٦- الأسماء المفردة

١٧٥- قال: « لا نعلم أحدًا تابع أبا نعيم الحافظ في قوله أن اسم أبي المدله عبيد الله بن عبد الله المدني ». <sup>(١)</sup> انتهى كلامه .  
وفيه دعوى الحفظ ، وليس كذلك ؛ فإن أبا نعيم فيما يرى [ق/ ٤٨-أ] إنما تبع في تسميته أبا حاتم بن حبان البستي <sup>(٢)</sup> .

### ٣٧- الكنى

١٧٦- قال: « منها كتاب ابن المديني ومسلم والنسائي والحاكم ، ولا بن عبد البر في أنواع منه كتب لطيفة رائعة ». <sup>(٣)</sup> انتهى .

ابن عبد البر له كتاب « الاستيعاب في معرفة الكنى » <sup>(٤)</sup> في مجلد كبير ضخم وكان الشيخ لم يره البتة وأغفل من كتب الكنى التي عزی : كتاب أبي بشر الدولابي ، وكتاب ابن الجارود ، وكتاب أبي بكر بن أبي شيبة ، وكتاب

(١) « المقدمة » ص ٥٦٧ . وقوله : بن عبد الله . ليس في نسختنا من « المقدمة » .

(٢) « الثقات » (٧٢/٥) ، ولعل عذر ابن الصلاح أن هذه الترجمة سقطت من بعض نسخ الثقات كما أشار إليه محققه . والله أعلم .

(٣) « المقدمة » ص ٥٧٠ .

(٤) حاشية في الأصل : اعلم أن كتاب « الاستيعاب » مؤلف في معرفة الصحابة ورتبه على حروف المعجم وذكر الأسماء في أبواب ، والكنى في أبواب آخر فإذا كان كذلك لم يصح كلام الحافظ مغلطاي ، وصح كلام ابن الصلاح في الجملة ولو قال أبواب لطيفة رائعة لسلم ، وقد رأيت كتاب « الاستيعاب » والحمد لله أه تحرير العنابي . قلت : ابن عبد البر له كتاب خاص في الكنى يسمى « الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى » فعمل كلمة : الاستغناء . تصحفت على الناسخ إلى الاستيعاب فاشتبه بكتابه الآخر ، وقد يكون اسم الكتاب الاستيعاب أيضًا في نسخة مغلطاي . والله أعلم .

ابن أبي حاتم، وكتاب ابن مخلد، وكتاب أبي إسحاق الصريفي، وغيره من المتأخرين .

١٧٧- قال : أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي أحد الفقهاء السبعة ، قيل : اسمه أبو بكر وكنيته أبو عبد الرحمن فصار كأن للكنية كنية ، وذلك ظريف عجيب .<sup>(١)</sup> انتهى .

ذكر غير واحد أن اسمه محمد ، وقال أبو عمر : ويقال المغيرة ، وقال ابن أبي أحد عشر : اسمه عمر ، وفي كتاب «المتحل»<sup>(٢)</sup> : يكنى أبا محمد .<sup>(٣)</sup>

١٧٨- وذكر من الذين لا تعرف أسماؤهم أبا الأبيض الراوي عن أنس ابن مالك ، وأبا بكر بن نافع مولى ابن عمر ، وأبا النجيب بالنون وقيل : بالباء ، وأبا حرب بن أبي الأسود الديلمي .<sup>(٤)</sup> انتهى .

أما أبو الأبيض فسماه ابن أبي حاتم<sup>(٥)</sup> عيسى .

(١) «المقدمة» ص ٥٧١ .

(٢) لعل مصنفه هو الميكالي : عبد الرحمن بن أحمد بن علي بن إسماعيل بن عبد الله بن محمد ابن ميكال أبو الفضل الميكالي . وفي «كشف الظنون» : سماه عبد الله بن أحمد . توفي سنة ٤٣٦ .

(٣) قال العراقي في «تقييد الإيضاح» ص ٣٦٩ : وهذا الذي جزم به المصنف من أن اسمه أبو بكر وكنيته أبو عبد الرحمن . قول ضعيف ، رواه البخارى في «التاريخ» عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن ، وفيه قولان آخران أحدهما : أن اسمه محمد ، وكنيته أبو بكر ؛ وهو الذي ذكره البخارى في «التاريخ» في المحمدين ، وذكر من رواية شعيب ، ويونس ، ومعمر ، وصالح عن الزهرى أنه سماه كذلك

ثم ذكر في آخر الترجمة قول سمي المتقدم . والقول الثالث : وهو الصحيح أن اسمه كنيته ، وبهذا جزم ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» وابن حبان في «الثقات» وقال المزى في «التهذيب» : إنه الصحيح .

(٤) «المقدمة» ص ٥٧٣ .

(٥) «الجرح والتعديل» (٦/٢٩٣) .

وأما أبو بكر بن نافع فذكر الحافظ رشيد الدين في كتابه «الفوائد المجموعة» أنه قيل: اسمه عبد الله.

وأما أبو النجيب فذكر ابن يونس في «تاريخه» أن اسمه ظليم، وفي «الكمال»: ظليم بن حُطَيْط [ق/٤٨-ب] وكانه غير جيد؛ لأن أبا النجيب ظليم -بفتح الظاء- لا يعرف اسم أبيه، والمضموم الظاء والمعروف الوالد كنيته أبو سليمان ذكره أبو نصر بن ماکولا<sup>(١)</sup>.

وأما أبو حرب فذكر أبو الطيب عبد الواحد بن علي<sup>(٢)</sup> في كتابه «أخبار النحويين» ما يشبه أن يكون اسمه عطاء<sup>(٣)</sup>.

### ٣٨- الألقاب

١٧٩- قال أبو النعمان محمد بن الفضل عارم كان عبداً صالحاً بعيداً من العرامة<sup>(٤)</sup>. انتهى.

كأن الشيخ رأى أن العرامة الفساد فلذلك برأه منها<sup>(٥)</sup>، ولو رأى ما ذكره ابن سيده من أن عَرَمَ يَعْرَمُ عَرَامَةٌ وَعُرَامَةٌ اشْتَدَّ، وعند الفرار بلغ منزله لَمَا

(١) «الإكمال» (٥/٢٧٩). لابن ماکولا

(٢) هو: عبد الواحد بن علي أبو الطيب العسكري اللغوي من عسكر مكرم، قدم حلب، وأقام بها إلى أن قتل في حلب سنة إحدى وخمسين وثلاث مائة. أحد الخذاق العلماء المبرزين المتقنين لعلمي اللغة والعربية.

(٣) «تهذيب التهذيب» (١٢/٦١).

(٤) «المقدمة» ص ٥٨٤.

(٥) حاشية في الأصل: قوله: برأه منها. هذه التبرئة ليست من ابن الصلاح؛ بل هي منقولة عن تلميذ أبي النعمان وهو الذهلي؛ قال النووي- في «شرح صحيح البخاري» في باب الدين النصيحة في أثناء كلامه-: روى عنه الذهلي، وقال: كان بعيداً من العرامة. والذهلي أعلم بالمراد من هذا اللقب....

قال ما ذكره .

١٨٠- وذكر أن غندراً<sup>(١)</sup> من التشغيب<sup>(٢)</sup>.

وأبو جعفر النحاس في كتاب «الاشتقاق» تأليفه يزعم أنه من الغدر، وأن نونه زائدة تضم وتفتح.

### ٣٩- المؤلف والمختلف

١٨١- قال: «التخفيف في محمد بن سلام البيكندي أثبت وهو الذي ذكره غنجار في «تاريخ بخارى»، وهو أعلم بأهل بلاده»<sup>(٣)</sup> انتهى.

غنجار إنما ذكره في «التاريخ» المذكور عن سهل بن المتوكل: سمعت محمد بن سلام يذكر يقول: أنا ابن سلام بالتخفيف لا ابن سلام بالتشديد، فلو كان الشيخ نقل من أصل التاريخ لما عدل عن هذا إلى غيره<sup>(٤)</sup>.

١٨٢- وذكر أن المبرد قال: ليس في العرب سلام مخفف اللام إلا والد عبد الله بن سلام وسلام بن أبي الحقيق. قال: وزاد آخرون سلام بن مِسْكُمْ خماراً كان في الجاهلية [ق/ ٤٩-أ] والمعروف فيه التشديد<sup>(٥)</sup> انتهى.

هؤلاء ليسوا في اصطلاح النسابين عرباً؛ لأن الإسرائيليين ليسوا عرباً

(١) حاشية في الأصل: قال النووي في «شرح صحيح البخاري»: وروينا في سبب تسميته غندراً أن ابن جريج قدم البصرة فاجتمع الناس عليه فحدث بحدث عن الحسن فأنكره الناس عليه وكان غندر يكثر الشغب عليه فقال اسكت يا غندر وأهل الحجاز يسمون المشغب غندراً. أه. فصح وثبت ما قاله ابن الصلاح. تحرير.

(٢) «المقدمة» ص ٥٨٥-٥٨٤.

(٣) «المقدمة» ص ٥٩١.

(٤) «تهذيب التهذيب» (١٨٩/٩).

(٥) «المقدمة» ص ٥٩٢.

عند عامة أهل النسب .

وقوله : عن ابن مِشْكَم أنه كان خمارًا ، غير جيد ؛ لأن ابن إسحاق عرفه في سيره بأنه سيد بني النضير وأنشد لسماك اليهودي .

فلا تحسبني كنتُ مولى ابن مشكم سلام ولا مولى حبي بن أخطبا<sup>(١)</sup>

وقال كعب بن مالك رضي الله عنه يذكر<sup>(٢)</sup> قتله ومن قتل معه من أشرافهم :

فطاح سلامٌ وابن سعة<sup>(٣)</sup> عنوةً وقيد ذليلاً للمنايا ابن أخطبا<sup>(٤)</sup>

وأظنه رأى قول أبي سفيان صخر بن حرب :

سقاني فرواني كميئًا مدامةً على ظمإٍ<sup>(٥)</sup> مني سلام بن مشكم<sup>(٦)</sup>

فظنه لذلك خمارًا .

وقوله : والمعروف فيه التشديد مردود بما أسلفناه من الشعر .

١٨٣ - قال ابن الصلاح : « جميع ما يرد عليك من سلام فهو بتشديد اللام

إلا خمسة<sup>(٧)</sup> فذكرهم ، ومن لم يذكره : علي بن يوسف بن سلام بن أبي

الذلف بن منصور أبو الحسن البغدادي الصوفي ، روى عنه شيخنا أبو محمد

التوني ، وضبطه بالتخفيف .

(١) «السيرة» (٢٠١/٣) لابن هشام .

(٢) كلمة : يذكر . تكررت في الأصل .

(٣) في «السيرة» لابن هشام : سعية .

(٤) «السيرة» (٢٠٢/٣) لابن هشام .

(٥) في «السيرة» لابن هشام : عجل .

(٦) «السيرة» (٤٦/٣) لابن هشام .

(٧) «المقدمة» ص ٥٩١ .

وأبو الخير سعد بن جعفر بن سلام السدي قال ابن نقطة: سمعت به<sup>(١)</sup> وتوفي في ثاني جمادى الأولى من سنة أربع عشرة وستمائة وكان سماعه صحيحًا. [ق/٤٩-ب]

١٨٤- قال: وحكى الغساني في كتابه «تقييد المهمل» عن محمد بن وضاح أن كَرِيزًا بفتح الكاف في خزاعة وكَرِيز بضمها في عبد شمس.<sup>(٢)</sup> انتهى.

أبو علي إنما قال في الكتاب المذكور<sup>(٣)</sup>: وكان محمد بن وضاح وغيره يفرق بين كَرِيز وكَرِيز يقول: كَرِيز - بفتح الكاف - في خزاعة، وبضمها في بني عبد شمس بن عبد مناف.

١٨٥- قال: حزام بالزاي في قريش، وحرام بالراء في الأنصار.<sup>(٤)</sup> انتهى كلامه.

وليس جيدًا؛ لأن حرامًا بالراء أيضًا في جذام، قال ابن حبيب في كتابه «المختلف والمؤتلف» الذي هو أشهر من لامية حُنْدَج<sup>(٥)</sup>: حرام بن جذام،

(١) كذا بالأصل! ولعل الصواب: منه.

(٢) «المقدمة» ص ٥٩٣.

(٣) «تقييد المهمل» (٢/٤٣٢).

(٤) «المقدمة» ص ٥٩٣.

(٥) الحندج ما تراكب من الرمل وقيل: الحندجة رملة طيبة تثبت ألواناً من النبات. والمتبادر إلى الذهن أن حندجاً هذا هو حندج بن حندج الشاعر الإسلامي، وهو له لامية، ومن أبياتها:

فِي لَيْلٍ صَوْلٍ تَنَاهَى الْعَرَضُ وَالطُّوْلُ      كَأَنَّمَا لَيْلُهُ بِاللَّيْلِ مَوْضُولُ  
لَا فَارَقَ الصَّبْحُ كَفِّيَ إِنْ ظَهَّرْتُ بِهِ      وَإِنْ بَدَتْ غُرَّةٌ مِنْهُ وَتَحْجِيلُ  
لِسَاهِرٍ طَالَ فِي صَوْلٍ تَمَلُّمُهُ      كَأَنَّهُ حَيَّةٌ بِالسَّوْطِ مَقْتُولُ

إلا أن لاميته ليست مشهورة الشهرة التي يضرب بها المثل، وإنما يريد المصنف - وهو معروف بالإغراب - امرأ القيس فهو يسمى حندجاً أيضاً ولاميته المعلقة المشهورة المعروفة والتي مطلعها:

وفي تميم بن مر بن أد بن طابخة: حرام بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم، وفي خزاعة: حرام بن حبشية بن كعب بن سلول بن كعب. وفي عذرة: حرام بن ضنة<sup>(١)</sup> بن عبد بن كبير بن عذرة. وفي بلي بن عمرو بن الحافي بن قضاة: حرام بن جعل بن عمر بن جشم بن ودم، وعند أبي بشر الأمدي: حرام بن وابصة الفزاري شاعر فارس، وحرام بن عبد عمرو الخثعمي.

قال ابن ماکولا: روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص .

وأبو سريحة حذيفة بن أسد بن خالد بن الأعوس بن واقعة بن حرام بن غفار بن مليل له صحبة، وشبيب بن حرام بن صهبان بن وهب بن لقيط بن يعمر بن الشداح قال [ق/ ٥٠-أ] الكلبي: شهد الحديبية.

والداخل بن حرام شاعر هذل، وجماعة غير هؤلاء.

وأما حزام بالزاي فجماعة في غير قريش منهم: حزام بن هشام بن حبيش الخزاعي روى عنه أبو النضر هاشم بن القاسم، وحزام بن إسماعيل العامري كوفي، روى عن الأعمش. وحزام بن ربيعة بن مالك بن جعفر بن كلاب أخو لبيد بن ربيعة الشاعر، وعروة بن حزام الشاعر العذري صاحب

بسقط اللوى بين الدخول فحومل  
لما نسجتها من جنوبٍ وشمأل  
وإن كنت قد أزمعت صرمي فأجلي  
فسلي ثيابي من ثيابك تنسل  
وأنتك مها تأمري القلب يفعل

= قفا نيك من ذكرى حبيبٍ ومنزل  
فتوضح فالمقراة لمن يعف رسمها  
أفاطم مهلاً بعض هذا التدلل  
وإن كنت قد ساءتک مني خلیقة  
أغرک مني أن حبک قاتلي

فلاميته هذه من الشهرة حتى ضرب بها المثل

قال الشاعر عمر اليافي المتوفى سنة ١٢٣٣هـ:

وشهرته بالحمد والمدح والثنا كما شهرت بين الأنام قفا نبكي

يعني معلقة امرئ القيس. نبهني لذلك أخي الفاضل محمد بن نعاة جزاه الله خيراً.

(١) مشتبهة النقط في الأصل.

عفراء (١).

(١) قال العراقي في «التقييد» ص ٣٨٤-٣٨٥: قد يتوهم من عبارة الشيخ أنه لا يقع الأول إلا في قريش ولا الثاني إلا في الأنصار وليس ذلك مراد المصنف وإنما أراد أن ما وقع من هذا في قريش يكون بالزاي وما وقع من ذلك في الأنصار يكون بالراء، وقد ورد الأمران في عدة قبائل غير قريش والأنصار وأكثر ما وقع في بقية القبائل بالراء المهملة ووقع الأمران معاً في خزاعة فمن الأول في خزاعة أبو صخر خنيس بن خالد الأشعر ابن ربيعة بن أصرم وقيل الأسعر بن خليف بن منقذ بن أصرم بن خنيس بن حرام بن حبشية بن سلول بن كعب بن عمرو بن ربيعة الخزاعي، وقال ابن عبد البر: حبشية ابن كعب بن عمرو وهو أبو خزاعة انتهى وقتل حبيش يوم فتح مكة مع خالد بن الوليد. وابن ابنه حزام بن هشام بن حبيش روى عن أبيه عن أم معبد قصتها المشهورة في الهجرة روى عنه أبو النضر هاشم بن القاسم، وابن ادريس، والقعنبي، وأم معبد واسمها عاتكة بنت خليف وقيل عاتكة بنت خالد بن خليف بن منقذ بن ربيعة ابن أصرم بن حبيش بن حزام بن حبشية الخزاعية وهي عمه حبيش المذكور على الأول وهي أخته على القول الثاني وبه جزم ابن عبد البر ذكرهم ابن ماكولا في الإكمال ومن الثاني في خزاعة أيضاً ما حكاه الدارقطني، وابن ماكولا عن ابن حبيب: أن في خزاعة: حزام بن حبشية بن كعب بن سلول بن كعب. قلت: هكذا ذكر ابن ماكولا: حرام بن حبشية وحرام بن حبشية فيها جميعاً، والظاهر أنه واحد اختلف في ضبطه وبيان نسبه فجعله ابن حبيب بالراء المهملة، وجعله غيره بالزاي ويحتمل أن حرام بن حبشية وحزام بن حبشية أخوان وهو لقبه، ووقع حزام بالزاي في بنى عامر بن صعصعة، وبنى عامر بن كلاب فمن بنى عامر بن صعصعة: حزام بن ربيعة بن مالك العامري من بنى عامر بن صعصعة أخو لبيد بن ربيعة الشاعر وابنه عبد الله بن حزام ابن ربيعة قتله المختار بن أبي عبيد، ومن بنى عامر بن كلاب أم البنين بنت حزام بن خالد بن ربيعة بن عامر بن كعب بن عامر بن كلاب تزوجها علي بن أبي طالب، وحزام بن إسماعيل العامري لا أدري من أى بنى عامر هو فقد ذكره ابن أبي حاتم، وابن ماكولا منسوباً غير مبين والله أعلم،

ووقع حرام بالراء في: بلي، وخثعم، وجذام، وتميم بن مر، وخزاعة، وعذرة، وفزارة، وهذيل، وغفار، والنخع، وكنانة، وبنى يعمر

ففي بلي: حرام بن عوف البلوى. وفي خثعم: حرام بن عبد عمرو الخثعمي. وقال =

١٨٦ - قال: «وعسل بن ذكوان الأخباري بالفتح ذكره الدارقطني وغيره قد وجدته بخط الإمام أبي منصور الأزهري في كتاب «تهذيب اللغة» بالكسر والإسكان أيضًا، ولا أراه ضبطه». (١) انتهى.

هذا الاسم لم أجده في كتاب «التهذيب» نسختي، واستظهرت بنسخة أخرى فتواردتا على عدم ذكره في الكتاب المشار إليه جملةً فليُنظر. (٢)

١٨٧ - قال: «الجمال والجمال لا نعرف في رواية (٣) الحديث أو في من ذكر منهم في كتب الحديث المتداولة الجمال بالخاء المهملة صفة لا اسمًا إلا

= ابن حبيب في بلي: حرام بن جمل بن عمرو بن جشم بن ود. قال وفي جذام: حرام ابن جذام قال: وفي تميم بن مر: حرام بن كعب بن سعد بن زيد مائة بن تميم قال: وفي عنزة: حرام بن ضنة. وقال الزبير بن بكار: حن ودرزاج ابنا ربيعة بن حرام بن ضنة أخو قصي بن كلاب لأمه، ومن ولله جميل بن عمر الشاعر وفي فزارة: حرام بن وابصة الفزاري أحد بني قيس بن عمرو بن تومة بن مخاشن بن لأي بن سمخ بن فزارة شاعر فارس ذكره الأعمى

وفي هذيل: الداخلة بن حرام شاعر منهم. وقال الأصمعي: الداخلة اسمه زهير بن حرام أحد بني سهل بن معاوية بن هذيل. وفي عقار: حرام بن عقار بن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مائة من ولله أبو قر العفاري وأبو سريحة العفاري. وفي النخع: حرام بن إبراهيم النخعي. وفي كنانة: حرام بن ملكان بن كنانة بن خزيمة بن مدركة. وفي بني يعمر: شيب بن حرام بن نيهان بن وهب بن لقيط بن يعمر، ويعمر هو السداح شهد شيب الحلبية مع رسول الله ﷺ فيما ذكره ابن الكلبي، والطبري والله أعلم. وتُنظر المادة في الإكمال لابن عاكولا.

(١) «اللمعة» ص ٥٩٦.

(٢) قال العراقي في «التقييد» ص ٣٨٧: «إن أراد أنه ليس في «التهذيب» في باب العين والسين مع اللام فهو كما ذكر فقد نظرتُه قلم أجده فيه ولكن لا يلزم من كونه ليس في هذا الباب أن لا يتصل الأزهري عنه شيئًا في بقية كتابه فإنه إخباري يتصل كلامه وهذا هو الظاهر فإن المصنف رآه في «التهذيب» بخطه فلا يرد عليه بقول من لم يره في هذا الباب والله أعلم. انتهى. قلت: ولم أجده أنا أيضًا فيه !!

(٣) في «اللمعة»: رواية.

هارون بن عبد الله الحمال والد موسى ، ومن عداه فالجمال بالجيم»<sup>(١)</sup> انتهى .

قد رأينا غير ما ذكر وهو : بنان بن محمد بن حمدان أبو الحسن الحمال الزاهد بغدادى بعد الثلاثمائة وكان فاضلاً .

وأبو الحسن علي بن الحمال القطيعي ، قال ابن نقطة : ذكر ابن مخلد أنه توفي سنة ست وثلاثمائة .

وأبو العباس أحمد بن محمد الحمال ، حدث عنه محمد بن علي بن ميمون في «معجمه» [ق/ ٥٠-ب] وآخرون.<sup>(٢)</sup>

(١) «المقدمة» ص ٥٩٧-٥٩٨ .

(٢) قال العراقي في «التقييد» ص ٣٩٠-٣٩١ : قد روى الحديث جماعة موصوفون بالجمال منهم : بنان بن محمد الحمال الزاهد أحد أولياء مصر سمع الحديث من يونس بن عبد الأعلى ، والربيع بن سليمان المرادى ، والحسن بن عرفة ، والحسن بن محمد الزعفراني ، ويحمر بن نصر ، ويزيد بن سنان في آخرين روى عنه : أبو بكر بن المقرئ في معجم شيوخه ، والحسن بن رشيق ، وبكار بن قتيبة ، وآخرون وقد وقع لنا حديثه : أخبرنا الحافظ العلامة أبو الحسن علي بن عبد الكافي إذنا قال : أنبأنا عبد المؤمن بن خلف الحافظ قال : أنبأنا يوسف بن خليل الحافظ قال : أنبأنا أبو المكارم أحمد بن محمد اللبان أنبأنا الحسن بن أحمد الحداد أنبأنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ حدثنا محمد ابن علي ابن حبيش حدثنا إسحق بن سلمة حدثنا بنان بمصر حدثنا محمد بن الحكم من ولد سعيد بن العاصي حدثني محمد بن خفتان حدثني يحيى بن أبي زائدة عن بنان ، عن قيس ، عن أبي بكر قال : سمعت النبي ﷺ يقول في سعد : اللهم سدد رميته وأجب دعوته . وذكر ابن يونس في «تاريخ الغرباء» : بنان الحمال وقال كان زاهداً متعبداً وكان ثقة . وقال الدارقطني : كان فاضلاً وقال الخطيب في «تاريخه» كان عابداً يضرب به المثل ، ومنهم : حفيد المذكور أبو القاسم مكى بن علي بن محمد بن بنان بن محمد الحمال حدث عن : أبي الحسن علي بن الحسين الأذنى حدث عنه : سعد بن علي الزنجاني نزيل مكة ذكره ابن نقطة في «التكملة» ومنهم : أبو العباس أحمد بن محمد ابن الدبس الحمال أحد شيوخ أبي النرسی ذكره في «معجم شيوخه» حدث عن : أحمد ابن أبي دارة الضبي . ذكره ابن نقطة أيضاً في «التكملة» . ومنهم : الفقيه أبو الحسن =

١٨٨- وذكر ابن الصلاح « أن هارون بن عبد الله كان بزازًا فلما تزهد حمل »<sup>(١)</sup> انتهى .

في كتاب الغساني<sup>(٢)</sup> قال ابن الجارود: أخبرني موسى بن هارون أنه كان حالاً، ثم تحول إلى البز. وإخبار الرجل عن نفسه أولى من تخصص غيره .

١٨٩- قال: « ليس في «الصحيحين» و «الموطأ» جارية بالجيم إلا جارية ابن قدامة ويزيد بن جارية، ومن عداهما فهو حارثة بالحاء والثاء »<sup>(٣)</sup> انتهى كلامه .

وفيه نظر من حيث أن أبا علي الجياني الذي قال أنه ينقل كلامه ذكر عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة حديثه مخرج في الكتابين<sup>(٤)</sup> .

والأسود بن العلاء بن جارية روى عن أبي سلمة، روى له مسلم وحده .

١٩٠- قال: « كل ما فيها من رباح فهو بالباء الموحدة إلا زياد بن رباح فإنه بالياء المثناة من تحت »<sup>(٥)</sup> انتهى .

= رافع بن نصر البغدادي الحمال الفقيه نزيل مكة كان يفتى بها روى عن: أبي عمر بن مهدي وغيره ذكره أبو القاسم بن عساكر في «تاريخ دمشق». وقال: حكى عنه عبد العزيز بن أحمد، وأبو عبد الله محمد بن موسى بن عمار الكلاعي المايرقى وزكاه وذكر أبو الفضل بن خيرون أنه توفي بمكة سنة سبع وأربعين وأربعمائة، وذكره ابن نقطة أيضاً .

(١) «المقدمة» ص ٥٩٧-٥٩٨ .

(٢) «تقييد المهمل» (١/١٨٦) .

(٣) «المقدمة» ص ٦٠٠-٦٠١ .

(٤) «تقييد المهمل» (١/١٦٩) .

(٥) «المقدمة» ص ٦٠٤ .

وليس كذلك ، بل فيها على ما ذكره أبو علي<sup>(١)</sup> : محمد بن أبي بكر بن عوف بن رياح الثقفي ، سمع أنس بن مالك ، روى عنه مالك بن أنس ورويا له .

ورياح بن عبيدة ولد عمر بن عبد الوهاب الرياحي خرج له مسلم .

ورياح في نسب عمر بن الخطاب ، وقيل بالباء الموحدة .

١٩١- قال : « لا نعلم في « الصحيحين » البزار بالراء المهملة في آخره إلا

خلف بن هشام البزار والحسن بن الصباح البزار »<sup>(٢)</sup> انتهى .

ذكر أبو علي الجياني<sup>(٣)</sup> : يحيى بن محمد بن السكن بن حبيب البزار يكنى

أبا عبد الله ، من شيوخ البخاري ، حدث عنه في صدقة الفطر والدعوات .<sup>(٤)</sup>

وبشر بن ثابت بن محمد البزار استشهد به البخاري في صلاة الجمعة .<sup>(٥)</sup>

١٩٢- قال : « سعيد الجريري [ق/ ٥١-أ] وعباس الجريري ، والجريري

غير مسمى عن أبي نضرة ، هذا ما فيها بالجيم المضمومة »<sup>(٦)</sup> انتهى .

وفيهما أيضًا : عباس بن فروخ أبو محمد الجريري بالضم ، روى له .<sup>(٧)</sup>

وحيان بن عمير البصري أبو العلاء الجريري ، روى له مسلم في

الاستسقاء .<sup>(٨)</sup>

(١) « تقييد المهمل » (١/ ٢٦٢) .

(٢) « المقدمة » ص ٦٠٨ .

(٣) « تقييد المهمل » (١/ ١٢٨) .

(٤) « تهذيب الكمال » (٣١/ ٥١٨) .

(٥) « تقييد المهمل » (١/ ١٢٩) .

(٦) « المقدمة » ص ٦٠٩ .

(٧) « تقييد المهمل » (١/ ١٨٢) .

(٨) المصدر السابق .

وأبان بن تغلب الجريري روى له مسلم وحده.<sup>(١)</sup>

١٩٣- قال: «حازم كله بالخاء المهملة إلا أبا معاوية النضر بن محمد بن خازم فإنه بالخاء المعجمة»<sup>(٢)</sup> انتهى .

وفيها أيضًا: هشيم بن أبي خازم واسمه بشير الإمام العالم الواسطي، روى له.<sup>(٣)</sup>

ومحمد بن بشر العبدي، كناه البخاري ومسلم أبا حازم بالخاء المهملة . قال الجياني<sup>(٤)</sup>: والمحفوظ أنه أبو خازم بالخاء المعجمة، كذا كناه أبو أسامة في روايته عنه . قاله الدارقطني<sup>(٥)</sup> .

١٩٤- قال: «وحبان كله بالفتح والباء الموحدة إلا حبان بن عطية وحبان بن موسى بن وابن العرقعة فإنه بكسر الحاء»<sup>(٦)</sup> انتهى .

أبو جعفر أحمد بن سنان بن [أسد]<sup>(٧)</sup> بن حبان بكسر الحاء وبالباء الموحدة، روى عنه البخاري في كتاب الحج، ومسلم في كتاب الفضائل .

١٩٥- قال: «عبيدة كله بالضم إلا عبيدة بن حميد، وعبيدة السلماني، وعبيدة بن سفيان»<sup>(٨)</sup> انتهى .

(١) المصدر السابق .

(٢) «المقدمة» ص ٦٠٢ .

(٣) «تقييد المهمل» (١/٢٠٤-٢٠٥) .

(٤) «تقييد المهمل» (١/٢٠٥) .

(٥) في «المؤتلف والمختلف» (٢/٦٥٦) .

(٦) «المقدمة» ص ٦٠٢-٦٠٣ .

(٧) في الأصل: راشد . وهو تصحيف . وانظر «تقييد المهمل» (١/٢٠١) .

(٨) «المقدمة» ص ٦٠٦ . وذكر رابعا وهو عامر بن عبيدة الباهلي .

وعبيدة بن عمرو الحذاء، ذكره الجياني<sup>(١)</sup> وقال: روى له البخاري.

١٩٦- قال: «الحزامي حيث وقع فيها فهو بالزاي غير المهملة»<sup>(٢)</sup> انتهى.

ذكر أبو علي<sup>(٣)</sup> أن فيهما الحرامي بفتح الحاء المهملة والراء وهم جماعة، منهم: جابر بن عبد الله بن عمرو الحرامي<sup>(٤)</sup>.

١٩٧- قال: «جميع ما فيها على هذه الصورة فهو الهمداني بميم ساكنة ودال مهملة»<sup>(٥)</sup> انتهى.

قال أبو علي الجياني<sup>(٦)</sup>: أبو أحمد المرار بن حمويه الهمداني بتحريك الميم وذال معجمة، يقال أن البخاري حدث عنه عن أبي غسان في كتاب «الشروط»<sup>(٧)</sup>.

١٩٨- وذكر أن الخليل بن أحمد أبوه أول من سمي أحمد بعد النبي ﷺ<sup>(٨)</sup>.

وهو غير جيد؛ لأن أبا عمرو المخزومي اسمه أحمد بن حفص بن المغيرة وهو ابن عم خالد بن الوليد، ذكروه في الصحابة، وأما قول ابن

(١) «تقييد المهمل» (٣٤٣/٢) وفيه: عبيدة بن حميد. أثبت المحققان كلمة: حميد. بين معكوفين ثم قالوا في الحاشية: في الأصول: «بن عمرو! وهو خطأ، والتصويب من مصادر الترجمة في التهذيب وفروعه. قلت: فالتحريف في أصول «التقييد»، وعبيدة ابن حميد قد استثناه ابن الصلاح فلا اعتراض عليه.

(٢) «المقدمة» ص ٦١٠.

(٣) «تقييد المهمل» (٢٠٦/١).

(٤) ضبطه في الأصل: الحزامي بالزاي وهو مناف لمقصده. وإنما هي نسبة إلى جده حرام ابن ثعلبة. انظر «التهذيب» (٤٤٣/٤).

(٥) «المقدمة» ص ٦١١.

(٦) «تقييد المهمل» (٤٨٨/٢).

(٧) «تهذيب الكمال» (٣٥٢/٢٧).

(٨) «المقدمة» ص ٦١٣.

العربي أن أجمد بن عجمان إنما هو أحمد بالحاء المهملة، فكأنه غير جيد لمخالفته الجماء الغفير؛ لأنهم إنما يسمونه أجمد بالجيم<sup>(١)</sup>.

#### ٤٠. التواريخ

١٩٩- قال: «الصحيح في سن سيدنا رسول الله ﷺ وصاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ثلاث وستون سنة»<sup>(٢)</sup> انتهى.

ذكر مسلم بن الحجاج في «صحيحه»<sup>(٣)</sup> أن سن سيدنا رسول الله ﷺ حين توفاه الله جل وعز خمس وستون سنة، وصححه أيضًا أبو حاتم الرازي في «تاريخه» الذي رواه عنه الكناي فأنى لابن الصلاح الصحيح مع وجود هذا الصحيح. وكذلك القول في سن أبي بكر رضي الله عنه.

٢٠٠- قال: «وفي تواريخ المحدثين غير كتاب ولكن من غير استقصاء»<sup>(٤)</sup> انتهى.

لقائل أن يقول: «تاريخ ابن عساكر» المشتمل على خمسين مجلدة، وكتاب الخطيب، وذيوله المقاربة له فيها استقصاء وزيادة، وكتاب «القراب» المشتمل على عدة أسفار فيه أيضًا استقصاء إلى غير ذلك من التواريخ التي لا تحصى كثرة، حتى لقد رأيت من تلك نحوًا من ألف [ق/٥٢-أ] تصنيف من ذلك، والله الموفق.

٢٠١- قال: «ومات سعد بن أبي وقاص سنة خمس وخمسين على

(١) «أسد الغابة» (٦٥/١) لابن الأثير.

(٢) «المقدمة» ص ٦٤٤.

(٣) «صحيح مسلم» (١٢٢/٢٣٥٣) من حديث ابن عباس.

(٤) «المقدمة» ص ٦٤٤.

الأصح»<sup>(١)</sup> انتهى .

ذكر إبراهيم بن المنذر الحزامي في كتاب «الطبقات» تأليفه أنه توفي في عشر سنين بقيت من ولاية معاوية بن أبي سفيان في «تاريخ البخاري»<sup>(٢)</sup> عن أبي بكر بن حفص ، مات بعدما مضى من إمارة معاوية عشر سنين .

وفي كتاب «الطبقات»<sup>(٣)</sup> لمحمد بن سعد : مات سنة خمسين ، فهذا كما ترى توارد هؤلاء الأئمة على سنة خمسين وهو عكس ما ذكره الشيخ رحمه الله تعالى .<sup>(٤)</sup>

٢٠٢- قال : «شخصان من الصحابة عاشا في الجاهلية ستين سنة وفي الإسلام ستين سنة ، وماتا بالمدينة سنة أربع وخمسين ، أحدهما : حكيم بن حزام ، وكان مولده في جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة ، والثاني : حسان بن ثابت»<sup>(٥)</sup> انتهى .

إذا ماتا سنة أربع وخمسين كيف تتفق حياتهما أنها تكون في الإسلام ستين سنة ، إن قلنا : الإسلام من حين النبوة ، فتكون سبعة وستين سنة ، وإن قلنا : من حين الهجرة فتكون سبعة وخمسين ، وإن حسبنا سن حكيم فتكون حياته في الجاهلية ثلاثة وستين سنة ، والله أعلم فلي نظر .

٢٠٣- قال : «وسفيان بن سعيد الثوري مات بلا خلاف بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة ، وكان مولده سنة سبع وتسعين»<sup>(٦)</sup> انتهى .

(١) «المقدمة» ص ٦٤٦ .

(٢) «التاريخ الكبير» (٤٣/٤) .

(٣) «الطبقات الكبرى» (١٤٩/٣) .

(٤) انظر الخلاف في ذلك في «تهذيب الكمال» (٣١٣-٣١٤) .

(٥) «المقدمة» ص ٦٤٧ .

(٦) «المقدمة» ص ٦٤٩ .

بلى؛ فيه الخلاف، قال أحمد بن صالح العجلي: توفي سفيان بن سعيد سنة ستين ومائة، وقال ابن حبان: مولده سنة خمس وتسعين، وقال المنتجيلي مات سنة تسع وخمسين ومائة، وقال خليفة بن خياط: مات سنة اثنين وسبعين ومائة، وفي كتاب [ق/٥٢-ب] الكلاباذي<sup>(١)</sup>: مات سنة ثمان وخمسين<sup>(٢)</sup>.

#### ٤١ [الثقات والضعفاء]

٢٠٤- وذكر «أن النسائي تكلم في أحمد بن صالح المصري قال: وأحمد إمام حافظ لا يعلق به جرح، أخرج له البخاري في «صحيحه»، وقد كان من أحمد إلى النسائي جفاء أفسد قلبه عليه»<sup>(٣)</sup> انتهى.

قد رأينا من يتكلم في أحمد غير النسائي الذي أحال جملة الكلام عليه منه وهو فيما ذكره أبو العرب القيرواني قال: قال أبو الطاهر أحمد بن محمد بن عثمان المدني وكان بمصر من أهل المعرفة بالحديث والرجال: أحمد بن صالح وليس يساوي شيئاً.

وفي كتاب ابن الجوزي: عن أبي الحسن الدارقطني: أحمد بن صالح ضعيف، وفي «تاريخ ابن يونس»: ثنا معاوية بن صالح قال: سمعت يحيى ابن معين يقول: أحمد بن صالح كذاب يتفلسف<sup>(٤)</sup>.

قال المصنف رحمه الله: هذا آخر هذه العجالة وليست بأخر ما في النفس ولكنني اقتضبتها على عجل من غير مهل.

(١) «رجال صحيح البخاري» (١/٣٢٩).

(٢) «إكمال تهذيب الكمال» (٥/٣٨٧-٤٠٨).

(٣) «المقدمة» ص ٦٥٦-٦٥٧.

(٤) «إكمال تهذيب الكمال» (١/٥٨-٦١).

والحمد لله وحده وصلاته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه  
أجمعين .

وحسبنا الله ونعم الوكيل

نجز يوم السبت مستهل شهر رمضان<sup>(١)</sup> سنة اثنين وستين وسبعمائة .

وكان الفراغ من تعليق هذه النسخة المباركة في سابع المحرم سنة خمس  
وتسعين وسبعمائة .

قال ذلك وكتبه محمد بن موسى الدميري لطف الله به وبالمسلمين  
أجمعين .

وصلى الله على سيد المرسلين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

\*\*\*

(١) كذا ! ومن المعروف أن العلامة مغلطي توفي في ٢٤ شعبان من هذه السنة ، فلعل ما  
هنا تصحيف .

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنها الفردوس  
www.moswarat.com

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
www.moswarat.com

فهارس الكتاب

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري  
أسكنه الله الفردوس  
www.moswarat.com

## أهم مراجع التحقيق

١- أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم :

المؤلف: صديق بن حسن القنوجي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: عبد الجبار زكار، عدد الأجزاء: ٣

٢- الأحاد والمثاني :

المؤلف: أحمد بن عمرو بن الضحاك أبو بكر الشيباني، الناشر: دار الراية - الرياض، الطبعة الأولى، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، عدد الأجزاء: ٦.

٣- أدب الاملاء والاستملاء :

المؤلف: عبدالكريم بن محمد بن منصور أبي سعد التميمي السمعاني، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، تحقيق: ماكس فايسفايلر.

٤- الإرشاد في معرفة علماء الحديث :

لإمام الخليل بن عبد الله بن الخليل الخليلي، ضبطه الشيخ عامر أحمد حيدر، الناشر دار الفكر، عدد الأجزاء: ١.

٥- الاستيعاب لأبي عمر بن عبد البر :

الناشر نهضة مصر بالقاهرة، المحقق على محمد البجاوي، ٤ أجزاء.

٦- أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير :

تحقيق محمد إبراهيم البنا وآخران، الناشر دار إحياء التراث

العربي - بيروت ٦ أجزاء .

٧- الاشتقاق لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد :

تحقيق عبد السلام هارون ، الناشر مكتبة الخانجي بمصر الطبعة الثالثة ١ جزء .

٨- الإصابة في تمييز الصحابة :

المؤلف : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ،  
الناشر : دار الجليل - بيروت ، الطبعة الأولى ، تحقيق : علي محمد  
البجاوي ، عدد الأجزاء : ٨ .

٩- إصلاح المنطق لابن السكيت :

المؤلف : أبو يوسف يعقوب بن إسحاق ، الناشر : دار المعارف  
- القاهرة ، الطبعة الرابعة ، تحقيق : أحمد محمد شاكر و  
عبد السلام محمد هارون ، عدد الأجزاء : ١ .

١٠- الأعلام للزركلي .

١١- الأغاني :

المؤلف : أبو الفرج الأصفهاني ، الناشر : دار الفكر - بيروت ،  
الطبعة الثانية ، تحقيق : سمير جابر ، عدد الأجزاء : ٢٤ .

١٢- الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد :

تحقيق الدكتور عامر حسن صبري - طبعة دار البشائر  
الإسلامية .

١٣- إكمال تهذيب الكمال للمصنف :

الناشر دار الفاروق الحديثة تحقيق عادل محمد وأسامة إبراهيم

عدد الأجزاء ١٢ .

١٤- الإكمال في رفع الارياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء  
والكنى :

المؤلف : علي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماکولا ، الناشر : دار  
الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ، عدد الأجزاء : ٥ .

١٥- الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة بسم الله الرحمن  
الرحيم في فاتحة الكتاب من الاختلاف لابن عبد البر :

تحقيق عبد اللطيف محمد الجيلاني المغربي ، الناشر أضواء  
السلف ، الطبعة الأولى .

١٦- البدر المنير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للإمام سراج الدين  
عمر بن الملقن :

الناشر دار الهجرة للنشر والتوزيع - بتحقيقنا عدد الأجزاء ١٠ .

١٧- التاريخ الكبير للبخاري :

الناشر مؤسسة الكتب الثقافية عدد الأجزاء ١٢ طبع تحت  
مراقبة الدكتور محمد عبد المعيد خان .

١٨- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي :

المؤلف : عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، الناشر : مكتبة  
الرياض الحديثة - الرياض ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ،  
عدد الأجزاء : ٢ .

١٩- تقييد العلم للخطيب البغدادي :

المؤلف : أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر ،  
الناشر : دار إحياء السنة النبوية ، الطبعة الثانية ، تحقيق : يوسف

العش، عدد الأجزاء: ١ .

٢٠- تقييد المهمل لأبي علي الجبائي تحقيق: علي بن محمد العمران ومحمد عزيز شمس الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع الطبعة الأولى ٣ أجزاء

٢١- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح:

المؤلف: الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي،  
الناشر: دار الفكر للنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، الطبعة  
الأولى، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان .

٢٢- تهذيب التهذيب لابن حجر:

الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، عدد الأجزاء:  
١٤ .

٢٣- تهذيب الكمال:

يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزني، الناشر:  
مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، تحقيق: د. بشار عواد  
معروف، عدد الأجزاء: ٣٥ .

٢٤- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار:

المؤلف: محمد بن إسماعيل الأمير الحسيني الصنعاني، الناشر:  
المكتبة السلفية - المدينة المنورة، تحقيق: محمد محيي الدين  
عبد الحميد، عدد الأجزاء: ٢ .

٢٥- الثقات لابن حبان:

الناشر مؤسسة الكتب الثقافية، ١٠ أجزاء .

٢٦- ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث:

رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سنته، شروط الأئمة الستة لابن طاهر المقدسي، شروط الأئمة الخمسة للحازمي، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الأولى.

٢٧- ثمار القلوب في المضاف والمنسوب :

المؤلف : أبي منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، الناشر : دار المعارف - القاهرة، الطبعة الأولى، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم، عدد الأجزاء : ١ .

٢٨- جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر :

تحقيق الشيخ أبي الأشبال حسن منده عدد الأجزاء ٢ .

٢٩- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع :

المؤلف : أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر، الناشر : مكتبة المعارف - الرياض، ١٤٠٣، تحقيق : د. محمود الطحان، عدد الأجزاء : ٢ .

٣٠- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم :

الناشر دار الفكر ٩ أجزاء .

٣١- الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم :

تأليف : محمد بن فتوح الحميدي، عدد الأجزاء / ٤، دار النشر / دار ابن حزم - لبنان / بيروت، الطبعة : الثانية، تحقيق : د. علي حسين البواب .

٣٢- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء :

المؤلف : أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، الناشر : دار

الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة الرابعة ، عدد الأجزاء : ١٠ .

٣٣- خصائص مسند الإمام أحمد :

المؤلف : محمد بن عمر بن أحمد المدني أبو موسى ، الناشر :  
مكتبة التوبة - الرياض ، عدد الأجزاء : ١ .

٣٤- ديوان الحماسة :

عدد الأجزاء : ٢ .

٣٥- رجال صحيح البخاري للإمام الكلاباذي :

تحقيق عبد الله الليثي الناشر دار المعرفة - بيروت عدد الأجزاء  
. ٢

٣٦- الرحلة في طلب الحديث :

المؤلف : أحمد بن علي بن ثابت البغدادي أبو بكر ، الناشر : دار  
الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى تحقيق : نور الدين عتر .

٣٧- رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه :

المؤلف : سليمان بن الأشعث أبو داود ، الناشر : دار العربية -  
بيروت ، تحقيق : محمد الصباغ ، عدد الأجزاء : ١ .

٣٨- السلسلة الصحية للشيخ الألباني .

٣٩- السلسلة الضعيفة للشيخ الألباني .

٤٠- سنن ابن ماجه :

محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني ، الناشر : دار الفكر -  
بيروت ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، عدد الأجزاء : ٢ .

٤١- سنن أبي داود :

سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، الناشر: دار  
الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، عدد الأجزاء: ٤.

٤٢- سنن البيهقي الصغرى :

تحقيق عبد الله عمر الناشر دار الفكر - عدد الأجزاء ٢ .

٤٣- سنن البيهقي الكبرى :

تحقيق محمد عبد القادر عطا الناشر دار الكتب العلمية - عدد  
الأجزاء ١٠ .

٤٤- سنن الترمذي :

تحقيق أحمد شاکر وآخرون الناشر دار الحديث بالقاهرة - عدد  
الأجزاء ٦ .

٤٥- سنن الدارقطني :

الناشر: دار المعرفة - بيروت، تحقيق: السيد عبد الله هاشم  
يماني المدني، عدد الأجزاء: ٤ .

٤٦- سنن الدارمي :

المؤلف: عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، الناشر: دار  
الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، تحقيق: فواز أحمد  
زمري، خالد السبع العلمي، عدد الأجزاء: ٢ .

٤٧- سنن النسائي الصغرى :

الناشر دار الحديث بالقاهرة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م عدد الأجزاء ٨ .

٤٨- سنن النسائي الكبرى :

أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الناشر: دار الكتب

العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى ، تحقيق : د. عبد الغفار سليمان  
البنداري ، سيد كسروي حسن ، عدد الأجزاء : ٦ .

٤٩- سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي :

تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون الناشر مؤسسة الرسالة عدد  
الأجزاء ٢٥

٥٠- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح :

المؤلف : إبراهيم بن موسى بن أيوب البرهان الأبناسي ،  
الناشر : مكتبة الرشد - الرياض - السعودية ، الطبعة الأولى ،  
تحقيق : صلاح فتحي هلال ، عدد الأجزاء : ٢ .

٥١- شرح سنن ابن ماجه للمصنف :

تحقيق كامل عويضة ، الناشر مكتبة نزار مصطفى الباز بمكة  
المكرمة عدد الأجزاء ٥ .

٥٢- شرح مشكل الآثار لأبي جعفر الطحاوي :

تحقيق شعيب الأرنؤوط ، الناشر مؤسسة الرسالة .

٥٣- شرح معاني الآثار :

لأبي جعفر الطحاوي الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت ،  
الطبعة الأولى ، تحقيق : محمد زهري النجار ، عدد الأجزاء : ٤ .

٥٤- شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي .

٥٥- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان :

المؤلف : محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ،  
الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة الثانية ، تحقيق :

شعيب الأرنؤوط ، عدد الأجزاء : ١٨ .

٥٦- صحيح ابن خزيمة :

المؤلف : محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي  
النيسابوري ، الناشر : المكتب الإسلامي - بيروت ، تحقيق : د.  
محمد مصطفى الأعظمي ، عدد الأجزاء : ٤ .

٥٧- صحيح البخاري الطبعة السلطانية .

٥٨- صحيح مسلم :

المؤلف : مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ،  
الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، تحقيق : محمد فؤاد  
عبد الباقي ، عدد الأجزاء : ٥ .

٥٩- الطبقات الكبرى :

المؤلف : محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري ،  
المحقق : إحسان عباس ، الناشر : دار صادر - بيروت ،  
الطبعة : ، عدد الأجزاء : ٨ .

٦٠- طبقات المحدثين بأصبهان لأبي الشيخ الأصبهاني :

تحقيق عبد الغفار البنداري وسيد كسري الناشر دار الكتب  
العلمية - عدد الأجزاء : ٤ .

٦١- طبقات فحول الشعراء :

المؤلف : محمد بن سلام الجمحي ، الناشر : دار المدني - جدة ،  
تحقيق : محمود محمد شاكر ، عدد الأجزاء : ٢ .

٦٢- العلل الواردة في الأحاديث النبوية :

المؤلف: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني  
 البغدادي، الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة الأولى، تحقيق:  
 د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، عدد الأجزاء: ٩.

٦٣- العلم:

المؤلف: زهير بن حرب أبو خيثمة النسائي، الناشر: المكتب  
 الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية، تحقيق: محمد ناصر الدين  
 الألباني، عدد الأجزاء: ١.

٦٤- علوم الحديث:

المؤلف: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، الناشر:  
 مكتبة دار المعارف، تحقيق: د. عائشة بنت الشاطيء، عدد  
 الأجزاء: ١.

٦٥- غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من  
 الأحاديث المقطوعة:

المؤلف: يحيى بن علي بن عبد الله القرشي أبو الحسين، الناشر:  
 مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، تحقيق:  
 محمد خرشافي، عدد الأجزاء: ١.

٦٦- غوث المكذوب بتخريج منتقى ابن الجارود:

تأليف الشيخ أبو اسحاق الحويني الناشر دار الكتاب العربي -  
 عدد الأجزاء: ٣.

٦٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري:

المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي،  
 الناشر: دار المعرفة - بيروت، تحقيق: أحمد بن علي بن حجر

أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، عدد الأجزاء : ١٣ .

٦٨- فتح المغيـث شرح ألفية الحديث :

المؤلف : شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، مكتبة  
السنة بالقاهرة عدد الأجزاء : ٥ .

٦٩- فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن :

المؤلف : محمد بن إسحاق بن محمد بن منده ، الناشر : دار  
المسلم - الرياض ، الطبعة الأولى ، تحقيق : عبد الرحمن  
عبد الجبار الفريوائي ، عدد الأجزاء : ١ .

٧٠- فوات الوفيات :

المؤلف : محمد بن شاعر الكتبي ، المحقق : إحسان عباس ،  
الناشر : دار صادر - بيروت ، عدد الأجزاء : ٤ .

٧١- الكامل في التاريخ لعز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم المعروف  
بابن الأثير :

تحقيق خليل مأمون شيحا ، الناشر دار المعرفة - بيروت ، عدد  
الأجزاء ٩ أجزاء .

٧٢- الكفاية في علم الرواية :

المؤلف : أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي ،  
الناشر : المكتبة العلمية - المدينة المنورة ، تحقيق : أبو عبدالله  
السورقي ، إبراهيم حمدي المدني ، عدد الأجزاء : ١ .

٧٣- لسان الميزان لابن حجر العسقلاني :

طبعة دار الفكر ٩ أجزاء .

٧٤- المجروحين لابن حبان :

الناشر دار الوعي بحلب الطبعة الثانية تحقيق محمود إبراهيم زايد  
- ٣ أجزاء .

٧٥- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد :

طبعة دار الفكر ، بيروت ، ، ١٠ أجزاء .

٧٦- المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث لأبي موسى المدني :

تحقيق عبد الكريم العزباوي ، ٤ أجزاء ، مركز البحث العلمي  
وإحياء التراث الإسلامي .

٧٧- محاسن الاصطلاح لسراج الدين البلقيني بهامش المقدمة .

٧٨- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي :

المؤلف : الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي ، الناشر : دار الفكر

- بيروت ، الطبعة الثالثة ، تحقيق : د. محمد عجاج الخطيب ،  
عدد الأجزاء : ١ .

٧٩- المحكم والمحيط الأعظم في اللغة :

تأليف علي بن إسماعيل بن سيده المتوفي سنة ٤٥٨هـ ، تحقيق  
مصطفى السقا وحسين نصار ، ٧ أجزاء الطبعة الأولى ، معهد  
المخطوطات بجامعة الدول العربية .

٨٠- المخزون في علم الحديث :

المؤلف : الحافظ العلامة أبي الفتح محمد بن الحسن الأزدي ،

الناشر : الدار العلمية - دلهي - الهند ، الطبعة الأولى ، تحقيق :

محمد إقبال محمد إسحاق السلطي ، عدد الأجزاء : ١ .

## ٨١- المدخل إلى الصحيح :

المؤلف : محمد بن عبد الله بن حمدويه الحاكم النيسابوري أبو عبد الله ، الناشر : مؤسسة الرسالة - بيروت ، الطبعة الأولى ، تحقيق : د . ربيع هادي عمير المدخلي ، عدد الأجزاء : ١ .

## ٨٢- المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل للحاكم :

تحقيق أبي إسحاق إبراهيم بن مصطفى آل بحبح الدمياطي ، الناشر دار الهدى - بميت غمر ، ١ جزء .

## ٨٣- مستدرک الحاكم :

تحقيق عبد السلام بن محمد بن عمر علوش الناشر دار المعرفة - بيروت عدد الأجزاء ٦ .

## ٨٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل :

المؤلف : أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني ، الناشر : مؤسسة قرطبة - القاهرة ، عدد الأجزاء : ٦ .

## ٨٥- مسند عبد الله بن وهب بتحقيقي :

الناشر دار التوحيد لإحياء التراث ١ جزء .

## ٨٦- معجم ابن قانع لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع :

تحقيق أبي عبد الرحمن صلاح بن سالم المصراقي ، الناشر مكتبة الغرباء الأثرية ٣ أجزاء .

## ٨٧- المعجم الأوسط :

المؤلف : أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، الناشر : دار الحرمين - القاهرة ، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ،

عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، عدد الأجزاء : ١٠ .

٨٨- معجم السفر :

المؤلف : أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي ، الناشر : المكتبة التجارية - مكة المكرمة ، تحقيق : عبدالله عمر البارودي ، عدد الأجزاء : ١ .

٨٩- معجم الشيوخ لابن جميع الصيدأوي .

٩٠- معجم الصحابة لابن قانع :

تحقيق أبي عبد الرحمن صلاح بن سالم المصراقي الناشر مكتبة الغرباء الأثرية - الطبعة الأولى ٣ أجزاء

٩١- معجم الطبراني الصغير .

٩٢- معجم الطبراني الكبير :

المؤلف : سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني الناشر : مكتبة العلوم والحكم - الموصل ، الطبعة الثانية ، تحقيق : حمدي ابن عبدالمجيد السلفي ، عدد الأجزاء : ٢٠ .

٩٣- معجم المؤلفين .

٩٤- معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني :

تحقيق عادل عزازي ، الناشر دار الوطن ٧ أجزاء .

٩٥- معرفة علوم الحديث لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري :

الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الثانية تحقيق : السيد معظم حسين .

٩٦- مقدمة معالم السنن للسلفي بآخر معالم السنن للخطابي :

الطبعة الأولى صححه محمد راغب الطباخ الناشر المطبعة العلمية - بحلب ٤ أجزاء .

٩٧- المقنع في علوم الحديث :

المؤلف: سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري المعروف بابن الملقن، الناشر: دار فواز للنشر - السعودية، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، عدد الأجزاء: ١ .

٩٨- المنتقى من السنن المسندة :

المؤلف: عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت الطبعة الأولى تحقيق: عبدالله عمر البارودي عدد الأجزاء: ١ .

٩٩- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي :

المؤلف: محمد بن إبراهيم بن جماعة، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة الثانية، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، عدد الأجزاء: ١ .

١٠٠- الناسخ والمنسوخ :

المؤلف: أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس أبو جعفر الناشر: مكتبة الفلاح - الكويت الطبعة الأولى، تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد عدد الأجزاء: ١ .

١٠١- النكت على مقدمة ابن الصلاح :

المؤلف: بذر الدين أبي عبد الله محمد بن جمال الدين عبد الله

الزركشي، الناشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة الأولى،  
تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، عدد الأجزاء: ٣.

١٠٢- النكت للمحافظ ابن حجر:

تحقيق: ربيع بن هادي عمير الناشر: دار الراجية للنشر والتوزيع -  
الطبعة الرابعة ٢ جزء

١٠٣- هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي:

ملحقة بكشف الظنون طبعة دار الفكر.

١٠٤- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان:

المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن  
خلكان المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت.

فهرس الموضوعات والفوائد

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
| ٥      | مقدمة التحقيق  |
| ٩      | ترجمة المصنف   |
| ٢٠     | دراسة الكتاب   |
| ٢٠     | سبب تسمية المصنف للكتاب بهذا الاسم   |
| ٢٠     | سبب تصنيف المصنف للكتاب  |
| ٢١     | توصيف لكتاب إصلاح بن الصلاح  |
| ٢٢     | منهج المصنف في الكتاب  |
| ٣٤     | الكتب التي دارت في فلكه  |
| ٣٨     | موارد المصنف في الإصلاح  |
| ٤٩     | وصف النسخ الخطية للكتاب  |
| ٥٠     | إثبات نسبة الكتاب للمصنف   |
| ٥١     | منهج التحقيق   |
| ٥٣     | نماذج من المخطوط   |
| ٦١     | مقدمة المصنف   |
| ٦٢     | خطبة الكتاب  |
| ٦٢     | قوله في أصحاب الحديث أنهم: «لم يزالوا في انقراض، ولم يزل في اندراس حتى آضت به... إلخ وصفات أصحاب |

| الصفحة | الموضوع   |
|--------|---|
|        | الحديث واعتراض المصنف عليه  |
| ٦٣     | الصحيح  |
| ٦٣     | قال في النوع الأول: «اعلم -علمك الله وإياي» والسنة عند الدعاء للغير ونقل كلام لابن حجر والمناوي في ذلك  |
| ٦٤     | قال: «إن الحديث عند أهله ينقسم إلى...»  |
| ٦٤     | تعريف الحديث الصحيح عند المحدثين والخلاف بينهم وبين الفقهاء، وكلام ابن دقيق العيد في ذلك  |
| ٦٤     | أقسام الصحيح المتفق عليه والمختلف فيه ونقل نص كلام الحاكم.  |
| ٦٨     | قال ابن الصلاح: نرى الإمساك عن الحكم لإسناد أو حديث بأنه الأصح...» ورأي العلامة مغلطي، ونقل كلام الحاكم، وغيره، كالإمام البرديجي، وشيء من ترجمته.   |
| ٧١     | قوله «بنى الإمام أبو منصور على ذلك -يعني قول البخاري أصح الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عمر-: أن أجل الأسانيد...» ومناقشة من أجل من روى عن مالك.   |
| ٧٢     | قوله «إذا وجدنا فيما يروى من أجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيح الإسناد، ولم نجده في أحد الصحيحين، ولا منصوصاً على صحته...» ومسألة غلق باب الاجتهاد في التصحيح والتضعيف، ومناقشة المصنف، والعراقي، وابن حجر له في ذلك. مع ذكر بعض صفات المحدثين الذين لهم الأهلية في هذا المجال. |

| الصفحة | الموضوع   |
|--------|---|
| ٧٦     | وقوله: «أول من صنّف الصحيح...» وكلام العلامة مغلطاي، والحافظان العراقي و ابن حجر في ذلك.  |
| ٧٨     | قال: وروينا عن البخاري أنه قال: ما أدخلت في كتابي «الجامع إلا ما صحَّ...» وصحة عبارة البخاري.   |
| ٧٨     | قوله «إن مسلمًا قال: إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه» ومن المقصود بالمجمعين.   |
| ٧٩     | قوله «إن أبا عبد الله بن الأخرم قال: قلّما يفوت البخاري ومسلمًا مما يثبت...» ولأي ابن الصلاح، و مغلطاي فيه. ومسألة عدد الأحاديث.          |
| ٨٠     | وذكر «المستدرک» للحاكم فوضع منه...» والكلام على شرط ابن حبان والحاكم  |
| ٨١     | ما أخرجه المؤلفون في تصانيفهم المستقلة «كالسنن الكبير» للبيهقي و «شرح السنة» للبخاري...» وبعض التجاوزات في العزو إلى الصحيحين.            |
| ٨١     | قال: والجمع بين الصحيحين للحميدي يشتمل على زيادة تتمات لبعض الأحاديث...» واعتراض ابن الصلاح على طريقته، وانتصار مغلطاي، وابن حجر للحميدي. |
| ٨٢     | قال: «وأما الذي حُذف من مبتدأ إسناده واحدٌ أو أكثر» والكلام على المعلقات ومقدارها عند البخاري، ومسلم.                                     |
| ٨٣     | إذا قال البخاري: قال فلان أخذه عنه مذاكرة» واعتراض المصنف على ذلك.  |

| الصفحة | الموضوع   |
|--------|---|
| ٨٤     | قال: وينبغي أن نقول ما كان من ذلك ونحوه بلفظ فيه جزم وحكم به على من علقه عنه فقد حكم بصحته عنه...»<br>والحكم في معلقات البخاري المجزوم به والمناقشة بين الأئمة في ذلك.                          |
| ٨٦     | قال: «وأما ما لم يكن في لفظه جزم وحكم...» حكم المعلقات غير المجزوم بها. وذكر المصنف أمثلة من تصحيحه وتصحيح غيره لأحاديث ذكرها البخاري في صحيحه بصيغة التمريض ومناقشة العراقي له في أصل المسألة. |
| ٩١     | قال: «فالحاجة ماسة إلى التنبيه على أقسامه باعتبار ذلك فأولها صحيح أخرجه البخاري ومسلم جميعاً...» ومسألة مراتب الحديث الصحيح والخلاف في المرتبة الأولى.  |
| ٩٢     | الحديث المتفق عليه هل هو مقطوع بصحته، وكلام الأئمة ابن طاهر المقدسي، وأبو بكر الباقلاني، وابن عبد السلام، وابن الصلاح، والنووي، ومغلطاي، والعراقي، وابن حجر في ذلك.                             |
| ٩٤     | ما انتقد على الشيخين من الأحاديث هل انتقد عليهم بقادح أم لا.  |
| ٩٤     | قال: «يقابل كتابه بأصول صحيحة متعددة بروايات متنوعة» ورأي مغلطاي تعذر هذا بالنسبة للمحدثين لا الفقهاء.  |
| ٩٥     | الحسن   |
| ٩٥     | ذكر أن الخطابي قال: «هو ما عُرف مخرجه واشتهرت رجاله».   |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
|        | وعن الترمذي أنه يريد بالحسن... إلخ تعريف الخطابي والترمذي للحديث الحسن، وتفرقة ابن الصلاح بينهما، ورأي الأئمة ابن دقيق، ومغلطاي، وابن حجر.   |
| ٩٥     | التعبير بالحسن: عن الحديث الغريب والمنكر.  |
| ٩٧     | قوله: «الحسن يتقاصر عن الصحيح في أن الصحيح من شرطه...» وحمل مغلطاي لكلام ابن الصلاح على أنه حد وتعريف، بمعنى أنه يجب أن يكون جامعًا مانعًا. ولم يقصد ابن الصلاح في هذا الموطن التعريف، والله أعلم. |
| ٩٧     | ليس كل ضعف يزول بمجيئه من وجوه» و«حديث الأذنان من الرأس» بين تصحيح مغلطاي وغيره كالعلامة الألباني، وتضعيف ابن الصلاح، وهو مثال صالح للحديث الحسن بمجموع الطرق.                                     |
| ٩٩     | قوله: «ومن ذلك ضعف لا يزول لقوة الضعف...»  |
| ١٠٠    | قال: «كتاب الترمذي أصل في معرفة الحديث الحسن، والكلام على كتاب الأحكام لأبي علي الطوسي».   |
| ١٠١    | قال: «ومن مظانه -يعني الحسن- «سنن أبي داود» ورأي أبي الفتح اليعمري، و مغلطاي في إطلاق أن ما قصده أبو داود بقوله «وما يقاربه» أنه: حسن.   |
| ١٠٢    | قال: «وما صار إليه صاحب «المصابيح» من تقسيم أحاديثه إلى نوعين» ورأي مغلطاي أنه لامشاححة في الاصطلاح طالما نص عليه في مقدمته.   |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
| ١٠٣    | ذكر أن: المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة في الاحتجاج بها والركون إلى ما يورد فيها...» واعتراض مغلطاي عليه. والكلام على مرتبة سنن الدارمي، ومسنند أحمد، واسحاق، والبزار، وكلام مغلطاي، والعراقي، وابن حجر. |
| ١٠٥    | قال: «في قول الترمذي وغيره: هذا حديث حسن صحيح إشكال...» وكلام العلامة مغلطاي، وغيره. كالقشيري.   |
| ١٠٧    | قال ابن الصلاح: «غير مستنكر أن يكون بعض من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي.   |
| ١٠٨    | قال: «وذكر السلفي الكتب الخمسة فقال: اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب». وبيان صحة عبارة السلفي، ومعناها.  |
| ١٠٩    | الضعيف   |
| ١٠٩    | قال: «وهكذا إلى أن يستوفي الصفات المذكورات جُمع». وإحدى النكت اللغوية. والتعريف بابن السكيت، وأبي زيد النحوي.  |
| ١١٠    | قال: «من أراد البسط أن يعتمد إلى صفة معينة منها، فيجعل...» وإمكانية الزيادة في أنواع الحديث.   |
| ١١١    | المسنند  |
| ١١١    | قال ابن الصلاح: «ذكر أبو بكر الخطيب: أن المسند عند أهل الحديث هو الذي اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه. والاعتراض على عدم دقة النقل كما يرى مغلطاي.   |
| ١١١    | الكلام على تعريف: المسند. في اللغة.  |

| الصفحة | الموضوع   |
|--------|---|
| ١١٢    | المقطوع   |
| ١١٢    | قال: «قال الخطيب أبو بكر في «جامعه»: من الحديث المقطوع، وقال: المقاطع هي الموقوفات على التابعين...» وتمتة المصنف لقول الخطيب للفائدة. |
| ١١٢    | قال: قول الصحابي: كنا نفعل كذا، وكنا نقول كذا...» ورأي مغلطاي في اشتراط ابن الصلاح: أضافته إلى زمن النبي ﷺ كي يعد من قبيل المرفوع.    |
| ١١٤    | وقول المغيرة بن شعبة: «كانوا يقرعون بابه..» ومعناه.   |
| ١١٥    | قال: «وكذلك قول الصحابي: من السنة كذا...»   |
| ١١٥    | قال: «فأما سائر تفاسير الصحابة...»  |
| ١١٦    | المرسل  |
| ١١٦    | قال: «وصورته التي لا خلاف فيها: حديث التابعي الكبير...» وعد ابن الصلاح لعبيد بن عدي بن الخيار من التابعين، واعتراض المصنف.            |
| ١١٦    | قال: «قول الزهري وأبي حازم ويحيى بن سعيد وأشباههم من أصاغر التابعين...» وذكر من روى عنهم الزهري من الصحابة، وكذا أبو حازم.            |
| ١١٨    | قال: «إذا قيل في الإسناد: فلان، عن رجل أو عن شيخ، عن فلان...» وبعض الفروق بين المنقطع، والمرسل.                                       |
| ١١٩    | قوله: «وهو في بعض المصنفات المعتبرة في أصول الفقه. وتنبه المصنف على أنه ينبغي لمن نصب نفسه لثن يؤلف في                                |

| الصفحة | الموضوع   |
|--------|---|
|        | علم الحديث لا يستدل بقول أهل فن آخر مع أن نفس المعنى عند أهل فنه .  |
| ١٢٠    | اعلم أن الحديث المرسل حكمه حكم الضعيف إلا ...»  |
| ١٢٠    | قال: «وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقر عليه  |
| ١٢٢    | قال: لأن الصحابة روايتهم عن الصحابة ..» والكلام على مرسل الصحابي .  |
| ١٢٢    | المنقطع   |
| ١٢٢    | قال: «سبق عن الحاكم أن المرسل مخصوص بالتابعي ...» واتهام المصنف لابن الصلاح بعدم الدقة في النقل ، ونسبة كلام الغير له . |
| ١٢٤    | المعضل  |
| ١٢٤    | قال: «أمر عضيل أي مستغلق شديد، ولا التفات في ذلك إلى معضل بكسر ...» والكلام على معنى المعضل في اللغة .                  |
| ١٢٥    | قال: «كاد أبو عمر يدعي إجماع أئمة الحديث على أن الإسناد المعنعن متصل ..» والكلام على الحديث المعنعن .                   |
| ١٢٦    | وذكر اختلاف الناس في «عن»، هل هي مثل «أن»؟ وكلام مغلطاي على بعض كلام العرب في هذا .                                     |
| ١٢٦    | ولما أعاد ذكر التعليق بقوله: صورته صورة الانقطاع . وعود لمعلقات البخاري .   |

| الصفحة | الموضوع   |
|--------|---|
| ١٢٨    | التدليس   |
| ١٢٨    | قال ابن الصلاح: «هو قسمان» وذكر تقسيم الحاكم له. وأنه ستة أقسام، وذكر فائدة التدليس من كلام القشيري.  |
| ١٢٩    | وذكر ابن الصلاح عن شعبة أنه قال: لأن أزي أحب إلي من أن أدلس. وتصحيح المصنف لعبارة شعبة.   |
| ١٢٩    | هل يقبل قول المدلس: أبنا فلان؟  |
| ١٣٠    | الشاذ   |
| ١٣٠    | قال الشيخ تقي الدين: «قال أبو يعلى الخليلي القزويني: الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد...» والكلام على حديث «إنما الأعمال بالنيات»، والفرق بين الحافظ والثقة. |
| ١٣١    | قال ابن الصلاح: «وأوضح من ذلك في ذلك حديث عبد الله ابن دينار...» وادعاء المصنف أن عبد الله بن دينار لم يتفرد بحديث «نهى عن بيع الولاء وهبته». وحديث «المغفر» هل توبع مالك عليه؟     |
| ١٣٣    | المنكر  |
| ١٣٣    | قال: «لم يتابع مالكا أحد في قوله عمر بن عثمان...» ومتابعة ابن جريج له في بعض نسخ البخاري.   |
| ١٣٣    | قال: «وأبو زكير يحيى بن محمد أخرج عنه مسلم في كتابه...» اعتراض المصنف بأن مسلماً لم يخرج له في الأصول.  |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
| ١٣٣    | الاعتبار والمتابعات والشواهد   |
| ١٣٣    | قال: «ثم اعلم أنه يدخل في باب المتابعة والاستشهاد...» وهل هناك فرق بينهما.   |
| ١٣٤    | زيادات الثقات  |
| ١٣٤    | قال: «كان أبو بكر النيسابوري، وأبو نعيم الجرجاني، وأبو الوليد القرشي مذكورين بمعرفة زيادات الألفاظ الفقهية...»   |
| ١٣٤    | وذكر «أن الخطيب ذكر أن الزيادة من الثقة مقبولة إذا انفرد بها...» الكلام على زيادة الثقة ومتى تقبل ومتى ترد.  |
| ١٣٥    | ما رواه مالك، عن نافع، عن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى من المسلمين» فذكر أبو عيسى الترمذي أن مالكًا تفرد من بين الثقات بزيادة قوله: «من المسلمين» وذكر المصنف أكثر من عشرة تابعوا مالكًا عليه. |
| ١٣٧    | وذكر أن أبا مالك الأشجعي تفرد بقوله: «وجعلت تربتها لنا طهورًا» ومعنى المخالفة والتفرد في شئ من الحديث.   |
| ١٣٧    | وقوله: «والزيادة مع من وصل على من أرسل» واختلاف العلماء في ذلك.  |
| ١٣٨    | الأفراد  |
| ١٣٨    | «قال أفردت: الأفراد بترجمة كما فعله الحاكم»  |
| ١٣٩    | المعلل   |

| الصفحة | الموضوع   |
|--------|---|
| ١٣٩    | قال: «يسميه أهل الحديث المعلول» وعود إلى اللغة.   |
| ١٣٩    | قال: «ثبت عن أنس أنه سئل عن الافتتاح بالتسمية...»<br>وأخرى في الفقه.  |
| ١٤٠    | المضطرب   |
| ١٤٠    | قال: «إنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان، أما إذا<br>ترجحت...» وكلام ابن دقيق العيد فيه، والتمثيل بحديث<br>الخط وكلام العراقي في ذلك.                     |
| ١٤٢    | المدرج  |
| ١٤٢    | قال: «صنف فيه الخطيب كتاباً فكفى وشفى» وزيادة المصنف<br>على الخطيب.   |
| ١٤٢    | قال ابن الصلاح: «الإدراج أن يذكر الصحابي أو من بعده<br>عقب ما يرويه...» فما الحكم إذا كان الإدراج في أول<br>الحديث، وكلام ابن دقيق في الاقتراح، وغيره في ذلك. |
| ١٤٣    | الموضوع   |
| ١٤٣    | قال: «إنما يعرف كون الحديث موضوعاً بإقرار واضعه»<br>وتشكيك المصنف في ذلك.   |
| ١٤٣    | قال: «ولقد أكثر الذي جمع في هذا العصر الموضوعات في نحو<br>مجلدين أودع فيهما كثيراً مما لا دليل على وضعه...» ومنزلة<br>كتاب الموضوعات لابن الجوزي.             |
| ١٤٤    | قال: «وربما غلط غلط فوق في شبه الوضع...» وحديث  |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
|        | «من كثرت صلاته بالليل...» .  |
| ١٤٦    | المقلوب  |
| ١٤٦    | قال: «هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريباً...» والكلام على بعض طريقة الفقهاء والمحدثين .                      |
| ١٤٦    | قال: «ويجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد...» وذكر المصنف لحديث موضوع .  |
| ١٤٧    | قال: «وممن روينا عنه التنصيص على التساهل...» وزاد المصنف عليه أيضاً .  |
| ١٤٨    | من تقبل روايته   |
| ١٤٨    | قال: «أجمع جماهير أئمة الحديث والفقهاء على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته...» وكلام المصنف، والعراقي، والزرکشي على اشتراط المروءة . |
| ١٤٨    | قال: «فمن اشتهرت عدالته من أهل النقل أو نحوهم من أهل العلم استغني...»  |
| ١٤٩    | قال ابن الصلاح: «وتوسع ابن عبد البر في هذا فقال: كل حامل علم...» ونقل المصنف نص عن ابن عبد البر في تضعيفه لهذا الحديث؛ لم أجده . |
| ١٥١    | قال: «ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة...» والكلام على بعض رواة الصحيحين المختلف فيهم .                    |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
| ١٥٢    | بعض القواعد المهمة في الجرح والتعديل .   |
| ١٥٣    | قال : « لأن العدد إذا لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط ... »   |
| ١٥٣    | قال : « فإن كان عدد المعدلين أكثر فقد قيل : التعديل أولى ... »<br>وتفصيل المصنف في ذلك .   |
| ١٥٤    | قال : « فإذا قال القائل لذلك يعني أخبرني الثقة عالمًا أجزأ ذلك في حق ... »   |
| ١٥٥    | العمل فيمن تقدم العهد به من الرواة .   |
| ١٥٦    | قال ابن الصلاح : « قلت : روى عن الهزهاز الثوري أيضًا » وتشكيك مغلطاي في ذلك .  |
| ١٥٦    | قد خرج البخاري في « صحيحه » حديث جماعة ليس لهم غير راوٍ واحد منهم هو مرداس الأسلمي لم يرو عنه غير ... » واعتراض المصنف عليه بأن مرداسًا أولًا صحابي ولم يتفرد بالرواية عنه ، واعتراض العراقي على المصنف في ذلك ... ثم ذكر المصنف التمثيل الصحيح لمن احتج به البخاري ولم يرو عنه إلا واحد . |
| ١٥٨    | وذكر أن الشافعي قال : أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية  |
| ١٦٠    | وذكر أن الداعية إلى بدعة لا يجوز الاحتجاج بحديثه   |
| ١٦٠    | وذكر أن الثائب من الكذب متعمدًا في حديث ... » .  |
| ١٦١    | قال : وذكر - يعني الصيرفي أن ذلك مما افتقرت فيه الرواية والشهادة .   |

| الصفحة | الموضوع   |
|--------|---|
| ١٦٢    | قال: وجمع الخطيب كتابًا فيه أخبار من حدث ونسي. زاد المصنف والدارقطني والبدأة به أولى.                           |
| ١٦٢    | قال ابن الصلاح: «ولأجل هذا كره من كره من العلماء الرواية عن الأحياء. والعلة في ذلك.                             |
| ١٦٣    | قال: روي عن ابن المبارك والحميدي وأحمد بن حنبل وغيرهم أن من غلط في حديث وبين له غلظه...» وتفصيل المصنف في هذا.  |
| ١٦٤    | قال: ومشهور عن ابن مهدي أنه قال: ثنا أبو خلدة فقيل له: أكان ثقة؟ ...  |
| ١٦٥    | فائدة: عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم إذا قال: فلان ليس به بأس. فهو ثقة عنده.                                       |
| ١٦٥    | الفرق بين «يطرح» بتشديد الطاء، وتخفيفها.  |
| ١٦٥    | وذكر عن أحمد بن صالح أنه قال: لا يترك حديث رجل حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه. وتفصيل المصنف.                   |
| ١٦٦    | الفرق بين «مقارب الحديث» بفتح الراء وكسرها.   |
| ١٦٨    | كيفية سماع الحديث   |
| ١٦٨    | قال: وقيل لموسى بن إسحاق: كيف لم تكتب عن أبي نعيم؟ فقال: كان أهل الكوفة لا يخرجون أولادهم في طلب الحديث صغارًا. |
| ١٦٨    | ذكر الخلاف في حدثنا وأخبرنا.  |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
| ١٦٩    | وذكره في العرض على الشيخ ثم قال : ولا خلاف أنها رواية صحيحة .  |
| ١٧٠    | قال : وقد قيل : إن أول من أحدث الفرق بين هذين اللفظين - يعني : ثنا وأبنا - ابن وهب .   |
| ١٧٠    | هذا فرع لم يذكره الشيخ .   |
| ١٧١    | ونوع آخر .   |
| ١٧١    | قال ابن الصلاح : « إذا قرأ القارئ على شيخ قائلاً : أخبرك فلان ، أو قلتَ : أبنا فلان ، أو نحو ذلك والشيخ ساكت مصغ إليه فاهمٌ لذلك غير منكر له ، فهذا كافٍ في ذلك . واشترط بعض الظاهرية وغيرهم إقرار الشيخ نطقاً . وكلام الحميدي ، و المصنف عليه . |
| ١٧٣    | فرع لم يذكره الشيخ   |
| ١٧٤    | وبنحو ما حكى عن الدارقطني من حفظه في مجلس الصفار ثمانية عشر حديثاً أملاها وهو ينسخ .   |
| ١٧٤    | الكلام في المستملي .   |
| ١٧٥    | قال : الإجازة متنوعة أنواعاً . . . » وكلام ابن حزم .   |
| ١٧٧    | قال : لم يُر ولم يُسمع عن أحد ممن يقتدى به أنه استعمل هذه الإجازة - يعني المطلقة - وذكر المصنف لمن أجازها .  |
| ١٨٠    | وذكر أن الوجادة من باب المنقطع والمرسل .   |
| ١٨٠    | كتابة الحديث   |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
| ١٨٠    | اختلاف الناس في كتابة حديث سيدنا رسول الله ﷺ .   |
| ١٨٤    | وما وجد في خط أحمد بن حنبل من إغفال الصلاة على رسول الله ﷺ فلعل سببه أنه .   |
| ١٨٥    | وذكر أنه رويت منامات صالحة لكتبه الصلاة على النبي ﷺ . وذكر المصنف لحديث موضوع زعم أن إسناده صحيح .   |
| ١٨٥    | وذكر « أن عروة بن الزبير قال لابنه : عرضت كتابك ؟ والكلام عن العرض .   |
| ١٨٧    | وذكر أنه كما يضبط الحروف المعجمة بالنقط كذلك ينبغي أن تضبط المهملات .  |
| ١٨٨    | رواية الحديث   |
| ١٨٨    | ذكر أن ابن مسعود وأبا الدرداء وأنس بن مالك روى عنهم جواز الرواية بالمعنى . وبين المصنف مأخذهم .  |
| ١٨٩    | قال : وإذا اشتبه على القارئ فيما يقرأه لفظة فقرأها على وجه يشك فيه ثم قال : أو كما قال . فهذا حسن ، وهو الصواب . وكلام ابن عبد السلام ، وابن دقيق في ذلك . |
| ١٩١    | آداب المحدث  |
| ١٩١    | فائدة الرحلة .   |
| ١٩١    | معنى اللغظ .   |
| ١٩١    | آداب طالب الحديث   |
| ١٩١    | فضل الرحلة .   |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
| ١٩٢    | قال: ومن كتب الضبط لمشكل الأسماء ومن أكملها «الإكمال» لابن ماکولا . والذبول عليه ومنها كتاب للمصنف .                               |
| ١٩٢    | المشهور  |
| ١٩٢    | قال: ومن المشهور المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله وأهل الحديث لا يذكرونه . وتعقب المصنف بغير واحد من المحدثين .                |
| ١٩٢    | وذكر حديث «إنما الأعمال بالنيات . . .» وسبق .  |
| ١٩٣    | وذكر أنه لا يعرف حديث يروى عن أكثر من ستين نفساً من الصحابة عن رسول الله ﷺ إلا حديث «من كذب عليّ متعمداً» وذكر المصنف أمثلة أخرى . |
| ١٩٣    | الغريب   |
| ١٩٤    | المسلسل  |
| ١٩٤    | ذكر المصنف مثلاً له حيث لم يذكر له ابن الصلاح مثال .   |
| ١٩٤    | ناسخ الحديث ومنسوخه  |
| ١٩٤    | وذكر أن الشافعي قال: حديث ابن عباس «أنه ﷺ احتجم وهو محرم صائم» ناسخ لحديث شداد «أفطر الحاجم والمحجوم» واعتراض المصنف .             |
| ١٩٥    | قال: حديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة عُرف نسخه بانعقاد الإجماع على ترك العمل به . واعتراض المصنف بعدم صحة الإجماع .           |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
| ١٩٥    | التصحيح  |
| ١٩٥    | ذكر أن شعبة وهم في قوله: مالك بن عرفة، وإنما هو خالد ابن علقمة. وذكر المصنف متابع لشعبة.   |
| ١٩٦    | الصحابة  |
| ١٩٦    | ذكر أن كل مسلم رأى رسول الله ﷺ فهو من الصحابة. وعتراض المصنف بأن التعريف غير جامع، وتقرير العراقي له.  |
| ١٩٦    | ولما ذكر قول ابن المسيب: لا يعد الصحابي إلا من أقام مع سيدنا رسول الله ﷺ سنة أو سنتين وغزا معه عزوة أو غزوتين. قال: هذا يوجب أن لا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترط. والاعتراض عليه من وجهين. والكلام عن إسلام جرير بن عبد الله. |
| ١٩٩    | قال: ثم إن كون الواحد منهم صحابياً تارة يعرف بالتواتر، وتارة بالاستفاضة القاصرة عن التواتر...»   |
| ٢٠٠    | وذكر من تعديل الصحابة قول النبي فيما رواه أبو سعيد عند الشيخين: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم ولا نصيفه» واعتراض المصنف بأن الدليل قاصر عن الدعوى.   |
| ٢٠٠    | قال: ويلتحق بابن مسعود في ذلك سائر العبادلة المسمين بعبد الله من الصحابة وهم نحو من مائتين وعشرين نفساً. اعتراض العلامة مغلطي على عدد العبادلة من الصحابة.   |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
| ٢٠١    | قال: وقد اختلف السلف في أولهم إسلامًا فقيل: أبو بكر، وقيل: علي، وقيل: زيد بن حارثة، وقيل: خديجة.   |
| ٢٠٢    | قال: وآخرهم موتًا على الإطلاق أبو الطفيل عامر بن واثلة مات سنة مائة من الهجرة. واعتراض المصنف بعكراش بن ذؤيب، ومكلبة بن ملكان، واعتراض العراقي على المصنف.               |
| ٢٠٤    | معرفة التابعين   |
| ٢٠٤    | قال: المخضرمون من التابعين هم الذي أدركوا الجاهلية وحياة...».  |
| ٢٠٥    | قال: وذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين نفسًا ثم زاد ابن الصلاح على مسلم. وذكر المصنف أنهم مائة، وشكك في ذلك البلقيني.   |
| ٢٠٥    | فائدة: في أول التابعين موتًا.  |
| ٢٠٥    | وذكر عن الحاكم أن طبقة تعد في التابعين ولم يصح سماع أحد منهم من الصحابة منهم بكير بن عبد الله بن الأشج. واعتراض المصنف بالتمثيل ببكير وأنه صح سماعه من اثنين من الصحابة. |
| ٢٠٦    | الأخوة   |
| ٢٠٦    | قال: ومثال الستة أولاد سيرين.  |
| ٢٠٦    | وذكر بني عيينة وعدهم خمسة.   |
| ٢٠٧    | قال: ومثال السبعة: النعمان بن مقرن وإخوته: معقل، وعقيل، وسويد، وسنان، وعبد الرحمن، وسابع لم يسم لنا.   |

| الصفحة | الموضوع   |
|--------|---|
|        | وتسمية السابع .   |
| ٢٠٧    | قال ابن الصلاح : « بنوا مقرن المزيون سبعة إخوة هاجروا وصحبوا رسول الله ﷺ ولم يشاركهم فيما ذكره ابن عبد البر وجماعة في هذه المكرمة غيرهم » . وذكر مثال آخر له .  |
| ٢٠٨    | ومما لم يذكره ابن الصلاح : مثال التسعة الإخوة .   |
| ٢٠٩    | ومثال العشرة .  |
| ٢٠٩    | ومثال العشرة أيضًا .  |
| ٢٠٩    | ومثال الاثني عشر .  |
| ٢١٠    | ومثال العشرين .   |
| ٢١٠    | ومثال المائة .  |
| ٢١١    | ومثال الثلاثمائة .  |
| ٢١١    | قال ابن الصلاح : « وهذه غريبة عاى بها بعضهم في ثلاثة إخوة ، فقال : ثلاثة إخوة روى بعضهم عن بعض : محمد بن سيرين ، عن أخيه يحيى ، عن أخيه أنس بن سيرين عن أنس بن مالك يرفعه : « لبيك حقًا حقًا . وذكر المصنف أنهم أربع إخوة في هذا الحديث . |
| ٢١١    | الأبناء عن الآباء   |
| ٢١١    | ذكر رواية أبي الفرج عبد الوهاب الحنبلي عن أبيه في تسعة من آبائه وأن ذلك من أظرف ما يكون . وقد وقع للمصنف أربعة عشر .  |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
| ٢١٢    | ووقع له أيضًا تسعة آباء يروي بعضهم عن بعض .  |
| ٢١٢    | ووقع له أيضًا اثنا عشر .   |
| ٢١٤    | من لم يرو عنه إلا واحد   |
| ٢١٤    | قال : «لمسلم فيه كتاب لم أراه» وقد رآه المصنف وكان عنده منه نسختان .                         |
| ٢١٤    | وذكر أن عروة بن مضر لم يرو عنه غير الشعبي . واعتراض المصنف عليه بثلاثة رووا عنه غير الشعبي . |
| ٢١٤    | وذكر دكين بن سعيد بفتح سين سعيد . واعتراض بأن الصواب الضم .                                  |
| ٢١٥    | وذكر أن الصنابح بن الأعسر تفرد عنه بالرواية قيس بن أبي حازم . وتعقب المصنف .                 |
| ٢١٥    | وذكر أن عمرو بن تغلب لم يرو عنه غير الحسن .  |
| ٢١٥    | وذكر أن مرداسًا الأسلمي لم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم .                                     |
| ٢١٦    | وذكر في جملة الصحابة رافع بن عمرو الغفاري . واعتراض المصنف عليه من وجهين .                   |
| ٢١٦    | وذكر أن عبد الله بن الصامت تفرد عن رافع بالرواية . وتعقب المصنف .                            |
| ٢١٧    | قال : والأغر المزني لم يرو عنه إلا أبا بردة .  |
| ٢١٧    | وذكر عن الحاكم أن محمد بن أبي سفيان الثقفي لم يرو عنه غير الزهري .                           |

| الصفحة | الموضوع   |
|--------|---|
| ٢١٨    | الأسماء المفردة   |
| ٢١٨    | قال: « لا نعلم أحدًا تابع أبا نعيم الحافظ في قوله أن اسم أبي المدله عبيد الله بن عبد الله المدني » .  |
| ٢١٨    | الكنى   |
| ٢١٨    | قال: « منها كتاب ابن المديني ومسلم والنسائي والحاكم ، ولابن عبد البر في أنواع منه كتب لطيفة رائعة » . وزيادة أمثلة من المصنف  |
| ٢١٩    | قال: أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي أحد الفقهاء السبعة ، قيل : اسمه أبو بكر وكنيته أبو عبد الرحمن فصار كأن للكنية كنية ، وذلك ظريف عجيب . وذكر المصنف بعض ما قيل في اسمه .    |
| ٢١٩    | وذكر من الذين لا تعرف أسماؤهم أبا الأبيض الراوي عن أنس بن مالك ، وأبا بكر بن نافع مولى ابن عمر ، وأبا النجيب بالنون وقيل : بالتاء ، وأبا حرب بن أبي الأسود الديلي . أم المصنف فقد ذكر أسمائهم . |
| ٢٢٠    | الألقاب   |
| ٢٢٠    | قال أبو النعمان محمد بن الفضل عارم كان عبداً صالحاً بعيداً من العرامة .   |
| ٢٢١    | وذكر أن غندراً من التشغيب .   |
| ٢٢١    | المؤتلف والمختلف  |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
| ٢٢١    | قال: «التخفيف في محمد بن سلام البيكندي أثبت وهو الذي ذكره غنجار في «تاريخ بخارى»، وهو أعلم بأهل بلاده».  |
| ٢٢١    | وذكر أن المبرد قال: ليس في العرب سلام مخفف اللام إلا والد عبد الله بن سلام وسلام بن أبي الحقيق. قال: وزاد آخرون سلام بن مشكم خازنًا كان في الجاهلية [ق/٤٩-أ] والمعروف فيه التشديد.                                   |
| ٢٢٢    | قال ابن الصلاح: «جميع ما يرد عليك من سلام فهو بتشديد اللام إلا خمسة» فذكرهم، ومن لم يذكره...   |
| ٢٢٣    | قال: وحكى الغساني في كتابه «تقييد المهمل» عن محمد بن وضاح أن كَرِيْزًا بفتح الكاف في خزاعة وكُرِيْز بضمها في عبد شمس.  |
| ٢٢٣    | قال: حزام بالزاي في قريش، وحرام بالراء في الأنصار. وذكر المصنف أن الأمر ليس كذلك.  |
| ٢٢٦    | قال: «وعسل بن ذكوان الأخباري بالفتح ذكره الدارقطني وغيره قد وجدته بخط الإمام أبي منصور الأزهري في كتاب «تهذيب اللغة» بالكسر والإسكان أيضًا، ولا أراه ضبطه». واعتراض المصنف أنه لم يجده في تهذيب اللغة، وكذلك المحقق. |
| ٢٢٦    | قال: «الحَمَّال والحَمَّال لا نعرف في رواية الحديث أو في من ذكر منهم في كتب الحديث المتداولة الحمال بالحاء المهملة صفة لا اسمًا إلا هارون بن عبد الله الحمال والد موسى، ومن  |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
|        | عداه فالجمال بالجيم «وزيادة المصنف على ما ذكر.   |
| ٢٢٨    | وذكر ابن الصلاح «أن هارون بن عبد الله كان بزأراً فلما ترهد حمل» .  |
| ٢٢٨    | قال: «ليس في «الصحيحين» و «الموطأ» جارية بالجيم إلا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية، ومن عداهما فهو حارثة بالحاء والثاء» واعتراض مغلطاي. |
| ٢٢٨    | قال: «كل ما فيها من رباح فهو بالباء الموحدة إلا زياد بن رباح فإنه بالياء المثناة من تحت» قال المصنف: وليس كذلك.                        |
| ٢٢٩    | قال: «لا نعلم في «الصحيحين» البزار بالراء المهملة في آخره إلا خلف بن هشام البزار والحسن بن الصباح البزار.                              |
| ٢٢٩    | قال: «سعيد الجريري وعباس الجريري، والجريري غير مسمى عن أبي نضرة، هذا ما فيها بالجيم المضمومة.  |
| ٢٣٠    | قال: «حازم كله بالحاء المهملة إلا أبا معاوية النضر بن محمد ابن خازم فإنه بالحاء المعجمة» .   |
| ٢٣٠    | قال: «وحبان كله بالفتح والباء الموحدة إلا حبان بن عطية وحبان بن موسى بن وابن العرقفة فإنه بكسر الحاء.                                  |
| ٢٣٠    | قال: «عبدة كله بالضم إلا عبدة بن حميد، وعبدة السلماني، وعبدة بن سفيان» .   |
| ٢٣١    | قال: «الحزامي حيث وقع فيها فهو بالزاي غير المهملة» .   |
| ٢٣١    | قال: «جميع ما فيها على هذه الصورة فهو الهمداني بميم ساكنة  |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
|        | ودال مهملة .   |
| ٢٣١    | وذكر أن الخليل بن أحمد أبوه أول من سمي أحمد بعد النبي ﷺ . قال المصنف : وهو غير جيد .   |
| ٢٣٢    | التواريخ   |
| ٢٣٢    | قال : « الصحيح في سن سيدنا رسول الله ﷺ وصاحبيه أبي بكر وعمر <small>رضي الله عنهم</small> ثلاث وستون سنة »  |
| ٢٣٢    | قال : « وفي تواريخ المحدثين غير كتاب ولكن من غير استقصاء » وذكر المصنف أن تواريخ المحدثين تزيد عن ألف تاريخ .  |
| ٢٣٢    | قال : « ومات سعد بن أبي وقاص سنة خمس وخمسين على الأصح » .  |
| ٢٣٣    | قال : « شخصان من الصحابة عاشا في الجاهلية ستين سنة وفي الإسلام ستين سنة ، وماتا بالمدينة سنة أربع وخمسين ، أحدهما : حكيم بن حزام ، وكان مولده في جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة ، والثاني : حسان بن ثابت » وذكر المصنف أنه غير واضح . |
| ٢٣٣    | قال : « وسفيان بن سعيد الثوري مات بلا خلاف بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة ، وكان مولده سنة سبع وتسعين » . وذكر المصنف الخلاف .   |
| ٢٣٤    | الثقات والضعفاء  |
| ٢٣٤    | وذكر « أن النسائي تكلم في أحمد بن صالح المصري قال :  |

| الصفحة | الموضوع  |
|--------|--|
|        | وأحمد إمام حافظ لا يعلق به جرح، أخرج له البخاري في «صحيحه»، وقد كان من أحمد إلى النسائي جفاء أفسد قلبه عليه». وذكر المصنف بعض من تكلم فيه غير النسائي. |
| ٢٣٧    | فهارس الكتاب   |
| ٢٣٩    | فهرس أهم مراجع التحقيق   |
| ٢٥٥    | فهرس الموضوعات والفوائد  |

\*\*\*

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري  
أسكنم الله الفردوس  
www.moswarat.com

0122425479  
Des. Hesham Hosain



الإدارة والفرع الرئيس

القاهرة ٣٣ صعب صالح عين شمس الشرقية

ت: وفاكس ٢٤٩٩١٢٥٤ - ٢٤٩٠٠٦٠٦ - ٢٤٩٠٠٨٠٨

فرع الأزهر: ١ ش البيطار خلف جامع الأزهر درب الأتراك

[WWW.ALISLAMIYA.@4BOOK.COM](http://WWW.ALISLAMIYA.@4BOOK.COM)

E-mail : islamya2005@hotmail.com